أمن الخليج العربي...
الواقع وآفاق المستقبل

فهرسة أثناء النشر إعداد إدارة الشئون الفنية - دار الكتب المصرية
إسماعيل، محمد صادق
أمن الخليج العربي... الواقع وآفاق المستقبل/ تأليف: محمد صادق إسماعيل
ط1 ـ القاهرة: المجموعة العربية للتدريب والنشر
207 ص: 24x17 سم.
الترقيم الدولي: 978-977-722-049-1
1- العالم العربي ـ الأمن القومي
2- العالم العربي ـ الأحوال السياسية
أ ـ العنوان
ديوي: 363,3 رقم الإيداع: 2014/24091

تحذير:
جميع الحقوق محفوظة للمجموعة العربية للتدريب والنشر ولا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب أو اختزان مادته بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي نحو أو بأية طريقة سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية أو خلاف ذلك إلا بموافقة الناشر على هذا كتابة ومقدما.

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
2014

الناشر
المجموعة العربية للتدريب والنشر
8 أ شارع أحمد فخري - مدينة نصر - القاهرة - مصر
تليفاكس: 22759945 - 22739110 (00202)
الموقع الإلكتروني: www.arabgroup.net.eg
E-mail: info@arabgroup.net.eg
elarabgroup@yahoo.com

محمد صادق إسماعيـل

أمن الخليج العربي

الواقع وآفاق المستقبل

الناشر

المجموعة العربية للتدريب والنشر

2014

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾ ﴾

صدق الله العظيم

(سورة قريش: 3-4)

المحتويات

مقدمة 9

الفصل الأول: مفهوم الأمن الوطني وأبعاده المختلفة **13**

أولاً: مفهوم الأمن في الإسلام 15

ثانياً: تعريف الأمن لغةً 16

1- ما يدل معناها على سكون القلب والهدوء النفسي. 16

2- ما يدل معناها على الثقة والطمأنينة. 17

ثالثاً: تعريف الأمن اصطلاحاً 17

رابعاً: في مفهوم الأمن الوطني 19

خامساً: العلاقة بين مستويات الأمن المختلفة 25

1- الأمن الاقتصادي 26

2- الأمن الاجتماعي 28

3- الأمن العسكري 30

الفصل الثاني: الأمن الجماعي.. مدخل نظري للأمن الخليجي **33**

أولاً: تعريف الأمن الجماعي 37

ثانياً: قواعد ومبادئ نظام الأمن الجماعي 38

ثالثاً: تطور مفهوم الأمن الجماعي 44

رابعاً: دور المنظمات الإقليمية في نطاق الأمن الجماعي 47

1- الاعتراف بالمنظمات الإقليمية دون تعريفها 48

2- الترحيب بدورها في تسوية المنازعات بالطرق السلمية 49

3- إشراف المجلس عليها بالنسبة لأعمال القمع والمنع 49

الفصل الثالث: أمن الخليج العربي... قراءة في المفهوم والدلالات 57

أولاً : تطور مفهوم أمن الخليج العربي في ضوء الظروف الدولية 61

ثانياً : العلاقة بين أمن الخليج والأمن القومي العربي 63

ثالثاً: الرؤى المختلفة لمفهوم أمن الخليج العربي 65

1- المفهوم الإيراني لأمن الخليج العربي. 65

2- المفهوم الأمريكي لأمن الخليج العربي 66

3- مفهوم دول مجلس التعاون لأمن الخليج العربي 66

الفصل الرابع: المد الشيعي وتأثيره على أمن الخليج العربي 75

أولاً: التواجد الشيعي في الخليج العربي 78

1- الشيعة في المملكة العربية السعودية 78

2- الشيعة في دولة الكويت 81

3- الشيعة في سلطنة عُمان 85

4- الشيعة في مملكة البحرين 88

5- الشيعة في الإمارات العربية المتحدة 89

6- الشيعة في دولة قطر 90

ثانياً: تأثير الشيعة على الأمن الخليجي 92

الفصل الخامس: الإرهاب في المملكة العربية السعودية كأحد تهديدات الأمن الخليجي 101

أولاً: مكافحة الإرهاب على المستوى السياسي 107

1- اعتماد تشريعات وقوانين محرمة لكافة صور الإرهاب 107

2- تدشين سياسات لمواجهة الإرهاب الفكري على كافة المستويات 108

3- برنامج العفو 109

4- اتخاذ تدابير للوقاية من الجرائم الإرهابية 110

5- اتخاذ سياسات محددة لمواجهة الإرهاب الإلكتروني 112

6- اتخاذ إجراءات صارمة لمواجهة تهديدات القاعدة 116
ثانياً: مكافحة الإرهاب على المستوى الأمني 117
1- تفعيل المؤسسات الأمنية المعنية بالتعامل مع الإرهاب في المملكة 117
2- استحداث أساليب أمنية جديدة في التعامل مع الإرهاب 119
ثالثاً: مكافحة الإرهاب على المستوي الاقتصادي 123
1- إجراءات مواجهة الإرهاب في القطاع المالي 123
2- مراقبة الجمعيات الخيرية 125
رابعاً: مكافحة الإرهاب على المستوي الاجتماعي 127
1- استخدام وسائل الإعلام 127
2- التأكيد على دعم ومساندة الحكومة للمجتمع السعودي 128
3- دور القضاء السعودي في مكافحة الإرهاب 131

الفصل السادس: التهديدات الداخلية لأمن الخليج العربي 135

أولاً: مشكلة الجزر الإماراتية الثلاث 138
1- ماهية الجزر الثلاث 138
2- ملكية الجزر من وجهتي النظر الإيرانية والإماراتية 140
ثانياً: إشكاليات التعاون العسكري قوة درع الجزيرة" 142
أ – نشأة قوة درع الجزيرة 143
ب– تقييم قوة درع الجزيرة 144
ثالثاً: إشكالية التواجد الأجنبي في منطقة الخليج 146
رابعاً: إشكالية العمالة الأجنبية في الخليج العربي 147
1- تطور العمالة الأجنبية في الخليج العربي 147
2- أبعاد استقدام العمالة الوافدة 150

الفصل السابع: التهديدات الإقليمية لأمن الخليج العربي 155

أولاً: التهديد الإيراني 158

ثانياً: الدور التركي في المنطقة 162
ثالثاً: الأوضاع في العراق 166
رابعاً: ثورات الربيع العربي 171

الفصل الثامن: إستراتيجية مقترحة لتحقيق الأمن الخليجي 181

أولاً: بلورة رؤية ملائمة للتعامل مع الأقليات الشيعية 183
ثانياً: آليات مناهضة المد الشيعي بدول الخليج العربي 186
1- الحل الأمني 186
2- الحل الإقصائي 186
3- النهوض بالمجتمع السُني 187
4- دعوة الشيعة إلى الدخول في المذهب السني 187
5- الوحدة الكونفدرالية 188
ثالثاً: تقديم إستراتيجية متكاملة لتحقيق الأمن الخليجي 188
1- تحقيق الأمن على المستوى السياسي 188
2- تحقيق الأمن على المستوى الاقتصادي 189
3- تحقيق الأمن على المستوى الاجتماعي 191
4- تحقيق الأمن على المستوى الأمني والعسكري 193

مراجع الكتاب 199

(1) المراجع العربية 199
أولاً : الوثائق 199
ثانياً : الكتب 199
ثالثاً: الدوريات 203
رابعاً: الرسائل والبحوث العلمية 205
مواقع على شبكة الانترنت 206
(2) المراجع الأجنبية 206

مقدمة

لقد استطاعت دول الخليج العربي أن تقفز خلال العقود الثلاثة الأخيرة إلى قمة الاهتمامات الدولية نتيجة لعوامل عديدة يمكن أن نعزوها بالأساس إلى ثقلها النفطي، والى موقعها الإستراتيجي المتميز، فضلا عن الأحداث التي شهدتها المنطقة، فمن الثورة الإسلامية في إيران إلى الإعلان عن مبدأ كارتر[1]، إلى الحرب العراقية- الإيرانية الدموية التي شهدتها العراق منذ العام 1980 حتى 1988، وإلى حرب الخليج الثانية عام 1990 – 1991، وأخيراً الغزو الأمريكي على العراق في مارس / إبريل 2003.

والمقصود بالأهمية الجيوسياسية والجيوستراتيجية هنا، تلك الأهمية الإستراتيجية للموقع الجغرافي للخليج العربي والدول المطلة عليه، وقيمة هذا الموقع كأحد العناصر الرئيسية في التوازن الإستراتيجي الدولي، وأهمية ذلك الموقع في الأمن القومي العربي وأبعاد توظيفه في نطاق الإستراتيجيات الشاملة للقوى الدولية الكبرى وصراعات القوى الإقليمية، وهو الأمر الذي يؤكد تلك الأهمية الإستراتيجية لتلك المنطقة والتي لا تغيب عن ذهن أي باحث أو أكاديمي في المنطقة العربية وعلى الصعيد العالمي.

---

(1) جيمس ايرل كارتر هو الرئيس التاسع والثلاثون للولايات المتحدة الأمريكية (1977-1981). تميّزت فترة رئاسته بعودة قناة بنما إلى بنما. وكان وسيطا للسلام خلال التسعينيات ونجح في ضمان عودة الرئيس أريستيد إلى هايتي في سبتمبر 1994. وارتبط اسم كارتر على صعيد الخليج العربي، بما يسمى بـ "مبدأ كارتر"، الذي أعلنته الحكومة الأمريكية في يناير 1980، وشكل أساس تشكيل قوات للانتشار أو التدخل السريع في المنطقة. وقد عبرت الحكومة الأمريكية في هذا الإعلان، وبصورة رسمية، عن قلقها الشديد إزاء الأخطار التي تهددها هي وحلفاؤها في منطقة الخليج العربي، مؤكدة تصميمها على أن تقاوم، وبكل الوسائل الممكنة – بما في ذلك استخدام القوة المسلحة- أية محاولة من جانب أية دولة خارجية للسيطرة على هذه المنطقة.

ومن هنا يبرز التساؤل حول تلك الأهمية الإستراتيجية لدول الخليج العربي، والتي تمثل أحد الأضلاع الفعالة في تحقيق الأمن القومي العربي باعتباره الركيزة الأساسية لتحقيق الاستقرار العربي لكافة الدول والشعوب العربية على حد سواء.

وعلى الجانب الآخر أدى سقوط النظام العراقي السابق في بغداد إلى جملة تغييرات وتطلعات في منطقة الشرق الأوسط عموماً ومنطقة الخليج خصوصاً. وفي حين أوجد هذا السقوط بعضاً من هذه التغييرات، سَرَّع في الوقت نفسه ظهور بعضها الآخر، والتي كانت حتى وقت قريب مختبئة، أو ظاهرة بشكل خجول. وربما كان من الصعب إحصاء التغيرات التي يمكن أن تطرأ على المنطقة في الوقت الحالي أو المستقبلي.

ولقد أكد أعضاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية في دوراته المختلفة أن أمن الخليج يهم دول الأعضاء فقط وأن من مصلحة المنطقة إبعادها عن الصراع الدولي ولقد نظرت دول الخليج العربي على أن وقوف أمريكا بجوار إسرائيل وعدم كبح جماحها يؤدي إلى تفاقم الصراع العربي الإسرائيلي مما يهدد أمن المنطقة لأن أمن المنطقة يعتبر جزءاً من الأمن القومي العربي لذا فقد تقدمت السعودية بمبادرة (لبنان) لتسوية النزاع العربي الإسرائيلي وهذا يؤكد الارتباط بين الأمن الخليجي والأمن القومي العربي، ونظرت دول الخليج لأمنهم على أنه يعتمد على القوة الذاتية الخليجية فتكوين قوة ردع لمصادر التهديد الأخرى أمر ضروري، وهذا ما دفع وزراء الدفاع إلى وضع تصور شامل لخطة دفاعية وهي إنشاء قوة دفاع مشتركة تقوم بين دول المجلس ويأخذ أعضاء مجلس التعاون بالمفهوم الشامل لأمن الخليج العربي وهو على النحو التالي:

(1) **الأمن الداخلي**. ولقد أكد عليه المؤتمر الأول لوزراء داخلية مجلس التعاون لدول الخليج العربية المنعقد بالرياض عام 1982م، وهو ما أكد عليه أعضاء المجلس من أجل مكافحة الجريمة والمخدرات والأمن والدفاع المدني وذلك لحماية الأمن الداخلي لهذه المنطقة واستقرار أوضاعها[1].

(1) البيان الختامى للدورة الأولى لمجلس التعاون الخليجي المنعقدة في أبو ظبي سنة 1981م.

(2) **أمن النظم السياسية**. لتحقيق الروابط بين الحاكم والمحكوم والثقة المتبادلة بينهم وإحساس المواطن بانتمائه لوطنه ولأمته في جو تسوده روح الشرعية والقرآن في الحكم والإدارة.

(3) **المحافظة على البنيان الاجتماعي للمجتمع الخليجي** وذلك بالارتباط الوثيق بالتقاليد العربية والتمسك بالدين الإسلامي والذي يعتبر الأساس لدى هذه الدول والقضاء على التقاليد الوافدة والتي تشكل خطراً كبير ليس فقط على أبناء الخليج العربي أعضاء المجلس وإنما على الأمة الإسلامية بأكملها.

(4) **تنمية الروح والانسجام السياسي** بين أعضاء المجلس بإزالة الخلافات والمنازعات التي تدور بين أعضائه بالطرق السلمية مثل ما تم في حالة نزاع قطر والبحرين وأنهت محكمة العدل الدولية هذا النزاع في عام 2001م.

هذه أبرز مؤشرات الأمن الخليجي لكن تبقى تحديات جسام ما زالت تواجه دول الخليج وتهدد أمنها الوطني والجماعي، ويظل التساؤل قائما عما إذا كانت دول الخليج قد استطاعت من خلال المجلس تحقيق أمنها وردع القوى الطامعة أم مازال الأمن الخليجي مهددا في ظل تطورات الأوضاع الإقليمية والدولية؟

تساؤلات عدة ربما تستطيع السطور القادمة محاولة التعرف على إجابات لها في ظل واقع عالمي نضطرب.

وعلى الله قصد السبيل،،،

المؤلف

صيف القاهرة 2013

للتواصل: info@acpss.net

الفصل الأول

مفهوم الأمن الوطني وأبعاده المختلفة

يناقش هذا الفصل العناصر التالية:

- أولا: مفهوم الأمن في الإسلام.
- ثانيا: تعريف الأمن لغة.
- ثالثا: تعريف الأمن اصطلاحا.
- رابعا: في مفهوم الأمن الوطني.
- خامسا: العلاقة بين مستويات الأمن المختلفة.

الفصل الأول

مفهوم الأمن الوطني وأبعاده المختلفة

يعد مصطلح الأمن من المصطلحات الفضفاضة التي تتسع لتشمل معاني عدة، وهو الأمر الذي يتطلب الوقوف على المعاني العديدة للمصطلح للتعرف على ماهيته وأبعاده المختلفة.

أولاً: مفهوم الأمن في الإسلام

لقد اهتم الإسلام بالأمن اهتمامه بمقومات الحياة الكريمة، لأن الأمن مطلب فطري لدى كافة الكائنات الحية، فهو يعتبر ركيزة أساسية من ركائز الحياة في هذا الكون، فشأن الأمن لا يقل أهمية عن شأن الغذاء، إذ لا يمكن أن نتصور أن تكون هناك حياة بلا غذاء، وكذلك الحال بالنسبة للأمن، وهذا ما عبر عنه القرآن الكريم صراحة في قوله جل وعلا: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴿٣﴾ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ ﴿٤﴾ ﴾ [قريش: 3-4].

وإقامة الحق والعدل بين الناس قاعدة أصيلة يقوم عليها الأمن والهدى والرشاد، يقول الله عز وجل: ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ [الأنعام: 18-82].

والحياة الكريمة الهانئة والسعادة الغامرة وراحة النفس تكون حيث يكون الأمن،

قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَـٰهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ ۖ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴿١٨﴾ ﴾ [سبأ: 18].

وعلى النقيض تماماً تكون حياة الخوف والجوع والتشريد في حال انعدام الأمن وضياع الإيمان بين الناس، قال تعالى ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾ [النحل: 112].

ولما كان الأمن أساسا للحياة الكريمة، والراحة النفسية، قامت الدول والتنظيمات ببذل كل ما هو ممكن من مال وعتاد لتحقيق الأمن لشعوبها، وحماية مقدراتها من خطر الأعداء، سواء أكان خطراً داخلياً أو خارجياً.

ثانياً: تعريف الأمن لغةً

1- ما يدل معناها على سكون القلب والهدوء النفسي.

قال ابن فارس: "الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب، والآخر التصديق"[1].

وقيل: "الأمان والأمانة بمعنىً وقد أمنْتُ فأنا آمن، وآمنت غيري من الأمن والأمان... والأمن ضد الخوف"[2].

وقيل: "الأمْن والآمِن: كصاحب، ضد الخوف، أمِن كفرح أمناً وأماناً بفتحهما، وأمناً وأمَنَةً محركتين، وإمِناً بالكسر، فهو أمِن وأمين كفرح وأمير، ورجل أمَنَةٌ كهمزة

---

(1) انظر: معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون دار الجيل - بيروت - لبنان - 1420هـ - 1999م.

(2) انظر:مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - 1415 - 1995.

ويحرك يأمنه كل أحد في كل شيء"[1].

2- ما يدل معناها على الثقة والطمأنينة.

قال الزمخشري "فلان أَمَنَةٌ أي يأمَنُ كل أحد ويثق به، ويأمنه الناس ولا يخافون غائلته"[2].

وقيل: "أن الأمان والأمانة بمعنى، وقد أَمِنْتُ فأنا أَمِن، وآمنت غيري من الأمن والأمان. والأمن ضد الخوف، والأمانة ضد الخيانة....والمأمن: موضع الأمن، والآمِن: المستجير ليأمن على نفسه "[3].

ومن خلال ما تقدم من معاني لغوية يتضح لنا أن كلمة الأمن لها عدة إطلاقات: فهي تعنى الطمأنينة وعدم الخوف، أو الثقة والهدوء النفسي، إضافة إلى راحة القلب وعدم وقوع الغدر أو الخيانة من الغير.

ثالثاً: تعريف الأمن اصطلاحاً

تباينت التعريفات الاصطلاحية للأمن لتباين المشارب السياسية والتنوع في النظرة واختلاف التصورات بين الكُتَّاب والعلماء وخبراء السياسة والأمن، لكنها في المحصلة تصب في معين واحد وتسعى لتحقيق هدف مشترك يتفق عليه جميع الأطراف وهو توفير حياة كريمة هانئة يعيش فيها الفرد بأمن وسلام، وفيما يلي أهم تعريفات الأمن في الاصطلاح:

---

(1) انظر: القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة – بيروت.

(2) انظر: أساس البلاغة،لأبي القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، دار الفكر– 1399هـ 1979م، ص: 10.

(3) انظر: لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر – بيروت، الطبعة: الأولى، (1/ 107).

- هو تأمين سلامة الدولة ضد أخطار خارجية، وداخلية قد تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي[1].
- تأمين الدولة من الداخل ودفع التهديد الخارجي عنها، بما يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له استغلال أقصى طاقاته للنهوض والتقدم والازدهار[2].
- الإجراءات الأمنية التي تُتخَذ لحفظ أسرار الدّولة وتأمين أفرادها ومنشآتها ومصالحها الحيوية في الدّاخل والخارج. والإجراءات الأمنية تتطّلب درجةً عاليةً من التّدريب واليقظة والحذر والمهارة، للوقاية من نشاط العدوّ المتربّص[3].
- هو عكس الخوف مطلقاً، أي حالة الطمأنينة التي تسود المجتمع نتيجة الجهد المبذول من أولي الأمر، في شتى الممارسات الحياتية، لتحقيق الأهداف الإستراتيجية والتكتيكية، ومنع الأعداء من محاولات الاختراق لتلك الأهداف، أو وسائل تنفيذها وأدواتها، والسيطرة التامة على السياسات الموضوعة، وبالتالي تكريس النجاح تلو النجاح، وإحباط مؤامرات الماكرين[4].
- وقيل " هو مجموعة القواعد والوسائل الشرعية التي تطبقها الحركة لتكتسب القوة وتحقق لنفسها الحماية الداخلية والخارجية من الأخطار الواقعة والمحتملة ".

ومن خلال ما تقدم من تعريفات، يمكن الخروج بخلاصة لتعريف الأمن في الاصطلاح: بأنه مجموع الإجراءات والتدابير التي تتخذها الدولة أو التنظيمات لحماية أفرادها من أي خطر يتهددها سواء كان داخلياً أو خارجياً بما يكفل لشعبها حياة حرة كريمة مستقرة.

---

(1) موسوعة السياسة، د. عبد الوهاب الكيالي وآخرون 1/ 331.

(2) انظر: الأمن القومي العربي وإستراتيجية تحقيقه، اللواء عدلي حسن سعيد، ص: 11.

(3) انظر: الأمن والمخابرات نظرة أمنية، لعلى نميري، ص: 3.

(4) انظر: مفاهم استخبارية قرآنية، لمحمد نور الدين شحادة، مكتبة الرائد العلمية عمان – الأردن 1999م ص: 30.

رابعاً : في مفهوم الأمن الوطني

يعد مصطلح الأمن الوطني من المصطلحات الشهيرة التي استخدمت في مجال العلوم الاجتماعية، وقد أسهمت الظروف الموضوعية المصاحبة للحرب العالمية الثانية وما بعدها إسهاماً كبيراً في بروز ذلك المصطلح علي يد الكاتب الأمريكي والتر ليمان Walter Lippman عام 1983 واكتسابه طابعاً عسكرياً منذ الوهلة الأولى[1]، كما أن المفهوم كثيرا ما يستخدم علي لسان المنظرين السياسيين والعسكريين لوصف أهداف سياسة الدولة، وقد تم تبني المفهوم حديثا من قبل علماء الاجتماع ليشمل الأمرين : الجانب التحليلي، وحقل وميدان الدراسة، وعندما تحدث علماء العلوم الاجتماعية عن مفهوم الأمن الوطني عنوا بالأساس قدرة الدولة علي حماية قيمها الداخلية من أي تهديدات خارجية قد تتعرض لها. وبدأ حقل الدراسة في هذا المجال بتطور ليشمل محاولات لتحليل السلوك الذي من خلاله أن تضع الدولة الخطط وتصنع وتقيم وتتخذ القرارات وترسم السياسات لزيادة هذه القدرة الحمائية[2].

وقد كثرت محاولات تعريف الأمن الوطني وتعددت بتعدد الكُتَّاب والمفكرين الذين تناولوا هذا الموضوع من بروزه علي مسرح الفكر السياسي عام 1943 وحتى الآن وأخذ المفهوم في التطور والتبلور، فنجد جذور المفهوم تمتد إلى أفكار ودراسات جيمس ماديسون James Madison وتشارلز بيرد Charles Beard وهانزليبمان Hans Morganthau كما ظهر المفهوم بشكل واضح في كتابات Walter Lippman عندما تحدث عن "دولة ذات أمن" وعَرَّف الأمن الوطني بأنه عدم التضحية بقيم الدولة

---

(1) عبد الخالق فاروق، اختراق الأمن الوطني المصري : رؤية سوسيولوجية (القاهرة : مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، 1992) ص 7.

(2) (David L. Sills and others ،International Encyclopedia of The Social Sciences.) The Macmillan Company and The Free Press), Vo. 6 ،p.p 40.

الجوهرية[1] حيث ذكر أن الدولة تكون متمتعة بالأمن عندما لا يكون عليها التضحية بمصالحها الشرعية لتجنب الحرب وكذلك تكون قادرة علي الحفاظ علي هذه المصالح ـ إذا اضطرت بالحرب[2] وكذلك عَرَّف فريدريك هارتمان الأمن الوطني بأنه جوهر المصالح القومية الحيوية للدولة بينما ذهب البعض ومن بينهم احمد شوقي الحفني إلى أنه حماية القيم الجوهرية والمصالح الحيوية ومنها الأهداف المتوسطة والبعيدة المدى[3] أي أن الأمن الوطني هو خطة أو إستراتيجية متعددة الأبعاد أو مجموعة الإجراءات والأنشطة والتدابير الحالية والمحتملة التي تهدف إلى حماية المجتمع وقيمه من التهديدات الخارجية والداخلية. هذا في حين عَرَّف جيرالد هويلز الأمن الوطني باعتباره حماية الدولة جميع الأخطار الداخلية والخارجية والتي قد تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي[4].

وقد اتسع مفهوم الأمن الوطني[5]. علي يد هولستي الذي ذهب إلى القول بأن الأمن الوطني يسمح للدولة بالتدخل في شئون الدول الأخرى بغرض توسيع النفوذ وتغيير السلوك وامتلاك القدرة علي التأثير بما يعني الإقرار للدول التي تمتلك قدرات عسكرية كبيرة بالتدخل في الشئون الداخلية للدول الأخرى. ويري بعض الأكاديميين أنه " قدرة المجتمع علي مواجهة ليس فقط الأحداث أو الوقائع الفردية للعنف وإنما كافة المظاهر المتعلقة بالطبيعة المركبة والحادة للعنف. ويوسع البعض المفهوم ليشمل

---

(1) عبد الخالق فاروق، مرجع سابق، ص 8.

(2) Lippmann. Wlater ،U.S. Foreign Policy Shield of the republic, (Bostona: Boston Little, 1999) P.5

(3) أحمد شوقي الحفني، الأمن القومي، دراسة نظرية في الأصول والمفاهيم، مجلة المنار، العدد 39 – 40 ابريل 1988، ص 34.

(4) عبد الوهاب الكيالي وآخرون، موسوعة السياسة (بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1979) ص 131.

(5) انظر: خالد شادي، الإستراتيجية الأمنية الألمانية، الاستمرارية والتغير، دراسات في الأمن والإستراتيجية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مجلد (2)، العدد(5) أكتوبر 1993

حماية الأمة من جميع أنواع الاعتداء الخارجي والتجسس والاستطلاع المعادي وأعمال التخريب والتأثيرات المعادية الأخرى[1].

واستمر تطور المفهوم إلى أن أصبح الأمن الوطني للنظام ـ أي نظام ـ مرتبطا بأمن الأنظمة الجزئية والفرعية التي يحتويها هذا النظام، والتي تشكل متضامنة النظام الأكبر[2]. وأصبح بذلك مفهوم الأمن الوطني له أهمية كبري في حياة الدول وذا تأثير كبير علي مجريات الأمور بها. ولابد أن يضع صانع القرار في أي نظام سياسي نصب عينيه على الأمن الوطني عند صنع وصياغة أي نوع من القرارات علي كافة الأصعدة والمستويات، فالأمن الوطني كمفهوم طالما استخدم من قبل السياسيين والقادة العسكريين بمفهومه الضيق والمحدود الذي ينصب بالأساس علي القوة العسكرية للدولة، ولكن تطور مفهوم الأمن الوطني حديثاً ليصبح مفهوماً واسعاً وشاملاً ينصرف إلى كافة الأبعاد العسكرية وغير العسكرية (السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ... الخ) التي تشكل مقدرات الدولة والتي من شأنها التأثير علي الأمن الوطني للدولة.

من هذا المنطلق تتبني هذه الدراسة المفهوم الشامل للأمن الوطني الذي يعني إجمالا " قدرة الدولة علي حماية قيمها الجوهرية الداخلية من أي تهديدات داخلية أو خارجية، ومِنْ ثَمَّ أصبح الأمن الوطني معني بسلوك الدول، الذي تنتهجه في التخطيط ورسم وصنع وتنفيذ وتقييم وتقدير القرارات التي تتخذها من أجل تعظيم قدرتها علي حماية تلك القيم الجوهرية الداخلية والخارجية[3].

ويعد الأمن الوطني مفهوماً حديثاً نسبياً في علم العلاقات الدولة، فلم يتم تناوله

---

(1) عبد المنعم المشاط، أبعاد دراسة الأمن القومي المصري مجلة الدفاع، القاهرة، العدد الأول، اكتوبر 1984، ص 50.

(2) عبد الله العمري، الأمن القومي العربي في مرحلة أسلحة التدمير الشامل، مجلة المنار، العدد 17، ص David L. Sills and others. OpCit. Vol. 6.[.[.40..30

(3) المرجع السابق، ص ص 40، 41.

في العلاقات الدولية إلا بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية حيث كان مفهوم الأمن ـ في عمومه ـ هو السائد قبل ذلك حيث ارتبط الأمن بالوجود الإنساني. وذلك بالرغم من إمكانية تطبيق مفهوم الأمن الوطني علي بعض الإمبراطوريات التاريخية. غير أن المفهوم بعد الحرب العالمية الثانية قد اكتسب أبعادا جديدة جعلته موضع اهتمام في الفترة التالية للحرب العالمية الثانية[1]. فكان التركيز قبل الحرب العالمية الثانية منصبا علي الأمن الوطني عسكريا[2]. الذي يقتضي ضرورة توافر قدرات عسكرية لدي الدولة تمكنها من دحض بل وردع أي عدوان قد يقع عليها أو يهدد قيمها الجوهرية بأي شكل من الأشكال قد تتعرض له الدولة حيث اعتبرت القيم الجوهرية بمثابة المصلحة العليا للدولة (National Interest) ونتج عن ذلك تزايد الإنفاق العسكري، بشكل كبير في هذه الآونة لما يمثله البنيان العسكري للدولة من أهمية قصوى في حماية الدولة.

وتطور مفهوم الأمن الوطني حتى أصبح يقصد به حماية الدولة ونسيجها الاجتماعي ضد أي مخاطر تهددها أو قد تهددها سواء من الداخل أو من الخارج[3]. والأمن الوطني بالمعني السابق يُعدُ مفهوماً شاملاً بمعني أنه متعدد الأبعاد ويحوي بين طياته أبعاداً اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية ونفسية وعسكرية وغيرها وتفاعل هذه الأبعاد مع بعضها البعض يجسد حدود الأمن الوطني المطلوب حمايتها والإبقاء عليها ودعمها، ويبقي التأكيد علي أن مفهوم الأمن الوطني من هذا المنظور يعد مفهوما يتسم بالنسبية فحدوده ومتطلباته وعناصر تختلف من دولة لأخرى والأهمية النسبية لكل عنصر علي حده تختلف من دولة لأخرى وفقا لعوامل عديدة تشمل موقع الدولة

---

(1) عزمي حسن خليفة، سياسات الأمن القومي في وسط أوروبا، مركز البحوث والدراسات السياسية، دراسات في الأمن والإستراتيجية، كراسات تفصيلية، المجلد 3، العدد 3، ابريل 1995، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ص 19.

(2) المرجع السابق، ص 58.

(3) K. J Holsti: Interna;tional Politics a framework for analysis (New Jersey N. Jprentice hall. Inc 1992). 5th edition. Pp. 83-84.

ومواردها الاقتصادية وكيفية إدارة هذه الموارد والتركيبة السكانية وشكل الدولة ومساحتها وطبيعتها المناخية والجغرافية وقوتها العسكرية، وغيرها من العوامل التي تلعب دوراً مؤثراً في هذا الشأن.

وقد جاء تطور مفهوم الأمن الوطني مصاحباً في تطوره لحدوث الطفرة التكنولوجية الناجمة عن الثورة العلمية والمعرفية وما نتج عن ذلك من ظهور الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل. فأصبح مفهوم الأمن الوطني أوسع نطاقا[1] عن ذي قبل لأن القوة العسكرية للدولة لابد أن تدعمها قوة اقتصادية وتكنولوجية وسياسية وتجانس اجتماعي وغيرها من الأمور التي تعزز إمكانية استخدامها حيث أن غياب هذه العناصر قد يهدد بقاء المجتمع ذاته، وبالتالي السلامة الإقليمية ووحدة الدولة لأنه بدوره يهدد الأمن المجتمعي واستمرارية النظام السياسي الحاكم. ويتأثر المجتمع من شتي جوانبه، وهو الأمر الذي يهدد الأمن الوطني للدولة ككل أي أن مفهوم الأمن الوطني اتسع ليشمل أبعادا غير سياسية إلى جانب الأبعاد السياسية داخلية وخارجية، وأصبح مفهوماً ذا طبيعة دينامية لأنه مفهوما يواكب التطور المستمر في الحياة خاصة التطور العلمي والتكنولوجي الذي يشكل هذه الحياة، بالأخص إذا أخذنا في الاعتبار انعكاس التطور العلمي علي التطور العسكري للدول والتأثير الحاسم له علي القوة العسكرية بما في ذلك تطور وسائل الاتصال التي جعلت من العالم قرية واحدة.

وأبلغ دليل علي ازدياد الاهتمام بالأمن الوطني[2] بمفهومه الواسع اتخاذ الكونجرس الأمريكي عام 1947 قراراً بإنشاء مجلس الأمن الوطني للولايات المتحدة

---

(1) Bahgat Korany and others. The may faces of national security in the Arab World, England: Macmillan, 1993

(2) لمزيد من التفصيل حول سياسة الولايات المتحدة الأمريكية، انظر :

كيم هولمز وتوماس مور، استعادة الزعامة الأمريكية : برنامج عمل للسياسة الخارجية والدفاعية الأمريكية، (هيربتدج فاويندیشن، 1998).

الأمريكية[1] National Security Council الذي أنشيء لتكون مهمته الأساسية تقديم النصح والرأي الاستشاري لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية في الأمور التي تتعلق بالأمن الوطني، مع ضرورة مراعاة السياسات الداخلية والخارجية في شتي المجالات ذات الصلة والمؤثرة علي الأمن الوطني[2]، وأنشئ في الوقت ذاته مكتب المساعدة الخاصة لشئون الأمن الوطني (The Office of Special Assistant for National Security Affairs).

وبدأ هذان الجهازان يعملان سويا ويحظيان باهتمام متزايد منذ عام 1947، وأصبح دورهما الأساسي يتلخص في وضع الخطوط العامة والسياسات التي تكفل حماية الأمن الوطني الأمريكي بمختلف أبعاده.

ومنذ عام 1945 باتت نظريات العلاقات الدولية تفسر ظاهرة الأمن الوطني من خلال شقين الشق التعاوني والشق الصراعي، ونظريات الشق الأول هي نظريات المدرسة الواقعية التي تدور حول افتراض أساسي يقضي بأن الدولة يمكن أن تحقق أمنها الوطني بتعظيم قوتها ومقدراتها القومية في مواقف الصراع في مواجهة الدول الأخرى، أي أن الدولة يمكن أن تكون آمنة فقط في حالة إذا زادت من قوتها العسكرية ودعمتها علي حساب دولة أو عدة دول أخرى، بينما ركزت نظريات الشق الثاني وهي نظريات المدرسة الليبرالية علي التعاون كأساس لتحقيق الأمن الوطني، فحتى نظريات هذا الشق التعاوني يغلب علي مفاهيمها العمل لخدمة البعد الصراعي المحتمل مع نفس الدولة أو مع دول أخرى، منطلقة في ذلك من افتراض أساسي بأن الدولة يمكن أن تُكون آمنة إذا تزايد أمن الدول الأخرى جميعا[3]. ومِنْ ثَمَّ يجب علي الدولة أن تخفض

---

(1) أنظر موقع البيت الأبيض علي الانترنت http://www.whitehous.gov

(2) محمود محمد خلف، أجهزة المخابرات الأمريكية، وأحداث 11 سبتمبر، (القاهرة : دار المعارف د.ت) ص 223.

(3) مصطفي علوي، الأمن والتنمية في النظرية والتطبيق، مجلة النهضة، العدد 6، يناير 2001، ص 81.

من قوتها العسكرية وحجم إنفاقها العسكري في مقابل زيادة مجالات تعاونها علي المستوي الدولي لأن ذلك يحقق الحماية لأمنها الوطني، لذا علي الدول أن تخفض من إنفاقها علي الجوانب العسكرية إلى الحد الذي لا يضعفها عسكريا مقارنة بدول الجوار والدول التي تقع في نطاقها الحيوي.

هذا بدوره مرتبط بمستويات الأمن المتعددة فجميعها تتسم بالترابط والتداخل بدايةً من مستوي الأمن الفردي (أمن الفرد) ثم أمن النظام، ثم الأمن الوطني ثم مستوي الأمن الإقليمي، ثم مستوي الأمن الدولي، ويمكن توظيف مستويات الأمن سواء الدولية أو الإقليمية أو المحلية لخدمة الأمن الوطني[1].

خامساً: العلاقة بين مستويات الأمن المختلفة

كانت كلمة الأمن في الماضي تعني مفاهيم عسكرية بحتة حيث كانت الدول تسعى إلى المحافظة على الأمن الخارجي للوطن، والمحافظة على الأمن الداخلي للمواطن. ولكن تغيرت الآن مفاهيم الأمن، وظهرت تعبيرات الأمن السياسي والاقتصادي والثقافي والبيئي، والأمن الصحي والغذائي والاجتماعي والنفطي، وغيرها. ولعل من أهمها الأمن الاقتصادي للوطن والذي يسعى للمحافظة على الظروف المواتية والمشجعة للزيادة النسبية لإنتاجية العمل ورأس المال والتي تضمن للأفراد مستوى معيشة مرتفعاً ويتحسن باستمرار وتأمين وضع اقتصادي عادل وآمن. وكذا الأمن الاقتصادي للمواطن والذي يشمل تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملبس والعلاج والتعليم وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة. ويتم صياغة الأمن على ضوء أربع ركائز أساسية :

(أ) إدراك التهديدات سواء الخارجية منها أو الداخلية.

(ب) رسم إستراتيجية لتنمية قوى الدولة والحاجة إلى الانطلاق المؤمَّن لها.

---

(1) مصطفي علوي، المرجع السابق، ص ص 81 – 82.

(ج) توفير القدرة على مواجهة التهديدات الخارجية والداخلية ببناء القوة المسلحة وقوة الشرطة القادرة على التصدي والمواجهة لهذه التهديدات.

(د) إعداد سيناريوهات واتخاذ إجراءات لمواجهة التهديدات التي تتناسب معها.. وتتصاعد تدريجيًّا مع تصاعد التهديد سواء خارجيًّا أو داخليًّا.

وعلى الرغم من تعدد مستويات الأمن كما سبق الإشارة إليه في مقدمة هذا المبحث، إلا أنه يمكن تحديد أبرز مستويات الأمن المختلفة على النحو التالي:

1- الأمن الاقتصادي

الأمن الاقتصادي لفظ فضفاض يحمل بين طياته الكثير من المعاني المليئة بالتفكر والتدبر، وقد حاولت الأمم المتحدة أن تجد معنى جامعا يفسره فتوصلت للتفسير التالي: "هو أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكِّنه من أن يحيا حياة مستقرة ومشبعة. وبالنسبة لكثيرين يتمثل الأمن الاقتصادي، ببساطة، في امتلاك ما يكفي من النقود لإشباع حاجاتهم الأساسية، وهي: الغذاء، والمأوى اللائق، والرعاية الصحية الأساسية، والتعليم". ويمكن تعريف الأمن الاقتصادي للمواطن ليشمل تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملبس والعلاج والتعليم وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة[1].

والأمن الاقتصادي هو أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكِّنه من أن يحيا حياة مستقرة ومشبعة. وبالنسبة لكثيرين يتمثل الأمن الاقتصادي، ببساطة، في امتلاك ما يكفي من النقود لإشباع حاجاتهم الأساسية، وهي :الغذاء، والمأوى اللائق، والرعاية الصحية الأساسية، والتعليم.

---

(1) يونس عرب، الخصوصية وأمن المعلومات في الأعمال اللاسلكية بواسطة الهاتف الخلوي، منتدى العمل الالكتروني بواسطة الهاتف الخلوي، اتحاد المصارف العربية، عمان، الأردن، 2001، ص ص 11-12.

وعليه يمكن تعريف الأمان الاقتصادي ليشمل تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملبس والعلاج خاصة في الظروف التي يواجه فيها كارثة طبيعية أو ضائقة اقتصادية وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق "الأمان الاقتصادي للناس" الذي ينطوي على بُعد نفسي للإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي.

ويعرف الأمن الاقتصادي الوطني على أنه المحافظة على الظروف المواتية والمشجعة للزيادة النسبية لإنتاجية العمل ورأس المال والتي تضمن للأفراد مستوى معيشة مرتفعاً ويتحسن باستمرار وتأمين وضع اقتصادي عادل وآمن يشجع الاستثمار الداخلي والخارجي والنمو.

ومن المنظور الاقتصادي لا يمكن أن يتصف أي اقتصاد بالفعالية وبالإنسانية ما لم تتوفر فيه تدابير وإجراءات كافية للأمن الاقتصادي ونظم جيدة للضمان الاجتماعي؛ حيث يكون بمقدور الناس أن يستجيبوا لتحديات الحياة، ويتكيفوا مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تحيط بهم، ويدرءوا عن أنفسهم خطر الكوارث والآفات، ويتمكنوا من تنمية إمكاناتهم البشرية لتوفير حياة أفضل وسبل معيشة أكثر أمانا واستقرارا[1].

وللأمن الاقتصادي أهمية عظمى تتعدى أهمية الأمن البدني والصحي والثقافي والغذائي، فالأمن الاقتصادي" إن تحقق فعلا " يكتنف بين طياته أمنا بدنيا وصحيا وثقافيا وغذائيا الخ. وقد نشر مكتب العمل الدولي في جنيف أول تقرير حول ترتيب الدول من حيث الظروف التي تهيئها لعمالها وموظفيها في مواطن الشغل، التي مست تسعين دولة من دول العالم وشارك فيها أكثر من 48 ألف عامل يمثلون 86٪ من سكان العالم، وكانت المعايير **التي** اعتمد عليها التقرير هي: تأمين الدخل الفردي،

(1) لمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى : إبراهيم عبد الرحمن القاضي، الاتصالات والمعلوماتية في العالم العربي، الندوة الثالثة لآفاق البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في العالم العربي، الرياض، 2004.

سوق العمل، التكوين المهني، والحريات النقابية[1].

وكانت النتائج النهائية بالنسبة لترتيب الدول المختلفة من حيث الأمن الاقتصادي آخذا في الاعتبار كافة المعايير السابقة، كما هو موضح بالجدول التالي:

الدولة	دول أوربا	كندا	أستراليا	اليابان	إسرائيل	الولايات المتحدة	تونس	الجزائر	لبنان
الترتيب	1–19	20	21	22	23	25	49	50	54

والنتيجة الأولى لهذا التقرير، هو اكتشاف أن القوة الاقتصادية ليست بالضرورة عاملا يضمن الحصول على المراتب الأولى في نتائج هذه الدراسة فالولايات المتحدة الأمريكية رغم قوتها الاقتصادية، أتت في المرتبة الخامسة والعشرين، وراء 19 بلداً أوروبياً، من بينها ثلاثة من بلدان أوروبا الشرقية، ووراء كل من كندا وأستراليا واليابان وإسرائيل وزيلاندا الجديدة. وكانت تونس أول بلد عربي في الترتيب من حيث الأمن الاقتصادي باحتلالها المرتبة التاسعة والأربعين متبوعة بالجزائر في المرتبة الخمسين ثم لبنان في المرتبة الرابعة والخمسين[2].

2- الأمن الاجتماعي

لقد تعددت مفاهيم الأمن الاجتماعي وأبعاده في ضوء التحولات التي يشهدها العالم مع بروز أخطار جديدة ومتغيرات تركت أثارها على جميع الأشكال الحياتية سواء منها ما يتعلق بحياة الفرد أو الجماعة وتجاوزت الأطر التقليدية لمفهوم الأمن المتعلقة

---

(1) سعيد على حسن، سراج يوسف عابد، نحو التخطيط الإستراتيجي والتحليل البيئي للنهضة الاقتصادية العربية لمواجهة المنافسة العالمية في ظل الظروف الراهنة، المؤتمر الدولي لجمعية الهندسة الإدارية، المنافسة العالمية: الفرص والتحديات، القاهرة، 2007.

(2) محمد عبد العال صالح، موجهات التنمية الصناعية في الاقتصاد الجديد، المؤتمر السنوي الأول للجمعية الاقتصادية العمانية، مسقط، 2005.

بحماية الإنسان من التهديدات المباشرة لحياته،لذا فإن الأبعاد الأمنية تلخص في أربعة مستويات وهي امن الفرد وأمن الدولة وأمن الإقليم والأمن الدولي، حيث يسعى الفرد إلى انتهاج السلوك الذي يؤمنه من الأخطار التي تهدد حياته أو أسرته أو ممتلكاته من خلال ما يملك من الوعي باتباع الإجراءات القانونية لدرء هذه الأخطار واللجوء إلى القانون لتوفير الأمن مع الحرص على حياة الآخرين، أما أمن الدولة فهو منوط بأجهزتها المتعددة التي تسخر كل إمكاناتها لحماية رعاياها ومنجزاتها ومرافقها الحيوية من الأخطار الخارجية والداخلية وتكون مسؤولية الجماعات والأفراد التعاون مع أجهزة الدولة في تنفيذ سياساتها، ويتحقق الأمن الإقليمي من خلال التعاون مع الدول التي ترتبط بوحدة إقليمية لحماية مصالحها..أما الأمن الدولي فهو الذي تتولاه المنظمات الدولية سواء منها الجمعية العامة للأمم المتحدة أو مجلس الأمن الدولي وما يصدر عنهما من قرارات وما يتم إقراره من اتفاقيات ومواثيق للحفاظ على الأمن والسلم الدوليين[1].

ويعتبر الأمن الاجتماعي الركيزة الأساسية لبناء المجتمعات الحديثة وعاملا رئيسا في حماية منجزاتها والسبيل إلى رقيها وتقدمها لأنه يوفر البيئة الآمنة للعمل والبناء ويبعث الطمأنينة في النفوس ويشكل حافزا للإبداع والانطلاق إلى أفاق المستقبل ويتحقق الأمن بالتوافق والإيمان بالثوابت الوطنية التي توحد النسيج الاجتماعي والثقافي الذي يبرز الهوية الوطنية ويحدد ملامحها،حيث يكون من السهل توجيه الطاقات للوصول إلى الأهداف والغايات التي تندرج في إطار القيم والمثل العليا لتعزيز الروح الوطنية وتحقيق العدل والمساواة وتكافؤ الفرص وتكامل الأدوار.

ومن الجدير بالذكر أن استتباب الأمن يساهم في الانصهار الاجتماعي الذي يساهم في إرساء قواعد المساواة في الحقوق والواجبات بغض النظر عن الدين والعرق والمذهب مع الإبقاء على الخصوصيات الثقافية التي تجسد مبدأ التنوع في إطار الوحدة

---

(1) لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى :مازن إسماعيل الرمضاني،الواقع الراهن في ظل الهيمنة الأمريكية، صنعاء، مركز الجمهورية للدراسات الدولية، 1994

وفي هذا صون للحرية واحترام لحق الإنسان في الاعتقاد والعبادة بما لا يؤثر على حقوق الآخرين في هذا السياق. ومن هنا فإن مفاهيم الأمن الاجتماعي تدور حول توفير حالة الأمن والاستقرار والطمأنينة في المجتمع المحلي بحيث يستطيع الأفراد التفرغ للأعمال الاعتيادية التي يقومون بها وفي حالة غياب الأمن فإن المجتمع يكون في حلة شلل وتوقف فالإنتاج والإبداع يزدهران في حالة السلم والاستقرار[1].

3- الأمن العسكري

يمكن تعريف الأمن العسكري بأنه "جميع الإجراءات – فعل أو امتناع – التي يجب اتخاذها لحماية القوات المسلحة بشرياً وتسليحاً وخططاً وتجهيزات وقدرات ومعلومات. وفي نفس الوقت ضرورة اختراق القوات المسلحة المعادية والصديقة للوقوف على تلك البنود واستثمارها". كما يُعّرف الأمن العسكري بأنه مجموعة الإجراءات والتدابير التي تضع القيادة والقوات في مأمن من مباغتة العدو لها، وتسمح للقائد بالحصول على الفترة الزمنية اللازمة، والمنطقة الملائمة لإجراء المناورة المخطط لها والمصمم على تنفيذها"[2].

والأمن العسكري يعتمد بالأساس على مجموعة من الإجراءات الأمنية، تهدف إلى حماية القوات المسلحة من الوقوع في شرك العدو وكمائنه. ذلك أن سباق التسلح، وعصر القوة والاختراعات العسكرية، والتفوق التكنولوجي في بناء المفاعلات النووية، واللجوء إلى الذرة لاستخدامها كسلاح فتاك، ظهر في أعقاب الحرب العالمية الثانية سنة 1945م. فبعد أن وضعت الحرب أوزارها راحت كل دولة تبحث عن مقومات البقاء، وإمكانات الصمود والمواجهة.

---

(1) فائزه الباشا، الأمن الاجتماعي والعولمة، طرابلس، المركز العالمي للدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر 2006، ص ص 21–22.

(2) هيثم الايوبي، الموسوعة العسكرية، المجلد الأول، بيروت، الدار للنشر، 1981، ص: 116.

كما أن الدول المعاصرة سعت إلى الحصول على السلاح من أجل حماية نفسها، لكنها تسعى أكثر فأكثر، إلى الحصول على المعلومات السرية حتى تطمئن إلى أن حمايتها مأمونة...فالمخابرات الحديثة تعد الخط الدفاعي الأول في العصر الذري والنووي، وأنها حسب كيفية تفسيراتها للمصالح الوطنية، تؤكد أنها العنصر الأساسي في المحافظة على السلم والهدوء لأنها هي التي تمد حكومتها بالمعرفة المسبقة عن نوايا العدو أو على الأقل عن استعداداته."

وقد أدى استخدام السلاح المتطور في الحرب العالمية الثانية إلى حسم الحرب، كما حدث بين أمريكا واليابان، فقد حسمت أمريكا الحرب لصالحها، بعد أن ألقت القنبلة الذرية على هيروشيما سنة 1945م فقتلت وأصابت عشرات الآلاف في لحظة واحدة، الأمر الذي جعل حكومة اليابان تعلن الاستسلام، ووقف الحرب[1].

كما أن شعبة الاستخبارات العسكرية في الجيش الأمريكي لعبت دوراً مهماً في حسم المعركة من خلال الحصول على معلومات دقيقة عن وجهة الجيش الياباني، وذلك عندما استخدم اليابانيون ماكينة التحويل الرمزي الأرجوانية التي اخترعوها لتشفير المعلومات الموجهة لقيادة الجيش معتقدين أنها لا تخطئ ولا تتعطل، لكن الخبراء الأمريكيين استطاعوا أن يلتقطوا تلك الإشارات وقاموا بتحليلها ليتعرفوا على الخطة المرسومة لتحرك القوات البحرية اليابانية مسبقاً خلال حرب المحيط الهادي. كل ذلك يدلل على تفوق الأمن العسكري الأمريكي. وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية سنة 1945م نشطت أجهزة المخابرات والاستخبارات في دول العالم الذي انقسم إلى كتلتين، شرقية وغربية، وقد أطلق على هذا النشاط فيما بعد بالحرب الباردة بين الكتلتين، وأدى هذا النشاط إلى الاهتمام بالأمن الوقائي الذي يقاوم التجسس، فعلى سبيل المثال استطاعت بريطانيا كبح جماح شبكات الجاسوسية المنتشرة في الدولة بعد

(1) سعيد الجزائري، المخابرات والعالم، الجزء الرابع، بيروت، دار الجيل، 1991، ص: 9.

الحرب العالمية الثانية، وذلك بسبب موقعها الجغرافي كجزيرة، وتجانس عناصر شعبها، على عكس الاتحاد السوفيتي الذي كان يضم شعوباً كثيرة متباينة الأصول، وكذلك الولايات المتحدة الأمريكية التي يتكون شعبها من أصول شتى.

الفصل الثاني

الأمن الجماعي..
مدخل نظري للأمن الخليجي

يناقش هذا الفصل العناصر التالية:

- أولاً: تعريف الأمن الجماعي.
- ثانيا: قواعد ومبادئ نظام الأمن الجماعي.
- ثالثا: تطور مفهوم الأمن الجماعي.
- رابعا: دور المنظمات الإقليمية في نطاق الأمن الجماعي.

الفصل الثاني

الأمن الجماعي.. مدخل نظري للأمن الخليجي

تستند فلسفة الأمن الجماعي على أن الحروب ترجع إلى أسباب عديدة ومِنْ ثَمَّ وجب إيجاد الوسيلة التي تحرم الدول من استخدام القوة كسبل للمساعدة الذاتية سواء لحسم ما ينشب بينها من منازعات أو لتغير سياستها الوطنية. والمقصود بالأمن الجماعي هو تحريم العدوان والاحتفاظ بالقوة الأكثر في العالم في جانب السلم والنظام بحيث تعمل على ردع الدول المعتدية ووقف العدوان وعقاب المعتدي، ذلك أن تلك الدول عندما تعلم أنها لن تستطيع تحقيق أهدافها من وراء استخدام القوة بوجود القوة الجماعية لجميع الدول ستعمل على منعها وردعها من الاستمرار في الحرب الأمر الذي يجعلها تحجم عن استخدام القوة، ووسيلة الأمن الجماعي تُكملُ عمل كل من الوسائل السلمية لحسم المنازعات الدولية، ذلك أن الوسائل السلمية قد لا تنجح في حسم المنازعات الدولية في حالة عدم نجاح الوسائل السلمية، فإن الأمن الجماعي سيعمل على منع نشوب الحرب، يضاف إلى ذلك أن نظام الأمن الجماعي الكامل يؤكد من احتمال نجاح الوسائل السليمة في حسم المنازعات الدولية[1].

ونظام الأمن الجماعي هو جوهر فكرة التنظيم الدولي التي تَكمُن في أن العلاقات بين الدول تكون أكثر سلماً وأعمق أمناً وأشمل تعاوناً إذا كانت هذه العلاقات تجري

(1) د. يحيى الشيمي، تحريم الحروب في العلاقات الدولية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1976، ص 6-7.

من خلال قنوات منتظمة أي أجهزة منظمة والبديل لا يمكن أن يكون إلا سيادة لقانون الغاب سواء تمثل ذلك في فوضى عالمية أو في إمبراطورية عالمية، حيث أن العالم تردى بين هاتين الصورتين لهذا البديل دون أن يتمكن أيهما من تحقيق السلم والتعاون[1] وإقامة تنظيم دولي يتم بواسطته ومن خلاله تسيير العلاقات بين الدول وبالتالي تحقيق قدر من الوسائل السلمية لفض المنازعات الدولية لم يتم إلا بتطور بطيء. وذلك لاعتقاد الدول من ضرورة الحفاظ على ذاتها ومصالحها بعدم قبول الالتزام بشيء لم توافق عليه صراحة وبمحض إرادتها وهذا الواقع ترك آثاراً تكاد أن تكون موجودة حتى يومنا هذا.

وفي ظل هذا الواقع كان اللجوء إلى الحرب هو الوسيلة الفعالة لفض ما قد ينشأ بين الدول من خلافات ولهذا قبل بأن الحرب هي (استمرار للسياسة بوسائل أخرى)، واللجوء إلى الحرب مظهر من مظاهر السيادة المطلقة للدول، وبالتالي كانت الحروب مشروعة طبقاً لأحكام القانون الدولي التقليدي، وشرعية الحروب كانت دافعاً إلى تطوير وسائلها وتقدم أدواتها. وهذا التطوير للوسائل كان من شأنه زيادة الآلام الناتجة عن الحروب. وقد كان رد الفعل لهذه الحروب مجهودات فقهية وإدراك سياسي لتجنب ذلك، وانطلاقاً من هذا بدأ يَظهرُ تدريجياً تحول سياسة الدول نحو الحد من أسباب الحروب، ثم تقرير عدم مشروعيتها وأخيراً إدانتها إذا كانت حروب غير مشروعة وتمثل هذا التحول في العديد من المحاولات الفقهية والكثير من إعلانات واتفاقيات الدول ومن أهم ما ظهر في هذا الشأن يتمثل في تقرير ضرورة اللجوء إلى الوسائل السلمية لفض النزاع، وذلك قبل اللجوء إلى الحرب.

وعند ازدياد وعي الجماعة الدولية ظهرت عصبة الأمم والتي وجدت بعد الحرب العالمية الأولى وبالتحديد منذ 15 يناير 1920 والتي قرر عهدها جملة من الأحكام

---

(1) د. إبراهيم أحمد شلبي، التنظيم الدولي.النظرية العامة والأمم المتحدة، القاهرة، الدار الجامعية، 1987، ص 7.

الخاصة بالهدف من إنشاء العصبة وهو تحقيق الأمن الدولي وإقرار نظام الأمن الجماعي وهو النظام الذي تتحمل فيه الجماعة الدولية المنظمة مسئولية حماية كل عضو من أعضائها وتحقيق أمنه عن طريق مجموعة متداخلة من قواعد التمثيل الجماعي والعمل المشترك وتتلخص هذه القواعد في مبدأ العمل الجماعي للمحافظة على السلم والأمن الدوليين[1].

أولاً: تعريف الأمن الجماعي

تعددت تعريفات الأمن الجماعي بتعدد الفقهاء، فقيل إنه يقصد بالأمن الجماعي "تهيئة الأحوال لقيام السلم الدولي أو لمنع ظاهرة الحروب"[2]. وقيل إن نظام الأمن الجماعي هو "النظام الذي تتحمل فيه الجماعة الدولية المنظمة مسئولية حماية كل عضو من أعضائها والسهر على أمنه من الاعتداء"[3]. وذهب رأي إلى أنه يقصد بالأمن الجماعي "تحريم الاستعمال التعسفي والعدواني بالقوة"[4]. وعرفه البعض بأنه "فكرة تتلخص في مبدأ العمل الجماعي من أجل المحافظة على السلم والأمن الدوليين ".

كذلك فقد ذهب البعض إلى القول بأن الأمن الجماعي هو "النظام الذي يهدف إلى تحقيق الأمن بوسائل جماعية من خلال أجهزة تعمل على تحقيق هذا الهدف". وقيل هو "النظام الذي يهدف إلى حفظ السلام من خلال منظمة تضم مجموعة من الدول ذات السيادة تتعهد كل منها بالدفاع عن بعضها في حالة تعرض إحداها للهجوم"[5]. وفي

---

(1) لمزيد من المعلومات حول هذا الجانب يمكن الرجوع إلى : د. حسن نافعة، التنظيم الدولي، القاهرة،دار النهضة العربية ط2، 2005.

(2) د. جعفر عبد السلام، المنظمات الدولية، القاهرة : دار النهضة العربية، 1980، ص 77.

(3) د. محمد طلعت الغنيمي، التنظيم الدولي، الاسكندرية : منشأة المعارف، 1974، ص 29.

(4) أينيس كلر (الابن)، النظام الدولي والسلام العالمي، د. عبد الله العريان (ترجمة) القاهرة : دار النهضة العربية، 1964، ص 339، ص 341.

(5) د. مفيد شهاب، المنظمات الدولية، القاهرة : دار النهضة العربية، الطبعة الرابعة، 1978، ص 17.

تعريف آخر قيل إن الأمن الجماعي هو "النظام الذي تعتمد فيه الدولة في حماية حقوقها إذا ما تعرضت لخطر خارجي ليس على وسائلها الدفاعية الخاصة أو مساعدة حلفائها وإنما على أساس من التضامن والتعاون المتمثل في تنظيم دولي مزود بالوسائل الكافية والفعالة لتحقيق هذه الحماية "[1].

وبالنظر إلى كل تلك التعريفات يتضح تلاقيها جميعاً حول مجموعة نقاط أساسية تتلخص في :

1- أن الأمن الجماعي نظام يقوم على قاعدة أساسية وهي حظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية.

2- أن الأمن الجماعي نظام يهدف إلى تحقيق سلامة مجموعة من الدول من خلال وسائل مشتركة تساهم فيها جميع الدول المعنية.

3- وجود مجموعة من الإجراءات والتدابير والوسائل اللازمة لقمع العدوان وتحقيق الأمن. وعلى أساس تلاقي تلك التعريفات السابقة في النقاط سالفة الذكر يمكن تعريف الأمن الجماعي بأنه يعني "اتخاذ التدابير الجماعية اللازمة لسيادة السلام ومنع العدوان ".

ثانياً : قواعد ومبادئ نظام الأمن الجماعي

أرسى ميثاق الأمم المتحدة لنظام الأمن الجماعي أسس للعمل به وقد وردت هذه الأسس في الباب السابع من الميثاق والذي خُصصَ بالكامل لكل ما يتعلق بالتهديدات المُوجَّه ضد السلام الدولي وذلك حسب ما جاء في المادة 39 فقد تم تحديد مجلس الأمن كجهة من شأنها أن تقرر إذا ما وقع تهديد للسلم أو الإخلال به أو كان ما وقع من عمل من أعمال العدوان ويقدم بذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من تدابير لحفظ

(1) د. جعفر عبد السلام، مرجع سابق، ص 78.

السلم والأمن الدولي أو إعادته لنصابه[1] كما تنص المادة 40 من الميثاق على إنه منعاً لتفاقم الموقف فلمجلس الأمن قبل أن يقدم توصياته أو يتخذ التدابير أن يدعو المتنازعين لأخذ بما يراه ضرورياً من تدابير مؤقتة ولا تخل هذه التدابير المؤقتة بحقوق المتنازعين ومطالبهم أو بمراكزهم[2].

وحقيقة الأمر تعتبر المادتين (43، 45) من الميثاق داعمتين لنظام الأمن الجماعي في نطاق الأمم المتحدة، وإن كانت المادة 43 والتي تنص في البند الأول على أن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة يتعاهدون بالمساهمة في المحافظة على السلم والأمن الدولي ووضع ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات والتسهيلات الضرورية تحت تصرف مجلس الأمن طبقاً لاتفاق أو اتفاقات خاصة تعقد مع الدول، بالإضافة إلى حق المرور، كما جاء في البند الثاني من المادة أنه يجب أن تُحددُ هذه الاتفاقات عدد القوات المسلحة وأنواعها ومدى استعدادها وأماكنها ونوع التسهيلات والمساعدات التي تُقدم، هذا فضلاً على ما ذكر بالبند الثالث من سرعة إبرام هذه الاتفاقات بين مجلس الأمن وأعضاء الأمم المتحدة أو بينه وبين مجموعات من أعضاء الأمم المتحدة والتصديق عليها[3].

ومِنْ ثَمَّ فإن الأمم المتحدة كتجسيد للشرعية الدولية والنظام الدولي تقوم على أساسين متناقضين، فهي تقوم من ناحية على مبدأ المساواة في السيادة بين أعضائها، إلا أنها من ناحية أخرى تستند إلى الوزن الواقعي (القانوني) للدول الكبرى التي تمارس تأثيرا يتناسب مع قدرتها السياسية والاقتصادية والعسكرية والثقافية وغيرها فأقوى المنتصرين أو المتفوقين بقدراتهم هم الذين يؤسسون النظام الدولي ويحافظون على وجوده واستقراره، فقد أتضح مع نهاية نظام القطبية أن القوة النسبية التي كانت للأمم

(1) ميثاق الأمم المتحدة مادة 39.

(2) ميثاق الأمم المتحدة مادة 40.

(3) ميثاق الأمم المتحدة مادة 42.

المتحدة في ظل تلك الفترة كانت حالة استثنائية حيث أنه في ظل النظام الجديد تجمدت فعالية منظمة الأمم المتحدة بسبب عدم تطبيق قراراتها وانتهاك مبادئ ميثاقها علناً وعجزها أمام ركام الأزمات الناجمة عن استعمال حق الفيتو[1].

وإبان تأسيس الأمم المتحدة خولت الدول الأعضاء مسؤولية صيانة السلام والأمن العالميين لمجلس الأمن، وأثبتت الممارسات طوال السنوات المنصرمة أن مجلس الأمن يلعب دوراً في معالجة القضايا الكونية والإقليمية الهامة التي ترتبط بالسلام والأمن العالميين. وانه مازال الأمن الكامل بعيد التحقيق، وذلك بحكم أن النزاعات الحدودية والخلافات والاشتباكات الإقليمية وغيرها من القضايا الأمنية التقليدية تظهر بين حين وآخر، في حين تلقى القضايا الأمنية غير التقليدية ظلالها على العالم في مقدمتها الفقر والإرهاب والجرائم العابرة الجنسيات والأوبئة الخطيرة والتسلح النووي[2].

إلا أنه لا يمكن مواجهة التهديدات والتحديات الكونية المتصاعدة بشكل فعال وتحقيق الأمن العام والحقيقي، إلا من خلال تعزيز التعاون المتعدد الأطراف وتعزيز دور الأمم المتحدة وصيانة مصداقية مجلس الأمن خاصة بالنسبة إلى القضايا الحيوية التي ترتبط بالسلام والأمن الدولي وذلك من خلال تجسيد مبدأ الديمقراطية وتحسين آلية صنع القرار الدولي، ويلاحظ أن عدد الدول النامية أكثر من ثلثي العدد الإجمالي للدول الأعضاء، ولكنه من الواضح أن تمثيلها ناقص في مجلس الأمن لذا من الأهمية بمكان توسيع مجلس الأمن على أساس التوافق الواسع، بحيث يزيد من تمثيل الدول النامية عامة والدول الإفريقية خاصة، ويتيح فرصا أكثر لدول العالم عامة وللدول النامية خاصة للمشاركة في صنع القرار في مجلس الأمن ويجب العمل على إجراء تحسين

---

(1) أحمد أبو الوفا : الأمم المتحدة والنظام العالمي الجديد، السياسة الدولية عدد 122 أكتوبر 1996، ص 78 – 81.

(2) كلمة رئيس مؤتمر القمة لمجلس الأمن بمناسبة الذكرى السنوية الـ 60 لتأسيس الأمم المتحدة 14/ 9/ 2005.

لازم ومناسب لأسلوب العمل لمجلس الأمن، بما يعكس الآراء المنطقية للدول غير الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني بشكل كامل بحيث يشكل مجلس الأمن محور آلية نظام الأمن الجماعي[1]. وفقاً لميثاق الأمم المتحدة الذي حدد أسس نظام الأمن الجماعي والقائم على فكرة أن أمن أي دولة يعتبر أمن لكل الدول ويعتبر مجلس الأمن الهيئة المسؤولة عن تحقيق هذا الأمن الجماعي والمحافظة عليه من أي تهديد بالعدوان والتصدي وردع كل إخلال بالسلم والأمن الدوليين فقد تضمن نظام الأمن الجماعي بالمبادئ العامة والمحددة التي يتعين أن تلتزم بها كافة الدول الكبرى، وهو جهاز يملك صلاحية مراقبة سلوك الدول وسلطة فرض الجزاءات، بما فيها القيام بعمل عسكري، على الخارجين على قواعد الشرعية الدولية، مجموعة من الأجهزة والآليات المكملة التي تستهدف إما مساعدة الدول على تسوية خلافاتها بالطرق السلمية أو تهيئة الوسائل الكفيلة بتمكين مجلس الأمن من القيام بوظائفه.

وقد تعرض نظام الأمن الجماعي في الآونة الأخيرة للاحتدام عند التطبيق على أرض الواقع وهذا بدوره انعكس على الواقع الدولي بحيث ظهرت أوجه النقص والقصور التي حالت دون تحريك العقوبات الدولية الصادرة بحق الدول المُهددِة للسلم الأمن الدوليين، كذلك فيما يتعلق بتطبيق هذا النظام هو انقسامات الدول الكبرى وما لهذه الانقسامات من أثر على فاعلية نظام الأمن الجماعي حيث أن العمل في تطبيق أسس النظام الجماعي يعرقله حق هذه الدول الكبرى في الاعتراض (الفيتو) ويعتبر هذا الحق كافياً للحيلولة دون صدور قرار ينافي أو ضد مصالح الدول الكبرى، وذلك لأن نظام الأمن الجماعي من أهم دعاماته الأساسية هو ضرورة تعاون الدول الكبرى فيما بينها بهدف استتباب الأمن والسلم الدوليين وهذا التعاون والوفاق له من الأثر الجوهري على تطبيق وإعمال نظام الأمن الجماعي، وأن عدم وضع هذا النظام

(1) محمد أحمد المقداد، واقع الأمن الجماعي في ظل سياسات التدخل الدولي (العراق – حالة الدراسة)، القاهرة، ب.ن، 2008، ص 16.

الوسيلة الأمثل لتحقيق مصالحها وأمنها الخاص حيث أن التغيير المصلحي للدول الكبرى يؤثر على صيغة القرارات الداعمة لنظام الأمن الجماعي الصادرة من مجلس الأمن المسئول الرئيسي عن تطبيق وإعمال نظام الأمن الجماعي وفقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة[1].

يجسد ذلك التعاون القائم بين مجموعة من الدول الكبرى في مجال تحقيق مصالحهم المشتركة على حساب المصالح العامة فعند قيام الوفاق الأمريكي السوفيتي عام 1972 المبني على الاتفاق للحد من المنافسة في امتلاك الأسلحة الذرية فيما بينهما ومنع انتشارها أدى ذلك إلى تجميد أزمة الشرق الأوسط، الأزمة التي تنصب فيها جميع مصالح الدول دون استثناء اعتبر هذا التجميد لصالح التعاون القائم بين دولتين من الدول الكبرى ذات التأثير الفعال في إدارة وتطبيق نظام الأمن الجماعي.

إن عجز الأمم المتحدة عن تطبيق نظام الأمن الجماعي كان السبب وراء ابتكار نظام جديد لمواجهة الأزمات والصراعات المسلحة أطلق عليه " عمليات حفظ السلام "وقوات التحالف" وهي تدابير اتخذتها الأمم المتحدة في محاولة تهدئة الصراعات والنزاعات السياسية الحادة، وكان من أبرز صورها : قوات حفظ السلام، والمراقبون الدوليون العسكريون، ومهمات المساعي الحميدة، بالإضافة إلى ممثلي الأمين العام في كل نزاع على حده، أي أن حفظ السلام فرضته الضرورة الناشئة عن فشل الأمم المتحدة في تأسيس قدرتها العسكرية الخاصة والاضطلاع بالمهام الموكولة إليها بموجب الميثاق في تحقيق الأمن الجماعي[2].

ومِنْ ثَمَّ فإن نظام الأمن الجماعي يبقى مهدداً بغض النظر عن مفاهيمه النظرية التي

---

(1) د. مفيد شهاب، دور الأمم المتحدة في أزمة الشرق الأوسط،القاهرة،دار النهضة العربية،د.ت، ص 16.

(2) مروة نظير، تأثيرات 11 سبتمبر على منظومة عمل الأمم المتحدة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، 2009.

حرصت هيئة الأمم المتحدة على تبنيه من خلال ميثاقها بهدف الأمن والسلم الدوليين، لأن غياب السلطة الدولية الرادعة من جهة ومصالح الدول الكبرى المتزايدة من جهة أخرى، هما اللذان مازالا يؤثران على حركة تطوير آليات نظام الأمن الجماعي ومن خلال ما تقدم يمكن القول أن نظام الأمن الجماعي :

1- يهدف نظام الأمن الجماعي إلى الحيلولة دون تغيير الواقع الدولي أو الإخلال بعلاقاته أو أوضاعه على نحو غير متسرع[1].

2- تتمثل الفكرة التي ينبني عليها نظام الأمن الجماعي، في أن إحباط العدوان أو ردعه في المجتمع الدولي، لا يمكن أن يتحقق بالاحتكام إلى المنطق أو الأخلاقيات الدولية، إنما تطبيق تدابير عقابية في مواجهة أي دولة تلجأ إلى الاستخدام غير المشروع للقوة.

3- إن مفهوم السلام الدولي في ظل نظام الأمن الجماعي، لا تقبل التجزئة أو المساومة[2].

وقد يبدو للبعض أن القانون الدولي شهد في العقد الأخير نوعاً من التفعيل من خلال تحريك العقوبات الجماعية التي قادتها الأمم المتحدة في مواجهة بعض الدول فهناك من اعتبر في هذا الخصوص "أن القانون الدولي قد بات لا يقتصر على مجرد النص على قواعد تعد مخالفتها أمرا غير مشروع، بل أصبح مزودا بوسائل يتم إعمالها لإسباغ الفاعلية على هذه القواعد"[3].

وفي ضوء ما تقدم فإن الآلية التي يعمل نظام الأمن الجماعي وفقا لها تقوم على جملة افتراضات يتمثل أبرزها فيما يلي :

1- بعد الاتفاق على تحديد مصدر العدوان يقوم المجتمع الدولي باتخاذ الإجراءات

---

(1) محمد المقداد، مرجع سابق، ص 14.

(2) المرجع السابق، ص 14، ص 15.

(3) مصطفى سلامة حسين، تطور القانون الدولي، دار النهضة العربية، مصر، 1992، ص 293.

الكفيلة بردعه على نحو سريع وفعال بهدف احتوائه وتلافياً لاتساع نطاقه وآثاره[1].

2- إن هدف مقاومة العدوان يعد واجباً قانونياً على الدول الأعضاء في المجتمع الدولي[2].

3- إن مشاركة الدول في التدابير الجماعية التي من شأنها مواجهة المعتدي تكون تبعاً لإرادة هذه الدول وما تتمتع به من حرية ومرونة في هذا الشأن.

4- الضغوط والإجراءات الجماعية الفعالية وما يصاحبها من تدابير، كفيلة بتأمين القدرة على رد العدوان وإفشاله.

ثالثاً: تطور مفهوم الأمن الجماعي

لاشك أن الأمن الجماعي هو أحد الأمور التي جذبت اهتمام الإنسانية منذ المراحل الأولى للتطور، فالإنسان دائب على محاولة نقل المسئولية عن أمنه الخاص إلى الجماعة، ونشهد مظاهر لذلك في أقدم الوحدات السياسية حيث كانت القبيلة تعقل أفرادها عن صور العدوان المختلفة[3]. ويبدو أن العلاقات الدولية[4] في العصور الغابرة لم تكن قائمة على مبادئ المساواة والعدل والاحترام المتبادل والتعاون بل كانت أساسها الحروب فكانت كل وحدة سياسية تعتبر الجماعة المجاورة شعوباً أجنبية معادية لها وخارجة عن المجموعة البشرية ومِنْ ثَمَّ ينبغي أن تعامل بما تستحق من قوة

---

(1) د. ثامر كامل الخزرجي، العلاقات السياسية الدولية وإستراتيجية إدارة الأزمات، 2007، ص 293.

(2) المرجع السابق، ص 293.

(3) د. محمد طلعت الغنيمي، الوجيز في التنظيم الدولي. النظرية العامة، ط2،منشأة المعارف، الاسكندرية، 2000 ص 33.

(4) "العلاقات الدولية وجدت منذ القدم ونمت على مر العصور وصحبت البشرية في مختلف حياتها وتطورت وفق تطور الحضارة والمدنية وحاجات الشعوب وارتباط مصالحها". راجع: د. محمد الرويفي، محاضرات في تاريخ العلاقات الدولية، مكتبة المعارف، الرباط،2004، ص 13.

واضطهاد وقد عمل على تقوية هذا انتشار مبدأ العزلة والرغبة في الفتح والشهوة إلى التوسع وقهر الشعوب.

وقد أكد مورجنتو أن الإنسان موصوم منذ بدء الخليقة بغريزتي الأنانية والعنف، هذه الفطرة لم تتغير منذ الأزل، والعلاقات الدولية علاقات اجتماعية – تتأثر بلا شك بهذه الطبيعة الإنسانية، "فالصراع على السلطة هو حقيقة كونية في الزمان والمكان، ولما كانت الدولة ليست سوى تجمعاً من البشر فإن العلاقات بين الدول تصبح محكومة بالعنف"[1]. كما يأتي هوبز Hobbs على رأس المفكرين الذين يرون في المجتمع الدولي مجتمعاً فوضوياً يكون للقوة فيه القول الفصل، فهو يبدأ نظريته بالقول بأن الإنسان بفطرته يميل إلى الصراع مع أقرانه إما لانتزاع فائدة وإما دفاعاً عن ذاته وحماية لأمنه الشخصي، وهذه الفطرة البشرية تبدو في أوضح صورة لها عند غياب السلطة المنظمة، إذ يستمر الإنسان في حرب مع الآخرين – على أن ذلك لا يعني في نظر هوبز أن يكون هناك اقتتالاً حقيقياً بين أفراد التجمع البشري[2].

ومن الملاحظ أن الأفراد والجماعات قديماً كانوا يميلون إلى حسم خلافاتهم عن طريق القتال ذلك أنه لا سبيل عندهم غيرة وكانت الغلبة للأقوى والحق للقوة، ويتطور الإنسان والجماعات ارتقائها سلم المدنية وأخذها بأساليب الحياة الحضارية سعت الإنسانية إلى إيجاد وسائل أخرى تلجأ إليها لحسم خلافاتها، أقل تكلفة وأكثر إنسانية وبذلك أصبحت الحروب الوسيلة الأخيرة في الوصول إلى حل النزاع[3].

وقد كانت الظاهرة المميزة للعلاقات الدولية قبل ميلاد ظاهرة التنظيم هي ظاهرة الانطواء والعزلة حيث كانت كل إمبراطورية تتوجس خيفة من غيرها من الإمبراطوريات الأخرى، بل وتتربص بها الدوائر حتى إذا ما سنحت لها الفرصة التهمتها قبل أن تقع

---

(1) د. يحيى الشيمي، تحريم الحروب في العلاقات الدولية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1976، ص 17.

(2) د. محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولي، الدار الجامعية، بيروت، 1983، ص 12.

(3) د. يحيى الشيمي، تحريم الحروب في العلاقات الدولية، القاهرة، ب.ن،1996، ص 17–18.

هي بذاتها فريسة للأخرى، وهكذا لم يكن غريباً أن نجد منطق القوة هو الذي يحكم العلاقات الدولية في فترة ما قبل التنظيم الدولي[1].

إن المحاولات الحقيقية الأولى الجديرة بالاعتبار في سبيل التنظيم الدولي لم تظهر إلا في القرن التاسع عشر، وقد ارتكزت على الوقائع الفنية من مكان لآخر، وتظهر الحياة اليومية بكل وضوح على وجود تعايش دولي بين الأفراد رعايا مختلف الدول، وأن التطور الفني والتقدم الصناعي وضرورة حاجات التجارة الدولية تعمل على نمو هذا التعايش، وتساعد على تقوية هذا التضامن، وقد ظهرت لأول مرة فكرة المنظمات الدولية على شكل اتحادات إدارية، ففي سنة 1865 أنشئ الاتحاد التلغرافي الدولي وتلاه سنة 1874 الاتحاد البريدي العام، الذي أصبح سنه 1878 اتحاد البريد العالمي، ومن هذه الاتحادات الإدارية خرجت إلى الواقع فكرة المنظمات الدولية[2].

ولكن نظرة العالم تغيرت بعد الحرب العالمية الأولى وبدأت تتجه إلى إلقاء تبعات أكثر طموحاً على تلك المنتظمات، وانعقد الأمل – في هذا التحول – على أن تطوير التنظيم الدولي على هذا النحو وإضفاء المزيد من السلطات على المنتظمات الدولية سوف يقتلع ذلك العنصر القلق في الجماعة الدولية الذي يظن أن باعثه هو اعتماد الدول على سياسة توازن القوى. لقد سيطر على الأذهان حول ذلك الدمار الذي خلفته الحرب التي هي – في رأي كثير من مفكري العصر – حصاد النظام الدولي القديم. فكان لابد إذن من أن تتجه الجماعة الدولية إلى تجهيز أداة قادرة على حل المنازعات بالطرق السلمية، كما هي قادرة على أن تعيد ما استطاعت من قوة (الأمن الجماعي) لترهب به عدو السلام الدولي، لعل ذلك يكون صمام الأمن ومفتاح السلام، فكانت عصبة الأمم وفشلت ثم جاءت الأمم المتحدة التي تعيش في تجربتها اليوم[3].

---

(1) د. محمد السعيد الدقاق، مرجع سابق، ص 29.

(2) د. محمد طلعت الغنيمي، مرجع سابق، ص 97–98.

(3) د. عبد الله محمد أل عيون، نظام الأمن الجماعي في التنظيم الدولي الحديث، عمان: دار البشير، 1982، ==

رابعاً: دور المنظمات الإقليمية في نطاق الأمن الجماعي

على الرغم من ورود مصطلح الإقليمية في المادة 21 من عهد العصبة، وفي المادة 52 من ميثاق الأمم المتحدة، إلا أن كلا منها لم يعرف مفهوم الإقليمية تعريفاً دقيقاً[1]. وكنتيجة لهذا الغموض ظهر خلاف في الآراء الفقهية حول مفهوم الإقليمية، فمنهم أنصار المفهوم الجغرافي للإقليمية يشترطون وجود روابط جغرافية معينة تربط بين الدول سواء كانت هذه الدول تقع في منطقة جغرافية معينة، أن كان نشاط المنظمة في منطقة محددة. أما أنصار المفهوم الحضاري للإقليمية، فيشترطون – علاوة على العنصر الجغرافي – وجود مجموعة من الروابط الخاصة بين الدول الواقعة في منطقة معينة. أما أنصار المفهوم الفني فهم يغلبون المفهوم السياسي للإقليمية على مفهومها القانوني لتشمل الإقليمية كافة الاتجاهات التي لا تتجه لطبيعتها نحو العالمية، بما يسمح بإضفاء الصفة الإقليمية على مواثيق الدفاع المشترك، بل وعلى الأحلاف العسكرية أيضا، ويرى أنصار المفهوم الإرادي أن تحديد الصفة الإقليمية يكون وفقا لإرادة الدول المتعاقدة بغض النظر عن الروابط الجغرافية أو غيرها.

==

ص 37، وراجع أيضا حول نشأة عصبة الأمم د. سعيد محمد أحمد، قانون المنظمات الدولية والإقليمية، بيروت : مؤسسة الرسالة، 1985، ص 23 وما بعدها.

(1) في عهد العصبة اقترحت " تشيكوسلوفاكيا " عام 1920 اقتراحا أعربت فيه عن ضرورة إخراج ظاهرة التكتلات والأحلاف العسكرية من مفهوم الإقليمية، إلا أن الجمعية العامة لعصبة الأمم لم توافق على هذا الاقتراح خشية أن يكون من شأن اعتماده تقييد إمكانيات تطبيق هذا المفهوم في الواقع العملي، وعلى نفس الدرب سارت الأمم المتحدة فلم تحدد مفهوماً معينا للإقليمية، إلا أن الميثاق أورد في الباب الثامن في المواد من 52 إلى 54 ما يتعلق بالتنظيمات الإقليمية، فخلال مؤتمر "سان فرانسيسكو" المنعقد في الفترة من 25 أبريل حتى 26 نوفمبر 1945، قدمت مصر اقتراحاً هو أكثر الاقتراحات انضباطاً وشمولاً حيث انطوى على تحديد الإقليمية باعتبارها " الهيئات الدائمة التي تضم – في منطقة جغرافية معينة – عدداً من الدول تجمع بينها روابط التجاور والمصالح المشتركة والتقارب الثقافي واللغوي والتاريخي والروحي، وتتعاون جميعاً على حل ما قد ينشأ بينها من منازعات حلاً سلمياً، وعلى حفظ السلم والأمن في منطقتها، وحماية مصالحها، وتنمية علاقاتها الاقتصادية والثقافية، إلا أنه قوبل بالرفض.

وعند نشأة الأمم المتحدة ثار الجدل حول طبيعة العلاقة بين العالمية والإقليمية وخاصة بالنسبة لكل ما يمس الترتيبات المتعلقة بالمحافظة على السلم والأمن الدولي. فأنصار العالمية نظروا إلى ظاهرة المنظمات الإقليمية على أنها خطر يهدد السلام والأمن الدولي، لأنها تؤدي إلى تفتيت العمل الجماعي الدولي وتزيد من حدة التناقضات في المجتمع الدولي عن طريق خلق تكتلات إقليمية على أسس اقتصادية أو أيديولوجية أو عسكرية يمكن أن ترفع من حدة التوتر الدولي، وتنقل مستوى الصراعات من صراعات محدودة بين الدول إلى صراعات بين الأقاليم أو بين الأحلاف والتكتلات[1].

أما أنصار الإقليمية فيرون أنها أداة طبيعية لتحقيق الاستقرار والازدهار الدولي. وذلك لأن الروابط بين الوحدات التي يتكون منها المجتمع الدولي ليست من طبيعة أو كثافة واحدة. فهناك وحدات ترتبط فيما بينها بروابط ثقافية أو حضارية أو مصلحية من أي نوع، تختلف عن تلك التي تربطها مع الوحدات الدولية الأخرى. إلا أن الصيغة النهائية التي تبناها الميثاق قدمت حلاً وسطاً بين هذه الاتجاهين. حيث رجحت كفة الدور الذي يلعبه التنظيم العالمي ممثلا في مجلس الأمن، بالنسبة لأعمال القمع أو لمنع أو ردع العدوان، بينما رجحت كفة الإقليمية بالنسبة للترتيبات المتعلقة بالتسوية السلمية للمنازعات. ويمكن إجمال أهم عناصرها على النحو التالي:

(1) الاعتراف بالمنظمات الإقليمية دون تعريفها:

اعترف ميثاق الأمم المتحدة بالمنظمات الإقليمية وما يمكن أن تؤديه من دور في خدمة السلام والاستقرار في العالم، لكنه لم يعرف ما هو المقصود بالمنظمات الإقليمية. ولم يكن هذا الصمت سهوا أو نسيانا ولكنه كان صمتا مقصودا، لأن موضوع التعريف أثير في مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945 ولكن أيا من التعريفات التي اقترحت لم يكن وافيا أو مرضيا لجميع الدول على اختلاف دوافعها ومخاوفها وتحوطاتها وما تتوقعه في المستقبل.

---

(1) د. حسن نافعة، الأمم المتحدة في نصف قرن : دراسة في تطوير التنظيم الدولي منذ 1945، الكويت : المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، عدد 202، أكتوبر 1995، ص 210.

(2) الترحيب بدورها في تسوية المنازعات بالطرق السلمية:

حث ميثاق الأمم المتحدة الدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية على إيجاد حلول سلمية للمنازعات المحلية في إطار هذه المنظمات قبل عرضها على مجلس الأمن، كما حث مجلس الأمن نفسه على إحالة المنازعات الإقليمية إلى المنظمات المعنية من منطلق أن هذه المنظمات قد تكون هي الساحة الأنسب والأقدر على إيجاد تسويات سلمية لهذه المنازعات[1]. لكن الميثاق لم يقيد في الوقت نفسه حق أي دول عضو بالأمم المتحدة في عرض نزاعها مع أي دول تشترك معها في عضوية نفس المنظمة الإقليمية على مجلس الأمن ولم يقيد أيضا حق مجلس الأمن في أن يبحث من تلقاء نفسه أي نزاع أو موقف يمكن أن يهدد السلم والأمن الدولي يقع في أي منطقة في العالم.

(3) إشراف المجلس عليها بالنسبة لأعمال القمع والمنع:

اعتبر الميثاق أن مجلس الأمن هو الجهة الوحيدة صاحبة الاختصاص الأصلي في اتخاذ أي إجراءات قمعية أو قهرية mesures coercitives وفقا للنص الفرنسي أو enforcement action وفقا للنص الإنجليزي، وهو وحده الذي له حق "استخدام" المنظمات الإقليمية لاتخاذ مثل هذه الإجراءات إلا إذا حصلت على تصريح مسبق من مجلس الأمن أو في حالة الدفاع الشرعي، إذ يجوز فيها للمنظمة الإقليمية أن تقوم بأعمال القمع ضد الدولة المعتدية، لأن هذا الحق من الحقوق الطبيعية لأعضاء الأسرة الدولية عموما[2].

ويمكن في ختام هذا الجانب النظري التعرض لنظام الأمن الجماعي في ميثاق منظمة الدول الأمريكية، فقد ظلت دول أمريكا اللاتينية تقاسي من الاستعمار الأسباني

---

(1) لمزيد من التفصيل حول الوسائل السلمية بتسوية المنازعات الدولية راجع د. صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، القاهرة : دار النهضة المصرية، 2003، ص 921.

(2) د. حسن نافعة، مرجع سابق، ص 260.

والبرتغالي، حتى قامت بالدعوة إلى حركات تحررية منذ 1809 وحتى 1826، وبعد زوال الاستعمار حاولت جمع شتاتها والدخول في تجمع يكفل لهم الأمن والاستقرار، إلا أن تلك المحاولات جميعها باءت بالفشل[1]. وفي عام 1889 عقد أول مؤتمر للدول الأمريكية في واشنطن وأصدر قراراً يقضي بإنشاء مكتب تجاري للجمهوريات الأمريكية مهمته جمع المعلومات الخاصة بالإنتاج والتجارة والقوانين الجمركية وتوزيعها على كافة الدول الأعضاء[2]. ثم تطور هذا المكتب في السنوات التالية وتحول إلى هيئة دولية دائمة للتعاون بين البلاد الأمريكية أطلق عليها "اتحاد الدول الأمريكية" واتسع نشاطه وأصبح يتناول المسائل السياسية بعد أن كان مقصوراً على الأعمال التجارية.

وفي عام 1928 وضع أول دستور للاتحاد الأمريكي وتحددت هيئاته بدقة، وهي : المؤتمر الأمريكي الدولي، والاتحاد الأمريكي، تحت إشراف مجلس تنفيذي مقره واشنطن، ويجتمع المؤتمر الأمريكي على فترات لا تتجاوز أكثر من خمس سنوات بين كل منها، ويتكون المجلس التنفيذي من مندوبين تعينهم الحكومات، وينتخب كل سنة رئيس ونائب الرئيس، وتقرر أن يكون لتلك الهيئة موظفون دائمون وميزانية، ومن هنا أخذت هذه الهيئة شكل المنظمة، وأطلق عليها بالفعل منظمة الدول الأمريكية عام 1948[3].

وقد تضمنت المادة السادسة من القانون الأساسي للمنظمة الأهداف التي تسعي إلى تحقيقها، ومن تلك الأهداف التي يجب التركيز عليها تلك المتعلقة بحفظ السلام والأمن الجماعي وهي تتمحور حول ضمان سلامة القارة الأمريكية وأمنها ومنع الأسباب المحتملة لإثارة المشاكل وإيجاد ضمان للحل السلمي.

---

(1) د. بطرس غالي، رسائل جامعة، مجلة الاقتصاد والسياسة والتجارة، يوليو 1957، ص 91، ص 92.

(2) د. عبد الحميد موافي، منظمة الدول الأمريكية وتسوية المنازعات سلميا، السياسة الدولية، عدد 67، 1982، ص 61.

(3) حيث تم الاتفاق في مؤتمر بوجوتا في 30 أبريل 1948 حتى تم عقد مؤتمر في 2 مايو 1948 الذي ضم ممثلي الدول الأمريكية عدا كندا ووصل عددهم 21 دولة.

ولتحقيق تلك الأهداف وضعت الدول الأعضاء مجموعة من المبادئ التي تسير في أعمالها وفقا لها، أهمها :

1- تحريم الدول الأمريكية الحروب العدوانية، وعدم الاعتراف بأن النصر يخلق حقوقا

سجل هذا المبدأ منذ المؤتمر الأمريكي الأول الذي انعقد في واشنطن عام 1889م وتم تسجيله بعد ذلك في عدة حوادث أولية منها موقف "مستر ستمون" وزير خارجية الولايات المتحدة عندما طلب عدم الاعتراف بدولة "منشوكو" التي أنشأتها اليابان بعد أن فصلت إقليم منشوريا عن الصين، وأخذت أيضا الأمم المتحدة بهذا المبدأ في قرار جمعيتها العامة الصادر في مارس 1932، حتى أصبح يعد مبدأ من مبادئ القانون الدولي العام[1].

وقد أخذت بهذا المبدأ أيضا لجنة القانون الدولي التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة وسجلته في الإعلان الخاص بحقوق وواجبات الدول عام 1949. وكان هذا المبدأ يمثل في الحقيقة لب أهداف المنظمة، إذ أن التهديدات الخارجية والتي كانت الدافع الحقيقي وراء إنشاء المنظمة لا يمكن التصدي لها إلا من خلال جبهة موحدة، وذلك من خلال نبذ العدوان فيما بينها، ومِنْ ثَمَّ لا تشغلها صراعاتها الداخلية عن الأخطار الخارجية التي كانت تسعي للنيل منها.

2- الاعتداء على إحدى الدول الأمريكية يعتبر اعتداءا على جميع الدول

ورد هذا التصريح عقب اجتماع وزراء الخارجية في مؤتمر " هافانا " عام 1940 كما ورد أيضاً في معاهدة " ريودي جانيرو " المنعقدة في سبتمبر 1947، وأخيراً سجل هذا المبدأ في المادتين 24، 25 من ميثاق المنظمة. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الضمان الجماعي الأمريكي يمثل خطوة هامة على طريقة الأمن الجماعي، بل خطوة سابقة لعصرها من

---

(1) د. عبد الحميد الموافي، مرجع سابق، ص 61.

قبل الدول الأعضاء، إذ يطبق ذلك الضمان سواء وقع الاعتداء من دولة أمريكية أو وقع من دولة أجنبية عن القارة الأمريكية، كما أنه لا يشترط لتطبيقه أن يكون الاعتداء مسلحاً، لذا فإن أي اعتداء مهما صغر شأنه يستوجب تطبيق الضمان.

3- فض المنازعات بالطرق السلمية

اتفقت الدول الأعضاء في المنظمة في مؤتمر "بوجوتا" على وضع القواعد المفصلة لفض المنازعات بالطرق السلمية، وتعهد الأطراف بالالتجاء إلى التحكيم كلما وقعت بينهم منازعات سياسية، والالتجاء إلى محكمة العدل الدولية كما وقعت بينهم منازعات قانونية، وإن كان هذا الميثاق لم ينفذ لعدم استكماله لتصديقات الدول الأعضاء إلا أن المجلس الدائم للمنظمة استطاع من الناحية العملية أن يطبق هذا المبدأ في أمور كثيرة سوف نراها عند التعرض للحديث عن دور هذا المجلس[1].

وتكشف الممارسة العملية لتحقيق الأمن الجماعي في إطار منظمة الدول الأمريكية عن أن مجلس المنظمة هو الهيئة الدائمة التي تعمل باستمرار في مقر المنظمة في مدينة واشنطن الأمريكية، ويتكون هذا المجلس من ممثل لكل دولة عضو في المنظمة، وينتخب أحد أعضاء هذا المجلس رئيساً لمدة سنة واحدة غير قابلة للتجديد، ونائبا للرئيس لمدة سنة واحدة أيضا وغير قابلة للتجديد[2]، ويختص المجلس بأمور كثيرة، على أننا نقتصر هنا على النواحي السياسية باعتبارها جوهر هذه الدراسة[3].

وتتمثل الوظيفة السياسية للمجلس في أنه في حالة وقوع اعتداء على أقاليم أي دولة من الدول الأعضاء يجتمع المجلس بصفة مؤقتة لاتخاذ تدابير عاجلة لصد العدوان أو

---

(1) د. بطرس غالي، مرجع سابق، ص 102.

(2) راجع المادة 49 من ميثاق منظمة الدول الأمريكية.

(3) فيختص بنواحي إدارية مثل انتخاب الأمين العام، وأمور مالية مثل الحصص المالية الواجب دفعها، وأمور اقتصادية واجتماعية وثقافية. راجع في تفصيل ذلك المواد من 64، 67، 69، 73، 74، 79، 85 من الميثاق.

لإعادة الأمن إلى نصابه. وتجدر الإشارة إلى أن اجتماع المجلس في حالة حدوث الاعتداء هو اجتماع مؤقت، فتدخله يتوقف إذا اجتمعت الجمعية الاستشارية لوزراء الخارجية، وفي هذه الحالة يجب على المجلس أن يتنحى تاركاً مهمة حفظ الأمن لتلك الجمعية، وهنا يبدأ دور الجمعية الاستشارية لوزراء الخارجية في تحقيق الأمن الجماعي، وتعد في أدائها لوظيفتها امتدادات لوظيفة المجلس، وكما سبق القول، فإن المجلس ذو سلطة مؤقتة تنتهي ببداية تولي الجمعية لمهامها في حالة حدوث العدوان[1].

ومن الجدير بالذكر أن تلك الجمعية ليس لها دورات انعقاد عادية منتظمة ولكنها تحتاج في ذلك إلى قرار من المجلس، فهي لا تنعقد بدعوى من الدول الأعضاء مباشرة. ويتبع تلك الجمعية لجنة استشارية للدفاع تكون مهمتها وضع الخطط اللازمة لتنظيم التعاون العسكري اللازم، وتتكون من كبار العسكريين في الدول الأعضاء، ويمكن دعوة تلك اللجنة لمباشرة مهامها بموجب قرار من المجلس أو من قبل المؤتمر الأمريكي أو حكومات الدول الأعضاء، وفي الحالة الأخيرة لابد من موافقة ثلثي أعضاء المنظمة.

---

(1) من المسائل الهامة التي كان لمجلس المنظمة فيها دور بارز عام 1948 حين تقدمت "كوستاريكا" بشكوى إلى المجلس تطلب فيها الحماية من القوات العسكرية الواردة من إقليم "نيكاراجوا" التي قامت بالاعتداء عليها، اجتمع المجلس آنذاك حث أطراف النزاع على اللجوء إلى المفاوضات لحل الأزمة سلميا، واستطاع المجلس بالفعل أن يدفع الدولتين في 20 فبراير 1949 إلى إبرام معاهدة صداقة. وفى عام 1956 طلبت حكومة "هايتي" من مجلس منظمة الدول الأمريكية الاجتماع على الفور واتخاذ التدابير الضرورية واللازمة لدفع العدوان العسكري الذي وقع على جمهورية "دمينيك" واستجاب المجلس للطلب فأنشأ لجنة تحقيق وأرسلها إلى مكان الاعتداء، وقامت بعمل تقرير أوضحت فيه آثار الاحتكاكات بالاعتداءات الواقعة، ورفعته إلى المجلس في 8 أبريل 1950 واستطاع المجلس أيضا أن يدفع الأطراف إلى توقيع اتفاق صلح. وفي عام 1955 تقدمت "الأكوادور" بشكوى ضد جمهورية "بيرو" بدعوى أنها تهدد دولة أمريكية وطلبت بالتدخل لحل النزاع، بالفعل تدخلت تلك الدول ونجحت وساطتها في الوصول إلى حل النزاع حلا سلميا، وأخطر المجلس بذلك، راجع د. بطرس غالي، مرجع سابق، ص 109.

4- تقييم الأمن الجماعي لدى منظمة الدول الأمريكية

كان لمجلس منظمة الدول الأمريكية مكانة مرموقة في التصدي للخلافات والمنازعات التي قد تثور بين أعضاء المنظمة، وبالفعل تصدى المجلس لمنازعات كثيرة واستطاع بذلك أن يحتوي صراعاتها وخلافاتها[1]. ولا يقل دور الجمعية الاستشارية للمنظمة عن دور المجلس، فلها أيضا وقفات استطاعت من خلالها أن تقوم برأب الصدع في علاقات الدول الأمريكية اللاتينية. ويمكن التعرض سريعاً حول مميزاتها وعيوبها، والتي قد تتمثل في الآتي:

1- تمثل المنظمة من الناحية الشكلية نصوصاً غاية في الدقة، يظهر من خلالها النية الصادقة لتحقيق الأمن الجماعي لدى الدول الأعضاء، وقد ظهر ذلك من خلال التعرض لدور المجلس ودور الجمعية الاستشارية.

2- إن أخذ المنظمة بمبدأ التحكيم الإجباري أيضا يعتبر سابقة على درجة عالية من التضامن، إذ يمكن القول أن المنظمة قد نجحت إلى حد كبير في حل المنازعات بالطرق السلمية.

3- من المآخذ التي تنسب إلى المنظمة أيضا أنها أصدرت العديد من الاتفاقات والتي بلغت المئات ولم ينفذ منها إلا القليل، وذلك بسبب التحفظات والقيود التي كانت تشترطها بعض الدول للتصديق على تلك الاتفاقات، مما كان من نتائجه تفريغ الاتفاقات من مضمونها.

4- تصدر المنظمة قراراتها الهامة بالإجماع، أي بموافقة إحدى وعشرين جمهورية أمريكية مشتركة في عضوية المنظمة، ولاشك أن اشتراط الإجماع يعرقل صدور القرارات الهامة بل أحيانا يمنع صدورها.

---

(1) راجع د. سمعان بطرس فرح الله، الجهود والتقيد في منظمة الدول الأمريكية، السياسة الدولية، العدد 15، يناير، 1969، ص 70 وما بعدها.

5- أن الضمان الجماعي الذي يضرب به المثل في المنظمة نظرياً هو كذلك، أما عمليا فلا يمكن الحكم عليه إلا بعد اختباره، وطالما أنه لم يطبق إلى الآن لعدم حدوث عدوان مسلح على القارة الأمريكية فلا نستطيع الحكم على هذا الضمان حكماً صالحاً[1].

6- يتنازع المنظمة تياران، الأول : هو الولايات المتحدة الأمريكية التي لها النصيب الأوفر من التقدم الاقتصادي والثقافي والاستقرار الاجتماعي والسياسي والاستعداد العسكري، بالإضافة إلى نظمها المستمدة من القانون " الأنجلو سكسوني " والفلسفة الدينية البروتستانتية، في حين نجد التيار الآخر هو مجموعة دول أمريكا اللاتينية التي تقاسي من التخلف الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، والاضطرابات السياسية بسبب كثرة الانقلابات العسكرية بالإضافة إلى أنها تستمد نظمها من التقاليد اللاتينية والفلسفة الدينية الكاثولوكية.

وقد لوحظ منذ نشأة المنظمة كيف كان التدخل الأمريكي فيها، ففي البداية أرادت الولايات المتحدة إبعاد النفوذ الأوربي من دول أمريكا اللاتينية، ولما انتهى بالفعل هذا النفوذ وحل محله النفوذ السوفيتي، كرست الولايات المتحدة جهودها في استخدام المنظمة كوسيلة لمحاربة الشيوعية، تلك التصرفات جعلت العديد من الدول تحذو حذو "كوبا" وتتمرد على الشقيقة الكبرى. من ذلك يتضح أن منظمة الدول الأمريكية لم تكن أحسن حظاً من جامعة الدول العربية، وإن كان لمجلس المنظمة دور أكثر فعالية في حفظ الأمن والسلم. مما حدا بالعديد من الدول الأمريكية إلى طلب تعديل ميثاق المنظمة.

---

(1) المرجع السابق، ص 121.

الفصل الثالث

أمن الخليج العربي..
قراءة في المفهوم والدلالات

يناقش هذا الفصل العناصر التالية:

- أولاً: تطور مفهوم أمن الخليج العربي في ضوء الظروف الدولية.
- ثانيا: العلاقة بين أمن الخليج والأمن القومي العربي.
- ثالثا: الرؤى المختلفة لمفهوم أمن الخليج العربي.

الفصل الثالث

أمن الخليج العربي... قراءة في المفهوم والدلالات

إن أمن الخليج العربي يتأثر بالأمن القومي العربي لأن المصالح العربية مشتركة بين الأمة بأكملها وذلك باعتبار أن الخليج العربي جزءا لا يتجزأ من الوطن العربي وإن أي توتر في أي جزء من هذا الوطن لابد وأن تنعكس آثاره بالتالي على الأمن القومي العربي وحدث ذلك بالفعل أثناء حرب العراق مع إيران فقد وقفت الأمة العربية بأكملها تُؤازر العراق وحدث ذلك أيضا عندما اعتدى العراق على الكويت فالكل وقف في مواجهة العراق لأن ذلك قد أثر على امن الخليج العربي وأيضا أثر مباشرة على الأمن القومي العربي[1].

ولقد عبر مجلس التعاون الخليجي عن هذا المفهوم وباعتبار أن الخليج العربي جزء لا يتجزأ من الوطن العربي فقد كان له موقف واضح وصريح على ما يتعرض له الوضع العربي وذلك بخصوص المشكلة الفلسطينية الإسرائيلية، فعلى مدار أربع وعشرين دورة عقدها المجلس الأعلى وهو يتحدث ويناقش تطور هذه المشكلة ودائما حث الشعب الفلسطيني على التمسك بحقه في تقرير مصيره وذلك يعبر عن أن دول مجلس التعاون الخليجي جزءاً لا يتجزأ من العالم العربي، ففي الدورة الأولى بحث

(1) أسامة الغزالى، حرب الخليج والأمن القومى العربي، مجلة الشئون العربية، العدد 35، لسنة 1984، جامعة الدول العربية، تونس، ص 57.

أعضاء المجلس الوضع الخطير الناتج عن تصاعد العدوان الصهيوني على الأمة العربية وناقشوا بروح من المسئولية القومية ما تمارسه إسرائيل من انتهاك في لبنان الشقيقة والقصف الوحشي للمدن والقرى اللبنانية وحرب الإبادة التي تقوم بها ضد فلسطين واعتداءاتها على قوات الدرع العربية وتهديدات سوريا الشقيقة وأكدوا وقوفهم إلى جانب سوريا ومساندتهم الكاملة لها[1].

وهذه النظرة لمجلس التعاون الخليجي للكيان الصهيوني بوصفة المصدر الرئيس للخطر المشترك هو ما يظهر بجلاء مدى حرص المجلس على ربط أمن الخليج بالأمن القومي العربي باعتبار أن الوطن العربي جسد واحد لا يمكن فصل هموم أي منطقة عن منطقة أخرى منه فمشاكل الوطن واحدة وهموم الشعب العربي واحدة على امتداد هذا الوطن.

وذلك على الرغم من أن الغرب وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية تحاول دائما الفصل بين القضية الفلسطينية أو ما يسميه الغرب مشكلة الشرق الأوسط عن ما يحدث في الخليج من توتر وفقدان الشعور بالأمن لهذه المنطقة فإن لهذه المحاولات دوافع أهمها العمل على تفتيت الوطن العربي من أجل إضعافه لضمان بقائه في قبضة الغرب رغم حصوله على استقلاله السياسي فإذا عدنا قليلا إلى الوراء فإننا يمكن أن نرى بكل وضوح مدى ترابط بين ما يحدث في الخليج وما يحدث على خطوط المواجهة مع العدوان الصهيوني، فقد امتدت في خلال السبعينيات واتسعت لتشمل دول الخليج، فمنذ عام 1973 ونتيجة للاستخدام السياسي للنفط أصبحت دول الخليج قوة مؤثرة في قضية الصراع العربي الإسرائيلي[2].

والوضع السابق ذكره يوضح مدى الارتباط بين أمن الخليج العربي والأمن العربي

---

(1) راجع البيان الختامى للدورة الأولى لمجلس التعاون الخليجي المنعقدة في أبو ظبى سنة 1981.

(2) راجع في ذلك د.حسن أبو طالب، العربية السعودية وظلال القدس، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 1996.

في مواجهة الصراعات التي تؤثر على أمنهم معاً ولن يتخلى أي من الطرفين عن الآخر كما إن الدول العربية تنظر إلى أي تهديد لهذه الدول على أنه تهديد للأمن القومي العربي بما في ذلك جميع المشكلات الاقتصادية سواء كانت متعلقة بالنهب النفطية أو كانت منها ما يتعلق بالعمالة الوافدة ومما لذلك من تأثيرات على التركيبة الاجتماعية السكانية لهذه الدول وخاصة أنها دول تعانى من ضالة شديدة في حجم سكانها الأصليين.

ومِنْ ثَمَّ يمكن تناول إشكالية أمن دول مجلس التعاون من خلال العناصر التالية :

أولاً : تطور مفهوم أمن الخليج العربي في ضوء الظروف الدولية

لقد تحدد مفهوم أمن الخليج العربي أثناء الاستعمار البريطاني من منظور هذا الأخير للخليج باعتباره بوابة الدفاع عن الهند من ناحية وثرواته الدفينة من ناحية أخرى، ومن هذا المنظور اتخذ عدة وسائل لتحقيق هذا الأمن وهي:

1- حراسة مياه الخليج.
2- التفرغ لمكافحة تجارة الرقيق حتى تتمكن بريطانيا من تفتيش السفن التي تمر بالخليج.
3- التحكم في تجارة الأسلحة التي بدأت تتدفق إلى الخليج بمناسبة الحرب الأفغانية 1879- 1880م والهدف من ذلك هو أن لا تكون في أيدي القبائل المعادية لبريطانيا في المنطقة أي أسلحة تدافع بها عن نفسها.
4- إتباع سياسة " فرق تسد "، وتقطيع أوصال الروابط بين الإمارات وربطها بها مباشرة.
5- محاولة عزل تلك الدول عن العالم الخارجي المحيط بها حيث قررت بريطانيا ألا يتم أي تعامل خارجي مع هذه الإمارات مباشرة إلاَّ عن طريقها[1].

(1) فاروق الطويل، الخليج العربي والأطماع الخارجية، دار النهضة، القاهرة، 2005م، ص 17-18

وبدأ مفهوم الأمن يتغير بعد أن قررت بريطانيا الانسحاب من الخليج العربي فقد ظهرت عدة عوامل أثرت على المفهوم الجديد لأمن الخليج العربي **أهمها**:

أ - انهيار قدرة بريطانيا على الاستمرار في رعاية التزاماتها السياسية والعسكرية في المنطقة.

ب- تقسيم المصالح إلى قسم شرقي متخذ الأيديولوجية الشيوعية أساساً له ويتزعمه الاتحاد السوفيتي سابقاً وقسم غربي وهو يتخذ الرأسمالية وتتزعمه الولايات المتحدة الأمريكية.

ج- الوقوف في مواجهة الاستعمار وظهور القومية العربية قبل أن تقرر بريطانيا الانسحاب من الخليج العربي في عام 1968م[1].

وبانسلاخ هذا المفهوم للأمن الخليجي بناءً على ما سبق ذكره من عوامل، وتحرر منطقة الخليج من وطأة الاستعمار الإنجليزي، ظهر مفهوم جديد لأمن الخليج ارتبط في جانبه الأول بالأمن القومي العربي باعتبار أن الخليج العربي جزء لا يتجزأ من الوطن العربي، وفي جانبه الآخر بالأمن الدولي بسبب عنصر البترول الذي يمثل ثروة اقتصادية ضخمة لهذه المنطقة التي أصبحت محط أنظار القوى العظمى والكبرى في العالم.

ومن هنا يمكن القول بأن مفهوم أمن دول الخليج العربية قد تركز على الداخل أكثر منه على المحيط الخارجي، فبعد خروج البريطانيين شعر أهل الخليج بعدم الاستقرار الأمني فلقد كان خروج البريطانيين من الجنوب العربي له أثر بالغ على تلك الإمارات الصغيرة، وبخاصة بعد استيلاء جمهورية اليمن الجنوبي على الدولة الكثيرية، والدولة القعيطية التي تشابه إلى حدّ التطابق لإمارات الخليج العربي. وكانت دلالاتها السياسية ناقوس خطر يدق بعنف في أروقة الحكم الخليجية. وكان الحلُ بالنسبة إلى دول الخليج الناشئة هو في الاتحاد الطوعي في ما بينها بدلاً من الأخذ بنموذج الوحدة اليمنية القسرية، فكان قيام دولة الإمارات العربية المتحدة بين سبع إمارات كدولة

---

(1) أحمد رشاد، الأمن القومي العربي، الدار الدولية للنشر، القاهرة، 2004م، ص 64.

موحدة هو الحل الأول لتلافي الوقوع في مصير إمارات الجنوب العربي، ثم جاء الحل الثاني ولو بشكل أقل تماسكاً، وهو قيام مجلس التعاون كمنظمة أمن جماعي لدوله. وصارت دول الخليج العربي ترى أن أمن الخليج هو أمنها كدول، بالإضافة إلى حماية وتأمين الممرات المائية التي تعتبر الشريان الحيوي لنقل البترول. ولما لهذه الممرات المائية الدولية من أهمية اقتصادية، فإن ضمان أمنها وحمايتها يكون بالاشتراك مع الجماعة الدولية ودول الخليج. وتبنت دول مجلس التعاون الخليجية العربية مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وحلّ الخلافات بالطرق السلمية، ومبدأ التعايش السلمي والأمن الجماعي لدول مجلس التعاون الخليجي، وإبعاد المنطقة عن النفوذ الأجنبي، وتبنّي سياسة الحياد[1].

ثانياً : العلاقة بين أمن الخليج والأمن القومي العربي

إن أمن الخليج العربي يتأثر بالأمن القومي العربي لأنها مصالح مشتركة بين الأمة العربية بأكملها وذلك باعتبار أن الخليج العربي جزء لا يتجزأ من الوطن العربي وإن أي توتر في أي جزء من هذا الوطن لابد وأن تنعكس آثاره بالتالي على الأمن القومي العربي[2]، وحدث ذلك بالفعل أثناء حرب العراق مع إيران فقد وقفت معظم أو أغلب الدول العربية تؤازر العراق وحدث ذلك أيضا عندما إعتدى العراق على الكويت فالكل وقف في مواجهة العراق في رفض الغزو،لأن ذلك يؤثر على أمن الخليج العربي وأيضاً يؤثر مباشرة على الأمن القومي العربي، وقد أثر ذلك بالفعل[3].

---

(1) د. ظافر العجمي، أمن الخليج العربي في ظل المتغيرات الاقليمية والدولية،مرجع سابق، ص 293

(2) أسامة الغزالي، حرب الخليج والأمن القومي العربي، مجلة الشئون العربية، العدد 35، سنة 1984م، جامعة الدول العربية، تونس، ص 57.

(3) عمر محجوب عمر – أمن الخليج العربي والصراع العربي الإسرائيلي، المستقبل العربي، العدد 3، سنة 1981م، وانظر أيضا د. عطا محمد زهرة – الأمن القومي والعمل العربي المشترك، المستقبل العربي – العدد 94، سنة 1996م.

ولقد عبر مجلس التعاون الخليجي عن هذا المفهوم وباعتبار أن الخليج العربي جزء لا يتجزأ من الوطن العربي فقد كان له موقف واضح وصريح على ما يتعرض له الوضع العربي وذلك بخصوص المشكلة الفلسطينية الإسرائيلية على مدار الدورات المتعاقبة للمجلس، وفي الدورة الخامسة والعشرين في عام 2007 م تحدث وناقش تطور هذه المشكلة ودائما يحث الشعب الفلسطيني على التمسك بحقه في تقرير مصيره، وذلك يعبر عن أن دول مجلس التعاون الخليجي العربي جزءٌ لا يتجزأ من العالم العربي، ففي الدورة الأولى بحث أعضاء المجلس الوضع الخطير الناتج عن تصاعد العدوان الصهيوني على الأمة العربية وناقشوا بروح من المسئولية القومية ما تمارسه إسرائيل من انتهاك في لبنان الشقيقة والقصف الوحشي للمدن والقرى اللبنانية وحرب الإبادة التي تقوم بها ضد فلسطين واعتداءاتها عليها، والتهديدات ضد سوريا، وأكد أعضاء المجلس وقوفهم إلى جانب سوريا الشقيقة ومساندتهم الكاملة لها[1].

وهذه النظرة لمجلس التعاون الخليجي للكيان الصهيوني بوصفه المصدر الرئيسي للخطر المشترك هو ما يظهر بجلاء مدى حرص المجلس على ربط أمن الخليج بالأمن القومي العربي باعتبار أن الوطن العربي جسدٌ واحد لا يمكن فصل هموم أي منطقة عن المنطقة الأخرى منه فمشاكل الوطن واحدة وهموم الشعب العربي واحدة على امتداد هذا الوطن.

والوضع السابق ذكره يوضح مدى الارتباط بين أمن الخليج العربي والأمن القومي العربي في مواجهة الصراعات التي تؤثر على أمنهم معاً ولن يتخلى أي من الطرفين عن الآخر، كما أن الدول العربية تنظر إلى أي تهديد لهذه الدول على أنه تهديد للأمن القومي العربي بما في ذلك جميع المشكلات الاقتصادية سواء كانت متعلقة بالنفط أو كانت متعلق بالعمالة الوافدة وما لذلك من تأثيرات على التركيبة الاجتماعية السكانية لهذه الدول وخاصة أنها دول تعاني من ضالة شديدة في حجم سكانها الأصليين.

---

(1) راجع البيان الختامى للدورة الأولى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المنعقدة في أبو ظبي سنة 1981م.

ثالثاً: الرؤى المختلفة لمفهوم أمن الخليج العربي

من الممكن طرح الرؤى المختلفة لأمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية على النحو التالي:

1- المفهوم الإيراني لأمن الخليج العربي.

يتمثل مفهوم الأمن من وجهة النظر الإيرانية في فرضية أساسية مفهومها إن التدخل الخارجي أو الوجود الغربي في المنطقة يمثلان التهديد الرئيسي لأمن الخليج. وقد فرض شاه إيران نفسه كبديل من الوجود الأجنبي، ثم سقط عام 1979م. وجاءت الجمهورية الإسلامية التي ترى أن أمن المنطقة يجب أن يكون شأنا داخليا لكل دولة من دول الخليج العربي، هذا فضلاً عن ضرورة تشجيع التقارب الاقتصادي بين دول المنطقة بالطريقة المشابهة لنموذج الاتحاد الأوروبي. وكنتيجة لهذا المفهوم، فإن إيران ترفض الاتفاقيات والترتيبات الأمنية كافة التي تعقد مع دول خارج المنطقة بما فيها العربية، حيث جاهدت إيران منذ مطلع القرن العشرين على إبعاد معيار العروبة من إستراتيجيات أمن الخليج. كما أن المفهوم الإيراني لأمن المنطقة يربط أمن الخليج مع أمن دول وسط آسيا، إذ تعتبر إيران نفسها الموازن والرابط لطرفي الأمن بين الخليج العربي ودول وسط آسيا[1]. وليس الأمن في جانبه العسكري فقط مفتاح علاقات المنطقة بالعالم المحيط بها، بل إن الاقتصاد والثقافة ثغرتان أمنيتان يتوجب التركيز لكل منهما، وذلك لتربُّص العدو بنا من خلالها، حيث بات معروفاً أن معايير تعامل الغرب مع دول المنطقة من الوجهة الجيوسياسية تقوم باعتبارها ضرورة ممكنة توجب جذبها جذباً كاملاً إلى علاقات التبعية. وكما يرى البعض، فإن الغرب يستهدف تفتيت الثقافة العربية لما فيها من قيم وعناصر قد تقود في نهايتها إلى القوة التي تطيح مخططات الهيمنة الخارجية.

---

(1) سعدون عبد الرشيد، الخليج العربي بين الواقع والتحديات، الكويت، المؤسسة العلمية،2005، ص15.

2- المفهوم الأمريكي لأمن الخليج العربي

بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية وتدفق النفط تغيّر التهديد، وتزعزع أمن الخليج العربي، نظراً إلى التنافس البترولي المحموم بين الشركات النفطية ذات الجنسيات المختلفة حيناً والشركات ذات الجنسية الواحدة أحياناً كثيرة. ثم أخذت بريطانيا في التخلي عن الدور الذي أراد الأمريكيون أن يقوموا به، وهو لا يعدو أن يكون دور شركة الحراسة في وقتنا الحاضر، حيث كان على العسكريين البريطانيين في عدن والبحرين القيام بالمحافظة على سلامة عمليات شركات النفط الأمريكية في الغالب. ثم جاء منافس آخر لأمريكا يمتلك القوة الأيديولوجية والاقتصادية والسياسية والعسكرية، وهو الاتحاد السوفيتي سابقاً الذي كان يدرك ما يمثله الخليج للولايات المتحدة الأمريكية والمعسكر الغربي، فكان حذراً للغاية في سياسته تجاه الخليج العربي، وأعلن أن أمن الخليج العربي هو مسؤولية دولية، ولن يكون هناك فراغ كما تزعم الولايات المتحدة الأمريكية. التي كانت ترى أن أمن الخليج العربي هو أمن منابع النفط وخطوط إمداده، كان هذا أساساً مبدأ كارتر الذي أعلن عام 1980م بأن أي محاولة من جانب أي دولة خارجية للسيطرة على الخليج سيعتبر هجوماً على أمريكا،تمهيداً لإنشاء قوات التدخل السريع، وهو مفهوم متغيّر أيضاً بتغيّر التهديدات التي كانت تراها الولايات المتحدة الأمريكية سابقاً في الاتحاد السوفيتي، أو مستقبلاً لقوى منافسة لها، أو مهدده لمصالحها كإيران. ومِنْ ثَمَّ فقد اعتبرت الولايات المتحدة أن أمن الخليج العربي يتمثل في التواجد الأمريكي على أرض الخليج وذلك بدعوى حماية دول الخليج العربية من أية أخطار خارجية محتملة إلاَّ أن ثمة حقيقة أساسية مفادها أن التواجد الأمريكي في الخليج ما هو إلاَّ لحماية المصالح الإستراتيجية الأمريكية.

3- مفهوم دول مجلس التعاون لأمن الخليج العربي

لقد أكد أعضاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية في دوراته المختلفة أن أمن الخليج يهم دول الأعضاء فقط وأن من مصلحة المنطقة إبعادها عن الصراع الدولي ولقد نظرت دول الخليج العربي على أن وقوف أمريكا بجوار إسرائيل وعدم كبح

جماحها يؤدي إلى تفاقم الصراع العربي الإسرائيلي مما يهدد أمن المنطقة لأن أمن المنطقة يعتبر جزءاً من الأمن القومي العربي لذا فقد تقدمت السعودية بمبادرة (لبنان) لتسوية النزاع العربي الإسرائيلي وهذا يؤكد الارتباط بين الأمن الخليجي والأمن القومي العربي، ونظرت دول الخليج لأمنهم على أنه يعتمد على القوة الذاتية الخليجية فتكوين قوة ردع لمصادر التهديد الأخرى أمر ضروري، وهذا ما دفع وزراء الدفاع إلى وضع تصور شامل لخطة دفاعية وهي إنشاء قوة دفاع مشتركة تقوم بين دول المجلس ويأخذ أعضاء مجلس التعاون بالمفهوم الشامل لأمن الخليج العربي وهو **على النحو التالي**:

أ- الأمن الداخلي. ولقد أكد عليه المؤتمر الأول لوزراء داخلية مجلس التعاون لدول الخليج العربية المنعقد بالرياض عام 1982م، وهو ما أكد عليه أعضاء المجلس من أجل مكافحة الجريمة والمخدرات والأمن والدفاع المدني وذلك لحماية الأمن الداخلي لهذه المنطقة واستقرار أوضاعها[1].

ب- أمن النظم السياسية. لتحقيق الروابط بين الحاكم والمحكوم والثقة المتبادلة بينهم وإحساس المواطن بانتمائه لوطنه ولأمته في جو تسوده روح الشرعية والقرآن في الحكم والإدارة.

ج- المحافظة على البنيان الاجتماعي للمجتمع الخليجي وذلك بالارتباط الوثيق بالتقاليد العربية والتمسك بالدين الإسلامي والذي يعتبر الأساس لدى هذه الدول والقضاء على التقاليد الوافدة والتي تشكل خطراً كبير ليس فقط على أبناء الخليج العربي أعضاء المجلس وإنما على الأمة الإسلامية بأكملها.

د- تنمية الروح والانسجام السياسي بين أعضاء المجلس بإزالة الخلافات والمنازعات التي تدور بين أعضائه بالطرق السلمية مثل ما تم في حالة نزاع قطر والبحرين وأنهت محكمة العدل الدولية هذا لنزاع في عام 2001م.

---

(1) راجع البيان الختامى للدورة الأولى لمجلس التعاون الخليجي المنعقدة في أبو ظبي سنة 1981م .

ومن الممكن تحديد رؤية مجلس التعاون لدول الخليج العربية للأمن الخليجي العربي على النحو التالي:

أ- مفهوم المملكة العربية السعودية لأمن الخليج العربي.

تنبع أهمية الرؤية السعودية لأمن الخليج العربي من اعتبارين يتعلق أولهما بالوزن السعودي في الخليج العربي ويرتبط ثانيهما بأهمية الخليج العربي بالنسبة لأمن المملكة السعودية بصفة عامة. فالمملكة السعودية تستمد أهميتها لأمن الخليج العربي من عدة اعتبارات أهمها أن السواحل السعودية في الخليج تشكل حوالي (16٪) من إجمالي سواحل الخليج العربي وهي بذلك ثالث دولة خليجية من حيث طول سواحلها الخليجية بعد إيران(36٪) والإمارات (24٪)، كذلك فالسعودية تعتبر قوة اقتصادية عسكرية هامة في منطقة الخليج فإذا تمت مقارنة المقدرات السعودية بإجمالي مقدرات الدول الثماني المطلة على الخليج وهي دول مجلس التعاون الخليجي العربي وإيران والعراق نجد أن السعودية تشكل (49٪) من إجمالي مساحة تلك الدول وهي بذلك أكبر دولة خليجية من حيث المساحة. ولقد تمثلت السياسة السعودية لأمن الخليج العربي والمنطقة العربية في مشروع الملك فهد (رحمه الله) وهو تسوية النزاع العربي الإسرائيلي بالوسائل السلمية حتى لا تتعرض المنطقة لأي حروب مثلما حدث بين العراق وإيران سابقاً ولذلك فإن أمن الخليج العربي يعتبر أحد المحاور الرئيسية للأمن الوطني السعودي كما أن الدور السعودي يعتبر أساسيا في أيَّة ترتيبات أمنية في منطقة الخليج العربي.

ولقد أوضحت الدراسات السياسية التي تمت في هذا الموضوع أن رؤية السعودية لمفهوم أمن الخليج العربي تقوم على ثلاثة عوامل **وهي** :

1- الموقع الإستراتيجي للسعودية.
2- التوازن الإقليمي في منطقة الخليج العربي.
3- العقيدة الدينية للنظام الأساسي السعودي.

ومن الممكن تركيز التصور السعودي لأمن الخليج العربي في عدد **من النقاط التالية**:

أ - لقد ركزت السعودية على مفهوم محدد لأمن الخليج في الفترة من عام 1967م وحتى غزو العراق للكويت واتجهت فيه إلى إبعاد منطقة الخليج عن العلاقات الأمريكية في هذه الآونة وهو إبعاد المنطقة عن الحرب الباردة القائمة بين واشنطن وموسكو ومن الملاحظ أن السعودية قد رفضت المشروع العُماني الذي تقدمت به عُمان إلى مجلس التعاون لدول الخليج العربية في عام 1981م والذي كان يقضي بإعطاء الدول الغربية مهمة محددة للدفاع عن مضيق هرمز، ومن المعلوم أيضا أن السعودية رفضت من قبل إقامة أيَّة قواعد عسكرية أمريكية في الخليج العربي[1].

ب- بدأت السعودية بعد نشوب الحرب العراقية الإيرانية بتجميع دول الخليج حولها عدا العراق وذلك حتى لا تسئ للشعور العام الإيراني وكان ذلك من أسباب نشأة مجلس التعاون لدول الخليج العربية في عام 1981م وقد أكدت الدول الأعضاء في المجلس على أن أمن الخليج العربي من مهمة دولهم فقط، وكانت السعودية تهدف من ذلك التكافل بين دول الخليج أن يقف المجلس مساعداً للسعودية في هذه الفترة.

ج- عقب الغزو العراقي للكويت سعت المملكة نحو تثبيت الحدود بين الدول الأعضاء وذلك للبعد بالمنطقة عن صراع الحدود فتم تسوية حدودها مع الإمارات بخصوص البحر الإقليمي في "خور العديد" وكذلك بالنسبة لمشكلة الحدود مع اليمن وتم ترسيم الحدود وإنهاء كافة المشاكل المتعلقة بالحدود وغيرها، وكذلك فإنها ألتزمت مع قطر والبحرين بعرض مشكلة الخلاف بينهما على محكمة العدل الدولية لتسويتها قضائياً وبالفعل تم العرض والانتهاء منها.

د - تمثلت الرؤية الحالية للمملكة في تأمين القدرات العسكرية عن طريق تطوير قواتها العسكرية وذلك من خلال العديد من الصفقات العسكرية التي عقدتها المملكة مع عدد من الدول الأجنبية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية [2].

---

(1) عبد الخالق عبد الله،النظام الإقليمي الخليجي،السياسة الدولية،القاهرة، أكتوبر1999م، ص ص 33-36.

(2) موقع وزارة الخارجية السعودية على شبكة الانترنت www.mofa.gov.sa

ب- مفهوم دولة الكويت لأمن الخليج العربي

ينبغي قبل التطرق إلى الرؤية الكويتية لأمن الخليج الإشارة إلى التهديد الداخلي لأمن الكويت وهو يتمثل في الخلل في النسيج الاجتماعي الذي ترتب على التحول السريع من اقتصاد البداوة وهو نظام الحكم القبلي إلى التحديث الاقتصادي المرتبط ارتباطاً وثيقاً بالرأسمالية العالمية. فالمشكلة تتعلق في جوهرها بالتناقض بين المحافظة على نظام حكم تقليدي يقوم على أساس قبلي (السلطة المطلقة للحكم الأبوي) ويرتكز على الإسلام وبين متطلبات سرعة التحديث الاقتصادي والاجتماعي حيث يؤدي التطور الاقتصادي والاجتماعي إلى المزيد من التوترات بين طبقات الشعب.

ومِنْ ثَمَّ فإن أمن الخليج العربي من وجهة النظر الكويتية **يرتكز على** :

أ - إبعاد الكويت ومنطقة الخليج العربي عن الصراع الدولي.

ب- الاهتمام بالناحية التعليمية ودراسة أوضاع المنطقة لكي تواجه الأطماع الخارجية.

وتؤكد الرؤية الكويتية أنه للحفاظ على أمن الخليج العربي يجب عليها إتباع سياسة متوازنة تجاه القوى العالمية مثل روسيا الاتحادية والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، ولقد رفضت الكويت التواجد العسكري لأي منهم في المنطقة وذلك لمهادنة كل من العراق وإيران والسعودية لأنها لو طلبت حماية أية دولة أجنبية لاعتبرت هذه القوى الثلاث في المنطقة أن ذلك موجهاً لأي منهم.

وعقب الغزو العراقي للكويت تغيرت وجهة النظر الكويتية تجاه مسألة أمن الخليج العربي حيث دخلت القوات الأجنبية وأصبح أمن الخليج ليس مسئولية دوله ولكن أصبح في يد القوى الأجنبية بالاتفاق مع دول المنطقة، لذا بدأت الكويت تبحث عن طريق جديد لحل إشكالية الأمن داخل الخليج العربي متمثلاً في التواجد الأجنبي المباشر على أراضيها.

ج- مفهوم سلطنة عُمان لأمن الخليج العربي

لقد وضعت عُمان رؤيتها لأمن الخليج العربي معتمدة على القدرة العسكرية لكل

دول الخليج العربي ومن الملاحظ أن عُمان قد أسست قواتها المسلحة منذ وقت بعيد وهو ما ساعدها في القضاء على حركة ظفار والحفاظ على أمنها، ولقد تقدمت بمشروع أمن الخليج العربي وهو عبارة عن إنشاء جيش تموله الدول الأعضاء بمجلس التعاون الخليجي يكون هدفه المحافظة على مصالح الخليج الاقتصادية ويبقى حارساً لدوله من أي اعتداء خارجي ومع ذلك قوبل بالرفض من بعض دول مجلس التعاون الخليجي، وفي الحقيقة أنه لو تم تكوين هذا الجيش فعلاً ونشأ بين دول المجلس لكان رادعاً للعراق ومنعها من التفكير في دخول الكويت ولقد أدى ذلك إلى إهدار الوضع الاقتصادي للمنطقة وعدم استقرار الأوضاع داخلها وتعتبر سلطنة عُمان الأكثر في مواقفها من الوجود العسكري الأجنبي قبل أزمة الخليج وما بعدها[1].

د- مفهوم دولة الإمارات العربية المتحدة لأمن الخليج العربي

ترى الإمارات – كغيرها – من الدول الأعضاء في المجلس أن التهديدات الخارجية هي الأساس الذي يجب عليه أن تتعاون من أجل مواجهته، وهي ترى أن احتلال إيران لجزرها منذ عام 1971م هي من أوضح عوامل التهديد الخارجي لأمنها أو لأمن المنطقة العربية بصفة عامة، وأنها تعتبره اعتداء على الأمن القومي العربي، وهي تنظر إلى المشكلة وتعتبر أن أفضل حل لها هو عن طريق التسوية السلمية دون الدخول في نزاع مسلح وهي تتفق بذلك مع وجهة النظر العُمانية.

ووجهة نظرها هذه تطبقها كذلك على مشكلة الحدود فقد سوت مشكلة البريمي مع السعودية بالمفاوضات دون الدخول في أي مهاترات عسكرية وتنظر أيضاً إلى الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين على اعتبار أنه هو أساس الأزمة في الخليج العربي بصفة خاصة والأمن القومي العربي بصفة عامة، نلاحظ أنها قد طورت قواتها المسلحة بعد الغزو العراقي للكويت. وأن الإمارات لم تقم بعقد اتفاقيات أمنية مع أية دولة أجنبية

(1) جودة إبراهيم، الغزو العراقي للكويت وتأثيراته على الأمة العربية، المكتبة الدولية، القاهرة، 2003، ص87-88.

حتى الآن، ولم تقدم مشروعاً لإنشاء قوات عسكرية في الخليج فهي لها وجهة نظر مختلفة عن غيرها.

هـ- مفهوم دولة قطر لأمن الخليج العربي.

تقوم وجهة نظر قطر على بناء القوات المسلحة لدول المنطقة للمحافظة على أمن واستقرار الخليج العربي، وتختلف وجهة النظر القطرية مع بعض الدول الأعضاء في المجلس وترى أنه من الواجب عقد اتفاقيات أمنية مع إيران لأنها ترى في استقرار أمن الخليج استقرار باقي الأوضاع في المنطقة الخليجية، ومن الملاحظ أن قطر تكشف عن علاقاتها الاقتصادية مع إيران، وقد كان موقف قطر من وجود الغزو العراقي في المنطقة يشابه موقف دول الخليج العربي (أعضاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية) من أن القوات العربية يجب أن تكون تحت الطلب عند الحاجة. وقد اهتمت قطر في الآونة الأخيرة ببحث التعاون العسكري مع الدول الأجنبية وبالذات مع بريطانيا في عام 1993م. وفي الدوحة من نفس العام وقعت على مذكرة التفاهم حول التعاون القطري البريطاني في مجال المعدات الدفاعية والخدمات المرتبطة بها. وهنا يتضح أن وجهة النظر القطرية لأمن الخليج العربي هي أن يقوم بين الدول الموجودة على الساحة تعاون أمني ويجب عقد اتفاقيات مع الدول الأجنبية حتى تحافظ على أمن المنطقة الخليجية[1].

و- مفهوم مملكة البحرين لأمن الخليج العربي

للبحرين وجهة مختلفة عن مثيلتها في المنطقة فهي ترى التهديد الخارجي الوحيد لأمن المنطقة يكمن في قيادة إيران للمنطقة، وذلك واضح من السياسة الإيرانية فهي دائما تطالب بالبحرين ووضعها تحت سيادتها، وهذا ما دفعها لعقد اتفاقيات أمنية مع الولايات المتحدة الأمريكية في 27/ 10/ 1991م، ووقعت البحرين اتفاقية دفاعية مشابهة مع بريطانيا. والبحرين تنظر لفكرة أمن الخليج العربي على الأخذ بالمفهوم الشامل

---

(1) كمال طاهر، الأمن القومي العربي، دار الصفا، القاهرة، 2001م، ص 71-72

بأبعاده العسكرية والسياسية والاقتصادية فهو تعاون كامل بين دول مجلس التعاون الخليجي مع إعطاء أولوية بارزة للعامل العسكري في المنطقة ولقد عرضت البحرين وجهة نظرها لتحقيق الأمن الخليجي العربي في اقتراح عرض أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة **تضمن ثلاث عناصر وهي**[1] :

1- الالتزام بمبدأ حل المنازعات عن طريق الوسائل السليمة.
2- عدم التدخل في الشئون الداخلية واحترام مبدأ سيادة كل دولة من دول المنطقة الخليجية على مواردها القومية والاقتصادية.
3- العمل من أجل تحقيق التنمية الشاملة في جميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باعتبار ذلك مطلباً ضرورياً لتحقيق الأمن الجماعي.

ونلاحظ أن البحرين – في وجهة نظرها – تعتمد على المفهوم الشامل أو الواسع لأمن منطقة الخليج العربي، وليس قصرهُ فقط على الجانب العسكري، بل يجب الأخذ في الاعتبار كل من الجانب السياسي والاقتصادي حتى تستطيع دول مجلس التعاون أن تتفق فيما بينها على مخطط واضح لأمن الخليج العربي واستقرار الأوضاع والوقوف في وجه التهديدات الخارجية، فهدف البحرين هو استقرار أوضاع الخليج العربي وإبعاده عن الصراعات الدولية التي تضر بمصالح الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي.

(1) نص منشور بجريدة الخليج 3/ 10/ 1991م نقلاً عن محمد فودة، أمن الخليج، الدار العربية، القاهرة، 2004، ص 112.

الفصل الرابع

المد الشيعي
وتأثيره على أمن الخليج العربي

يناقش هذا الفصل العناصر التالية:

- أولاً: التواجد الشيعي في الخليج العربي.
- ثانيا: تأثير الشيعة على الأمن الخليجي.

الفصل الرابع

المد الشيعي وتأثيره على أمن الخليج العربي

مما لاشك فيه أن منطقة الخليج العربي تعد أحد المناطق ذات التأثير الهام على الصعيد العالمي، وتكتسب تلك المنطقة أهميتها لما تتمتع به من المقومات التي جعلتها يحظى باهتمام كافة الدول الكبرى والقوى الاستعمارية على مدار التاريخ، فما بين موقع متميز بين قارات العالم وموارد نفطية هائلة ومصادر للطاقة بمشتقاتها المختلفة وغير ذلك من المقومات التي جعلت الخليج العربي محط أنظار العالم بأسره. ومِنْ ثَمَّ فقد أصبح أحد المناطق الإستراتيجية التي تسعى كافة القوى الكبرى إلى السيطرة عليها والتي تمكنها من تدعيم تفوقها العالمي، وقد حفل التاريخ السياسي للمنطقة بمحاولات كثيرة ومتعددة لاحتلالها ونهب ثرواتها والذي تجدد في أواخر القرن التاسع عشر، حيث قامت العديد من الدول الأوروبية باحتلال أجزاء من الوطن العربي ومن بينها منطقة الخليج وقامت ببسط سيطرتها عليه لفترة طويلة حتى حصلت كافة الدول على استقلالها.

ولاشك أن التقارب الجغرافي والديموجرافي بين إيران من جانب ودول مجلس التعاون الخليجي الست من جانب آخر قد أدى إلى انخراط الشيعة داخل المجتمع الخليجي من خلال تدفق الإيرانيين على دول الخليج للعمل والإقامة الدائمة والمؤقتة، حيث حصل البعض منهم على جنسية هذه الدول وبات مواطنا يتمتع بكافة حقوق المواطنة وبدأ من خلال مخطط منظم تغلغل تلك الطائفة داخل النسيج السياسي والاقتصادي الخليجي، وباتت تمثل احد ابرز التهديدات المعاصرة لأمن الخليج العربي[1].

(1) للمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى: محمد صادق اسماعيل، مجلس التعاون الخليجي في الميزان، القاهرة، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2010.

أولاً: التواجد الشيعي في الخليج العربي

يأتي الشيعة في مقدمة الأقليات الدينية المسلمة – غير ذات المذهب السني – حيث يشكلون 12٪ من إجمالي السكان الأصليين بدول مجلس التعاون الخليجي، وتختلف نسبتهم من دولة لأخرى؛ ففي البحرين تتراوح نسبتهم بين 60 و65٪، تليها الكويت بنسبة 30٪، ثم السعودية بنسبة تتراوح بين 15 و20٪، وتبلغ نسبتهم في قطر 16٪، ويشكلون نفس النسبة بدولة الإمارات، ولا تتعدى نسبتهم 10٪ في سلطنة عُمان. ويمكن في هذا المقام تحليل التواجد الشيعي بدول الخليج من خلال التعرض لكل دولة من دول المجلس مع التركيز على بعض تلك الدول نظرا لتأثير الطائفة الشيعية داخلها وتداعيات ذلك على الأمن الوطني الخليجي[1].

1- الشيعة في المملكة العربية السعودية

يتركز الوجود الشيعي في السعودية في شرق البلاد في منطقة الإحساء، التي كانت تعرف قديماً ببلاد البحرين، ويعود الوجود الشيعي في هذه المنطقة إلى القرامطة[2]، وهم من الشيعة الإسماعيلية، وقد استطاعوا تأسيس دولة لهم في هذه المنطقة –إضافة إلى أجزاء أخرى من الجزيرة العربية– في أواخر القرن الثالث الهجري أثناء حكم العباسيين، إلى أن كانت نهايتهم على يد السلاجقة سنة 467هـ.

ويتركز شيعة السعودية في شرق البلاد وخاصة في:

1- **منطقة القطيف**: وهي أكبر مناطقهم كما أنهم يتواجدون في القرى التابعة لها مثل سيهات، جزيرة تاروت، العوامية، الجارودية، أم الحمام، الجش...الخ.

---

(1) لاحظ ان هذه النسب هي متوسط لعدد من البيانات الرسمية التي تناولت هذا الجانب حيث تختلف تقديرات التواجد الشيعي بدول الخليج ولا يوجد تقدير رسمي معتمد

(2) القرامطة هي حركة سرية باطنية هدّامة، اعتمدت التنظيم السري العسكري، وسميت بهذا الاسم نسبة إلى حمدان قرمط بن الأشعث الذي نشرها في الكوفة سنة 278هـ.

2- منطقة الإحساء، ومن مناطقهم فيها الهفوف، المبرز، القارة، المنصورة، البطالية ..الخ.
3- مدينة الدّمام، وخاصة في حي العنود، إضافة لأحياء أخرى كالجلوية والعزيزية والنخيل.
4- بقية مناطق الشرقية كالجبيل ورأس تنورة، والخبر والظهران.

وإضافة إلى المنطقة الشرقية فإنّهم يتواجدون في بعض المناطق مثل المدينة المنوّرة، وخاصة في حي العوالي. ويطلق عليهم اسم النخاولة. إلى جانب مناطق أخرى، بدأوا بالتكاثر فيها مؤخراً كالرياض وحفر الباطن والمنطقة الغربية.

هذا فيما يتعلق بالشيعة الإثنى عشرية، أما الشيعة الإسماعيلية والزيديين القادمين من اليمن فإن لهم وجوداً في المنطقة الجنوبية، وأما نسبتهم في المملكة فمختلف فيها، خاصة وأن الشيعة دائماً ما يلجأون إلى تضخيم أعدادهم لأغراض سياسية واضحة كما هو الحال في البحرين والعراق إضافة إلى عدم وجود إحصاءات رسمية تقسم السكان على أساس مذهبي، إلا أنّ مصادر غير سنّية تشير إلى أنهم يشكلون 5٪ من مجموع سكان المملكة[1].

وتعتمد هذه الدراسات عادة على عدد السكان الكلي للمملكة، واحتساب أماكن التجمعات الشيعية من هذا العدد للوصول إلى رقم تقريبي. وبعض مراكز الدراسات تجعل نسبة الشيعة في السعودية 10٪[2]، إلا أن هذا المركز عرف عنه المبالغة في أرقام الشيعة، فهو يجعلها في العراق 65٪ وفي البحرين 70٪ في تقريره الصادر سنة 1999،

(1) راجع في تفصيل ذلك : دراسة مركز القدس للدراسات السياسية والصادرة عن مركز راند الأمريكي، سوريا وإيران والنظام الأمني الخليجي الجديد، عمان، 2008، ص67.
(2) انظر: سعد الدين ابراهيم (محرر) الاقليات في العالم العربي،القاهرة، التقرير السنوي الأول، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، 1993

وهذه الأرقام تحمل مبالغة كبيرة أدت إلى عدم صحتها ومخالفتها للواقع.

كما أنّ الوكالة الشيعية للأنباء والتي تبالغ هي أيضاً في نسب الشيعة جعلت نسبة الشيعة في السعودية 10٪ وعلى أي حال، فإن النسبة لا تتجاوز بأي حال من الأحوال 10٪، ولا تقل عن 5٪، ولا صحة لما ينشره الشيعة بين الحين والآخر من أن نسبتهم في السعودة تصل إلى 15٪ وربما أكثر.

ويمارس الشيعة عباداتهم وأنشطتهم الدعوية بشكل مكثف في المنطقة الشرقية، وفي مساجدهم في القطيف تسمع في النداء (أشهد أنّ عليّاً ولي الله) و(حي على خير العمل) ولهم مساجد كثيرة منها (الزهراء، عمّار بن ياسر، مسجد الإمام الحسين بصفوى، مسجد الإمام علي، القلعة، العباس، الإمام الحسن في القطيف)، ومن الحسينيات (الزهراء، الإمام المنتظر بسيهات، حسينية الناصر بسيهات أيضاً، والزائر بالقطيف، والإمام زين العابدين، والرسول الأعظم، والراشد بسيهات، العامرة في المدينة المنورة). وقد كانت القطيف فيما سبق يطلق عليها (النجف الصغرى) لكثرة الحوزات الشيعية فيها[1].

وفي مساجدهم وحسينياتهم، تكثر الدروس والمحاضرات، وتوضع الإعلانات لذلك دون رقيب أو حسيب في الوقت الذي لا يسمح لجيرانهم من أهل السنة بإقامة المحاضرات إلا بإذن من الإمارة ومركز الدعوة، وهم كغيرهم من الشيعة دائمو الاحتفال بمناسبات يلصقونها بآل بيت النبي ﷺ وكثيرو الإقامة للمآتم. وتكثر الإعلانات عندهم عن حملات الحج والعمرة والزيارة لقبر الرسول ﷺ والعتبات المقدسة في المناسبات المختلفة، مثل الرجبية، وعطلة الربيع وأشهر الحج وغيرها.

كما أن هناك محكمة الأوقاف والوصايا وهي خاصة بهم ويرأسها شيعي، رغم أنها تتبع وزارة العدل. وفي حقبة سابقة وتحديداً زمن مؤسس المملكة عبد العزيز آل سعود

---

(1) راجع تقرير شبكة الدفاع عن السنة، **المخطط الرافضي في المملكة العربية السعودية**، الرياض، 25/ 4/ 2003.

تم تعيين الشيخ الشيعي علي الخنيزي قاضياً أكبر في القطيف يتقاضى أمامه جميع السكان السنة والشيعة على حد سواء.

ويمتلك الشيعة جمعيات خيرية عديدة تلقى دعم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وبعض أفراد أهل السنة، ومن هذه الجمعيات: جمعية العمران الخيرية، وجمعية المواساة الخيرية بالقارة، وجمعية البطالية، وجميعها بالإحساء. وتقوم هذه الجمعيات وغيرها بجهود كبيرة لمساعدة الشيعة في رعاية المرافق العامة في المنطقة كأماكن العبادة ومغاسل الموتى وإصلاح المقابر، وإقامة الدورات المختلفة في الحاسوب والطباعة والخياطة، والاهتمام بالمرضى ومساعدات الزواج وإقامة الأعراس الجماعية التي يعول عليها الشيعة لزيادة نسبتهم في السعودية[1].

2- الشيعة في دولة الكويت

يتوزع الشيعة في الكويت بين تيارات عديدة علمانية ودينية، فالقوى العلمانية تميل غالباً إلى جانب الحكومة، وتعارض سيطرة رجال الدين على العمل الشيعي، كما ظهر ذلك واضحاً في قضية الوقف الجعفري. وأما القوى الدينية فيمكن تقسيمها إلى ثلاث تيارات:

أ- التيار الإيراني:

ويؤمن بولاية الفقيه والمرجعية الإيرانية، وقد برز هذا التيار بعد قيام الثورة الإيرانية سنة 1979م، وممن ينتمي إليه النائبان في البرلمان السابقان عدنان عبد الصمد وعبد المحسن جمال.

(1) محمد صادق اسماعيل، حقوق عربية ضائعة. قراءة في قضايا اجتماعية معاصرة، القاهرة، دار العربي للنشر والتوزيع، 2010، ص 125

بـ التيار الشيرازي:

وهو الذي يتبع المرجع محمد الشيرازي الذي أقام في الكويت تسع سنوات (1971-1980) قادماً من العراق، وأسس دعوة له، وأقام المؤسسات والهيئات الشيعية وكان نشيطاً في طبع الكتب، كما أنه استطاع أن يكسب شريحة لا بأس بها من الكويتيين لتقليده. واستطاع في تلك الفترة أن يخترق الجماعة (الشيخية)، وأن يستصدر فتوى من زعيمها حسن الإحقاقي الأسكوئي بجواز تقليد العلماء غير الشيخيين، وأن يفتح الطريق بذلك لكسب عدد من شباب (الشيخية) لتقليده. وقد استطاع تيار الشيرازي أن يستحوذ على جزء كبير من العمل الشيعي، مثل الداعين إلى هيئة الأوقاف الجعفرية. وينتمي إلى هذا التيار محمد باقر المهري أمين عام تجمع علماء الشيعة في الكويت والنائب صالح عاشور.

جـ الشيخية:

وهي فرقة انفصلت عن التيار العام للشيعة الأصولية، أي عن الاثنى عشرية في القرن التاسع عشر ميلادي على يد الشيخ أحمد الأحسائي، حيث أقام أحد شيوخها وهو الميرزا علي بن موسى الأسكوئي الحائري في الكويت سنيناً، وكان مجموعة من شيعة الكويت يقلدون والده موسى بفعل تأثر الكويت وقربها من العراق، وكربلاء خاصة، حيث أحد مقرات هذه الطائفة وإقامة شيوخها. وكان قد حضر للكويت مرتين في حياة والده، وبعد وفاة والده صار علي موسى المرجع العام للعرب والعجم من الشيخية، وسكن الكويت، وكان يقضي أيام الصيف في كربلاء غالباً، أثناء وجوده في الكويت قام بتأسيس الحسينية الجعفرية والعباسية، وتوسيع المسجد الجامع ومسجد آخر، وهو أول من بنى مأذنة في الكويت بعد جهد كبير، وأول من سعى في إعلان الشهادة الثالثة (أشهد أن علياً ولي الله) على المنابر والمنائر[1].

---

(1) ريتشارد دكمجيان، الأصولية في العالم العربي، ترجمة اميل كنعان، بيروت ندار الرؤية للنشر، 2009، ص 314

وغالباً ما تكون مساجد الشيعة خارج سيطرة وإشراف وزارة الأوقاف، كما أنهم يقيمون المساجد في مناطق السنة رغم قلة تواجدهم في هذه المناطق. وبالرغم من كثرة مساجدهم، إلا أنهم دائمو السعي لمساجد جديدة. ومع ذلك فإن هذه المساجد لم تشبع طموحهم، فعمدوا إلى بناء الحسينيات على شكل قلاع وفيها سراديب، وهم أحياناً يشيدون البناء قبل أن يأخذوا الرخص[1].

وقد سعى الشيعة بكل جهدهم إلى إنشاء هيئة للأوقاف الجعفرية الشيعية، يثبتون من خلالها وجودهم ومذهبهم، وينمّون مواردهم المالية، وكانوا يحرصون على أن تكون هذه الهيئة مستقلة عن وزارة الأوقاف وعن الأجهزة الحكومية، بل وطالبوا بأن تكون تحت إشراف مراجع وعلماء مذهبهم كونهم ينوبون عن الإمام الغائب-كما في معتقداتهم- وقد كان مشروع هذا القانون ميداناً للخلافات بين التيارات الشيعية الدينية والعلمانية المختلفة، فمن قائل أن الإشراف على الأوقاف وإدارتها هما من صلاحيات المرجع الديني إلى مجيز بأن تتولى لجنة من غير المراجع إدارة هذه الأوقاف.

وخلال عامي 2001 و2002 كان الشيعة يعملون بكل جهد من أجل إنشاء هذه الهيئة، وبالرغم من قيام الحكومة الكويتية بإنشاء وحدة للأوقاف الجعفرية تتبع وزارة الأوقاف يكون أعضاؤها من الشيعة، إلا أن الشيعة وقادتهم أعربوا في تصريحاتهم المتكررة أن هذا القرار لا يلبي طموحاتهم، ذلك أنهم يريدون هيئة مستقلة عن الأوقاف والحكومة، وفي أحسن الأحوال تتبع الديوان الأميري.وقد أعلن الشيخ أحمد حسين محمد نائب الأمين العام لتجمع علماء المسلمين الشيعة أن هذه الهيئة سترى النور قريباً بعد مخاطبة وزارة الأوقاف لديوان الخدمة المدنية لتحديد الهيكل التنظيمي للإدارة الجديدة[2].

كما يقوم شيعة الكويت بجهد كبير لنشر عقائد الشيعة من خلال كافة الوسائل

(1) أحمد شيخون، الفتنة الكبرة في العالم العربي، عمان، دار الوحدة، 2010، ص 77-78.

(2) حسين اغا، الشيعة في العالم. نظرات عربية، بيروت، دار اقرأ، 2010، ص 102.

كالكتب والأشرطة والمجلات والنشرات والرسائل، ومن خلال توفير هذه المواد في مساجدهم ومنتدياتهم وحسينياتهم بل وتوزيع بعضها مجاناً على المنازل وهم يقومون بذلك غير آبهين بمخالفة محتويات هذه المواد لعقائد المسلمين في الكويت، ومن أمثلة ذلك:

- طباعة مجلة المنبر، وهي مجلة تصدر من الكويت، وكُتب عليها بأنها تصدر من لبنان للتمويه، وهذه المجلة التي يصدرها أتباع الشيرازي تخصصت في التطاول على صحابة النبي ﷺ وزوجاته الطاهرات، وبالرغم من توفر هذه المجلة في الكويت، إلا أن وكيل وزارة الإعلام في الكويت يصرح بأن الوزارة لم تسمح لهذه المجلة بالصدور أو الطباعة داخل الكويت.
- توزيع نشرة جامعة لفتاوى الشيرازي مجاناً، والراغب بالحصول على هذه النشرة يستطيع الحصول عليها بمجرد الاتصال فقط، وتصدرها مؤسسة المستقبل للثقافة والإعلام.
- تأسيس تجمع لعلماء الشيعة، يرأسه محمد باقر المهري، يصدر بيانات باستمرار حول مختلف القضايا الداخلية والخارجية، ويتظاهر بالحرص على وحدة الصف السني والشيعي، والمهري هذا يشرف على مسجد الإمام علي في منطقة العمرية.

ويتبع الشيعة أسلوب التدرج في اخذ مطالبهم، ففيما سبق كانوا يكتفون بالمطالبة بإنشاء المساجد ثم اتسعت الدائرة لتشمل الحسينيات والجمعيات الثقافية والاجتماعية والمبرات، وقد نجحوا في كثير من مساعيهم. ومع مرور الزمن وازدياد نفوذهم، وتواجدهم في المؤسسات المختلفة، اتسعت دائرة مطالبهم، فهي تشمل الآن المطالبة بأن يكون يوم عاشوراء عطلة رسمية، ونقل شعائرهم في وسائل الإعلام الكويتية على الهواء مباشرة، وقد نجحوا في المطلب الثاني، حيث أصبح التلفزيون الكويتي ينقل هذه الشعائر مباشرة، ويبدو أنهم على وشك تحقيق المطلب الأول، حيث أوصت اللجنة الاقتصادية في مجلس الأمة باعتبار يوم عاشوراء عطلة رسمية.

ومن مطالبهم الآخذة بالتعاظم: السماح بطباعة كتبهم ومنشوراتهم، ومنع الكتب

التي تتعرض لهم أو تبين عقائدهم، فقد كان لهم دور في منع كتاب (الله ثم للتاريخ) وهو من أهم الكتب الحديثة التي تبين عقائدهم، وأشادوا بقرار وزير الإعلام -آنذاك- أحمد فهد الأحمد بمنع تداوله. ومن مطالباتهم الوقوف ضد مشروع قانون العقوبات الشرعية الذي تقدم به بعض النواب الإسلاميين السنة، واعتبار علمائهم أنه غير قابل للتطبيق، بسبب خشيتهم من تطبيق القانون على المذهب السني. ومنها اختراقهم لإذاعة القرآن الكريم، واستبعادهم لبرامج ومحاضرات العلماء السلفيين، وبخاصة من المملكة العربية السعودية[1].

ومن ضمن ما قام به الشيعة من تجاوزات فاقت الحد تطاولهم العلني على صحابة رسول الله ﷺ، ومن أبرز من قاموا بذلك النائب صالح عاشور الذي تهجم على الصحابي الجليل المغيرة بن شعبة رضي الله عنه وطالب عاشور بتغيير اسم أحد شوارع الكويت يحمل اسم المغيرة، واعتبر ذلك حقاً للشيعة بالإضافة لمطالبته بإنشاء محكمة جعفرية، وإنشاء المزيد من المساجد الشيعية، وتعديل مناهج التربية الإسلامية لتتوافق مع عقائدهم. وتبلغ هذه المطالب حداً غير معقول، إذ أفتى أمين عام تجمع علماء الشيعة في الكويت محمد باقر المهري بعدم جواز التعامل مع إحدى الجمعيات التعاونية (جمعية القرين) أو الشراء منها لأنها قامت بطباعة كتاب يخالف عقائد الشيعة. كما أنهم اعترضوا على المطالبة بإغلاق الحسينيات غير المرخصة التي تملأ الكويت، ردّاً على الذين طالبوا بإغلاقها أسوة بفروع لجان الزكاة والجمعيات الخيرية التي تتبع الجمعيات السنية مثل الإصلاح وإحياء التراث.

3- الشيعة في سلطنة عمان

يوجد كثير من الشيعة بين سكان المدينة الساحلية وبين تجار المدن العُمانية، وتعرف جماعة من هذه الطائفة بالخوجيين واللواتيين. وترجع جذور هذه الجماعة إلى الشيعة

(1) راجع تقرير شبكة الدفاع عن السنة، الشيعة في الكويت، الرياض، 1429هـ، ص8

الذين جاءوا من منطقة حيدر آباد بالهند، وقد عاشوا منذ عدة أجيال في منطقة مطرح، ويعيش معظم أفراد هذه الجماعة في مدن منعزلة ومناطق خاصة بهم داخل منطقة مطرح، ولهم مسجد خاص بهم يقع إلى جوار الساحل[1]، وينقسم الشيعة في عُمان إلى ثلاث جماعات كبيرة يمكن تناولها كالآتي:

أ- الشيعة اللواتية

تتسم هذه الجماعة بتعدادها الكبير، وهم من أثرى طبقات المجتمع العُماني، ويتولون كثيرًا من المناصب الحكومية، كما أن كبار التجار من اللواتية أيضًا، وهناك روايات عديدة حول أصلهم ونسبهم، فيرى البعض أنهم عُمانيون نزحوا إلى الهند على إثر صدامهم مع سائر المذاهب الأخرى وبعد أن أقاموا فترة طويلة في الهند عادوا إلى عُمان مرة ثانية، بينما يرى فريق آخر، أن أجداد هذه الجماعة قد جاءوا إلى مسقط منذ ما يقرب من 50 عامًا كتجار من الهند وسكنوا في هذه المدينة. ويرجع البعض أصل ونسب اللواتية في عُمان إلى هجرة الشيعة من حيدر آباد بالهند مع سائر الهنود الآخرين أثناء الاستعمار البريطاني وقد رحل بعضهم إلى مسقط بجوازات سفر بريطانية، وقد كون هؤلاء الشيعة فيما بينهم مجتمعًا خاصًا منفصلاً عن الآخرين وأنشأوا قلعة في منطقة مطرح ونظرًا لأن الخوجيين كانوا ملمين باللغة البريطانية ومبادئ التجارة الحديثة فقد أحرزوا تقدمًا سريعًا وسيطروا على جزء مهم من أسواق مسقط وعُمان. كذلك أيضًا شق عدد منهم طريقه لتولي أعمال إدارية في بلاط السلطان قابوس، ومن الواضح أن الوضع المالي الذي تتميز به هذه الجماعة هو الذي هيأ لها هذه الإمكانية، ونتيجة لترددهم على أهليهم في الهند وزيارتهم للعتبات المقدسة في العراق والأماكن الدينية في إيران، اتسعت مداركهم ووقفوا على قضايا العالم والأوضاع الراهنة، وتكونت منهم طبقة مثقفة فاعلة، وقد أدى صغر المجتمع العُماني وقرب اللواتية من البلاط والأسرة الملكية في مسقط إلى وجود علاقة خاصة بين الطرفين، وقد أثبتت التطورات الاجتماعية

(1) وزارة الثقافة والتراث الوطني، سلطنة عمان، مسقط، مطابع الوزارة، 2007، ص77

والسياسية ومن بينها الحرب الداخلية بين السلطة القائمة والإمامة المذهبية الدينية أن كلا الطرفين قد قام بمساندة الآخر، وربما كان السبب الرئيسي وراء مساندة اللواتية للسلطان هو كسب تأييد السلطان قابوس بن سعيد في مواجهة الصراعات القبلية والدينية.

ب. الشيعة البحرينيون

على مدى التاريخ تعرض الكثير من المناطق لظلم وجور السلاطين والحكام وخاصة الخلفاء العباسيين، الأمر الذي أدى إلى اضطرار الشيعة في منطقة الخليج (الفارسي) إلى الهجرة من المناطق الشمالية إلى المناطق الجنوبية. وقد تمت هذه الهجرة في الغالب من مناطق البحرين والإحساء والقطيف وخوزستان والبصرة، وانتشر الشيعة في مناطق بعيدة عن ظلم الحكام، ومن المؤكد أن الشيعة قد فطنوا إلى اختيار المناطق الساحلية بحيث لا تصل إليهم أيدي الظالمين، ويستطعيون في الوقت نفسه تدبير شئون حياتهم عن طريق التجارة البحرية وصيد الأسماك والزراعة، ومن أهم الأماكن التي استوعبت عددًا كبيرًا من هؤلاء المهاجرين سواحل قطر والإمارات وسواحل الباطنة في عُمان، ومع أن البحرينين يمثلون أقل الجماعات الشيعية في عُمان، ولكنهم نظرًا لشهرة تجارتهم فانهم يتمتعون بمكانة طيبة مثل الشيعة اللواتية. وقد جاء في كتاب تاريخ عُمان، أن أول سفير لعُمان في الولايات المتحدة كان من الشيعة البحرينيين[1].

ج. الشيعة العجم

هم مجموعة من الشيعة وفدوا من إيران إلى هذه البلاد، ويطلق على هؤلاء الأفراد – بصفة عامة– العجم حيث ترجع جذورهم إلى أصول إيرانية. ومن المؤكد أن قرب السواحل الإيرانية والعُمانية قد سهل الهجرة المتبادلة إلى كلا البلدين. والعجم الذين

(1) محمد رشيد عباس، التطورات السياسية في عمان وعلاقتها الخارجية 1932 – 1970، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الرشيد، بغداد، تموز 1988، ص 91

يعيشون في منطقة عُمان وسواحل الخليج (الفارسي) الجنوبية هم أهل حضارة وثقافات عدة، ومعظم الشيعة الذين يقيمون في عُمان هم من مناطق اللور وبندر عباس وبعضهم من منطقة البلوش، جدير بالذكر أن الهجرة العجمية إلى عُمان كانت مرتبطة بعلاقات البلدين في ذلك الوقت فكانت تتأرجح بين الكثرة والقلة تبعًا لتذبذب العلاقات، ويعيش الشيعة العجم في عُمان في مناطق مسقط عاصمة البلاد، ومطرح وضواحيها، وفي مناطق الباطنة، وقليل منهم يعيش في مسندم ومدينة صور الساحلية. ويقال إن السبب في هجرة الشيعة العجم إلى عُمان يرجع إلى عدم اهتمام النظام البهلوي بالمناطق المحرومة في إيران وخاصة الجنوب، إلى جانب سياسة الخدمة العسكرية الإجبارية. والشيعة العجم لهم الآن مساجدهم الخاصة بهم والمؤسسات الخيرية مثل صناديق قرض الحسنة ومساعدة الآيتام وأبناء السبيل وإدارة الأوقاف الجعفرية، وقد أصبحوا الآن أحد أهم قبائل الشيعة في عُمان ومنهم مسئولون يتولون المناصب الحكومية[1].

4- الشيعة في مملكة البحرين

دأب الشيعة على رفع نسبتهم في جميع البلدان التي يقيمون فيها لأسباب سياسية لا تخفى على أحد، ومن تلك الدول البحرين التي بالغ البعض بالقول بأن الشيعة العرب منهم ذوي الأصول الإيرانية يشكلون 60 إلى 65٪ من إجمالي السكان، وقد جاء في تقرير مركز ابن خلدون حول الأقليات لسنة 1993 أن سكان البحرين ينقسمون إلى ثلاث مجموعات هم العرب الشيعة ونسبتهم 45٪ من مجموع السكان، والعرب السنة ونسبتهم كذلك 45٪ أما الإيرانيون 8٪، وثلثهم سنة والثلثان من الشيعة، وبذلك يصل الشيعة العرب والإيرانيون إلى حوالي 52٪، أما السنة العرب والإيرانيون البلوش فنسبتهم 48٪. إلا أن تقرير ابن خلدون ذاته الصادر سنة 1999 قام برفع نسبة الشيعة في البحرين إلى 70٪، وهي نسبة غير واقعية ومنافيه للواقع السكاني في البحرين، ولم

(1) انظر في تفصيل ذلك: د. جمال زكريا قاسم، تاريخ الخليج العربي الحديث والمعاصر. المجلد الرابع، تطور الاوضاع السياسية والاقتصادية لإمارات الخليج العربية، القاهرة، دار الفكر العربي، 1996.

يذكر التقرير الأسس التي استند عليها لرفع نسبة الشيعة من 52٪ إلى 70٪ خلال 6 سنوات، على الرغم من أنه لم يحدث ما يدعو إلى ارتفاع النسبة بهذا الشكل وخلال هذه الفترة القصيرة، سوى ما عزاه التقرير إلى أن الشيعة معظمهم ريفيون يكثر عندهم الإنجاب وتعدد الزوجات. بالرغم من صحة هذا الأمر الذي يتم بدعم وتشجيع القيادات الطائفية مع التكفل بالمصاريف اللازمة وذلك من أموال الخمس[1].

وقد جاءت نتائج الانتخابات البلدية والنيابية سنة 2002، وحصول الشيعة في الأولى على 23 مقعداً من 50 وعلى 13 مقعداً من أصل 40 مقعداً في الثانية، لتعطي صورة تقريبية عن حجم الشيعة في البحرين، فإذا كان حصولهم على أقل من ثلث مقاعد المجلس النيابي بسبب مقاطعة بعض تنظيماتهم للانتخابات يبدو ومفهوماً بعض الشيء، فإن حصولهم على أقل من نصف مقاعد البلديات في الانتخابات التي شارك فيها جميع قطاعاتهم تبطل نظرية الأغلبية الكاسحة أو المطلقة.

5- الشيعة في الإمارات العربية المتحدة

يقدر نسبة الشيعة إلى إجمالي السكان، بنحو 15 في المائة من إجمالي عدد سكان دولة الإمارات[2]، الذي يبلغ نحو 4.5 مليون، ويشكل نسبة غير المواطنين منهم نحو 85 في المائة، في حين أن مصادر أخرى تقول إن نسبة الشيعة لا تزيد عن 10 في المائة. ويتركز الشيعة في إمارة دبي والشارقة وأبوظبي، ولهم وجود محدود في بقية الإمارات الأخرى. ويغلب على المجتمع الشيعي في الإمارات مذهب الإمامية، وتتنوع أصولهم الإثنية/ القومية إلى عرب، وهم "البحارنة" الذين جاءوا من شرق الجزيرة العربية؛ مثل البحرين، والإحساء والقطيف في السعودية؛ وإيرانيين أو "العجم"، وأبرزهم اللاريون

---

(1) د.سعد الدين ابراهيم، الاقليات في العالم العربي، القاهرة، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، 1999، ص 61.

(2) راجع في ذلك تقرير الحرية الدينية في العالم، الصادر عن وزارة الخارجية الأمريكية، الطبعة العربية، 2006.

والأشكنانيون؛ وهنود، ومنهم اللواتية، الذين هاجروا قبل قرون من منطقة حيدر آباد الهندية إلى سلطنة عُمان، ومنها إلى الشارقة ودبي[1].

وفضلاً عن المواطنين الشيعة، يقيم في الإمارات أيضاً عدد كبير من الإيرانيين الشيعة، الذين هاجر أغلبهم إليها بعد الثورة الإيرانية. فقد أشار تقرير إلى أن عدد الإيرانيين- بحسب تقديرات غير رسمية - يقدر بنحو نصف مليون، يتركز معظمهم في دبي[2].

كما يقيم في دبي أيضاً عدد من أتباع طائفة البهرة (التي تنتسب إلى المذهب الإسماعيلي)، ولا يعرف عددهم في دبي على وجه الدقة، إلا أن مصادر تقدرهم بعدة آلاف، ومعظمهم يحمل التابعية الهندية والباكستانية. وتقيم طائفة البهرة مجلس العظة السنوي لها بمناسبة عاشوراء في دبي، حيث شارك في احتفال عام 2004 زعيم الطائفة الدكتور محمد برهان الدين، الملقب بالسلطان، وحينها منحتهم حكومة دبي أرضاً لإقامة مركز لهم في الإمارة. وتعد هذه الطائفة من الطوائف الثرية، وذلك لاشتغال أتباعها بالتجارة، وتعني تسميتهم بالعربية "التاجر".

6- الشيعة في دولة قطر

يدين أغلبية القطريين بالمذهب الحنبلي (السني) إلا انه ووفقاً لتقارير الباحثين، فإن نسبة الشيعة في قطر تتراوح بين 10-16٪ من مجموع إجمالي السكان. وهم منسجمون مع الأكثرية هناك، ويتمتعون بحقوق المواطنة على قدم المساواة مع مواطنيهم السنة[3].

وينحدر شيعة قطر من أصل عربي، وهم (البحارنة) أي الذين ينحدرون من أصل بحريني، أو من الإحساء، والقطيف في السعودية. وأصول البحارنة تعود إلى قبائل

---

(1) محمد صادق اسماعيل، حقوق عربية ضائعة، مرجع سابق، ص 151.

(2) جريدة "الشرق الأوسط" اللندنية، 26 يناير/ كانون الثاني 2007.

(3) د. محمد نصر مهنا، دليل الخليج العربي، الاسكندرية، دار الكتب الجامعية، 2008،ص 212.

عربية عريقة مثل قبيلة بني ربيع وعبد قيس.. وتعود أصول كثير من عوائلهم إلى عدنان وقحطان، ولغتهم هي العربية. أما القسم الثاني من شيعة قطر فهم العجم، وهم من أصول إيرانية وبلوشية.

وينتشر الشيعة القطريون في منطقة الهلال، النعيجة، المطار، الروضة، والدفنه، النجمة، المنتزه، فريج الغانم، دوحة جديدة، فريج عبد العزيز، أبو هامور، المنصورة، ولهم وجود محدود في بقية المناطق القطرية.

وقد أنشئ في قطر العديد من الحسينيات أبرزها حسينية الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم (المتنزة). وتعتبر من الحسينيات الرائدة في الدوحة، إذ تتميّز بالخطباء والبرامج والأنشطة الثقافية والدينية التي تقام فيها.وقد تم تأسيسها بالدوحة بتوجيه من المرجع الديني الشيعي السيد محمد الحسيني الشيرازي، وبدور فعال من الشيخ عبد العزيز عبد الله الحبيب، وكثير من أهالي قطر خاصة عائلة الأنصاري. ولهذه الحسينية زوار كثر، ولقد قرأ فيها الكثير من الفقهاء منهم الشيخ حسن الصفار، الشيخ محمود السيف، الشيخ فاضل الحيدري، والشيخ عبد الرضا معاش، الشيخ حسين الأميري، الشيخ عبد العزيز عبد الله الحبيب، السيد علي اصغر المدرسي، الشيخ جلال المعاش، السيد جعفر الهاشمي، الشيخ محمد شهاب. وعلى صعيد الرواديد قرأ فيها: عبد الله الاحسائي، والسيد محمد العلوي، وحسن الموالي.

كما أن هناك الكثير من المساجد الشيعية منها مسجد البحارنة في منطقة النعيجة – وهو اكبر مسجد في الدوحة، وقد شيدته عائلة الصايغ ومسجد الامام الصادق – منطقة المطار تأسس عام 1992، وقام بتأسيسه محمد اكبر الشرشني ومسجد الامام زين العابدين – أنشيء عام 1977 في المنصورة فريج الشراشنة وقام بتأسيسه منصور أمر الله الشرشني وعدد من الموالين الشيعة[1].

(1) محمد الرفاعى، الشيعة في جزيرة العرب، عمان، دار العرب للنشر والتوزيع، 2009، ص ص 102–103.

ثانياً: تأثير الشيعة على الأمن الخليجي

أدى سقوط النظام العراقي السابق في بغداد إلى جملة تغييرات وتطلعات في منطقة الشرق الأوسط عموماً ومنطقة الخليج خصوصاً. وفي حين أوجد هذا السقوط بعضاً من هذه التغييرات، سرّع في الوقت نفسه ظهور بعضها الآخر، والتي كانت حتى وقت قريب مختبئة، أو ظاهرة بشكل خجول.

ربما كان من الصعب إحصاء التغيرات التي يمكن أن تطرأ على المنطقة في الوقت الحالي أو المستقبلي، إلا أنه من الممكن أحياناً تحديد أكبرها حجماً أو أكثرها عمقاً. وهذا ما يتضمن مسألة الشيعة في الخليج العربي وتطلعاتها إثر التغييرات في المنطقة. وعلى الرغم من أن ضآلة عدد الشيعة بدول الخليج ككل، إلا أنهم يحاولون في هذه المرحلة إبراز أنفسهم كقوة شعبية تؤثر على السياسة العامة للدول الخليجية وإلى البروز بشكل اكبر مستفيدين من الأحداث الأخيرة التي حدثت في العراق والتي أدت إلى زيادة نفوذ الشيعة العراقيين من خلال عدة مسائل:

1- أن معظم المعارضين العراقيين وقواتهم المدعومين من قبل أمريكا هم من الشيعة العراقيين، أمثال أحمد الجلبي وتنظيم المؤتمر العراقي والجيش التابع له، وكذلك عبد المجيد الخوئي الذي قتل في مدينة النجف العراقية.

2- بعض رموز المعارضة ذات النفوذ القوي في العراق والمدعومين من قبل إيران (الدولة الشيعية الأولى في العالم) هم من المذهب الشيعي كمحمد باقر الحكيم الذي أمضى أكثر من 21 عاماً في إيران وجيشه المعروف باسم (فيلق بدر) وكذلك بعض الرموز العلمية كالسيستاني.

3- رموز المعارضة القوية الموجودة في العراق هم من الشيعة، ويأتي على رأسهم مرتضى الصدر الذي ورث من والده المرجعية العلمية والمكانة السياسية في العراق.

4- أن معظم الحزبيين والفئة الحاكمة التي كانت تساند الرئيس العراقي السابق هم

من السنة، والذين انقلب معظم العراقيين عليهم بعد سقوط نظام صدام حسين، رغم أنهم كانوا يعانون كما يعاني الشيعة والأكراد[1].

وبالتالي فقد سعت الطائفة الشيعية إلى الاستفادة من الواقع الجديد، وهم في ذلك يتبعون إستراتيجية مكونة من عدة أطر منها:

- **الإطار الأول**: في إتاحة الفرصة للشباب الشيعي حتى يشتركوا في الواقع السياسي لهذه الأمة حتى يعبروا عن آرائهم ويشاركوا فيما يرتبط بالشأن السياسي وهذا يتم عن طريق فتح المجال لوجود مدارس وأحزاب وحركات سياسية والكلام على مستوى العالم الإسلامي ككل.
- **الإطار الثاني**: الضروري للشباب هو وجود مجال للعمل الفكري والمعرفي ليس فقط على الصعيد الديني والنظري وإنما على الصعيد العملي وجود ورش عمل في مجالات الصناعة وفي مجالات التكنولوجيا ودفع الشباب لهذا الاتجاه هذا أمر مطلوب.
- **الإطار الثالث**: هو الإطار الاجتماعي، ويتمثل في الحاجة لوجود منظمات وأطر اجتماعية تستوعب هؤلاء الشباب وتوجههم للتطوع في خدمة مجتمعاتهم وأممهم بل والإنسانية جمعاء.

ومن هنا يمكن التأكيد أن الشيعة في منطقة الخليج حاولت لعب دور هام وغير معلن في الاستحواذ على مشاريع اقتصادية وتكنولوجية غاية في الأهمية داخل مجتمعاتها. حيث يلاحظ وجود الكثير من النشاطات التجارية الهامة والقوية والتي يتحكم فيها الشيعة في منطقة الخليج العربي[2].

---

(1) انظر في تفصيل ذلك: د.خير الدين حسيب وارخون، العراق من الاحتلال والمقاومة إلى الاستقلال، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2006

(2) د. أحمد العبادى، الخطر الشيعى الجديد، القاهرة، دار المتحدة للنشر، 2010، ص 57

وعلى الجانب الآخر فمن المعروف أن الوضع الراهن في العراق أصبح يخدم المصالح الأمريكية بشكل أساسي، تماماً كما كان مرسوماً لها، حيث منابع النفط العراقية والوجود العسكري الواسع والضغط على بعض الدول المجاورة وتصدير الديمقراطية حتى لو كانت بالاحتلال، والكثير من الإيجابيات التي من الصعب تحديدها والإحاطة بكل جوانبها، لكن على الأقل فإن قضية الشيعة أصبحت منذ الاحتلال الأمريكي للعراق ورقة هامة بيد أمريكا للضغط على بعض الدول المجاورة كدول الخليج وإيران. فمن ناحية دول الخليج فإن الازدواجية الأمريكية في معايير الديمقراطية (كازدواجية معايير الإرهاب والاحتلال وغيرها) باتت سلاحاً ذو حدين بيد أمريكا.

وهذا الأمر يعني أن الشيعة في الخليج ستطالب بدعم أمريكي من الحصول ليس فقط على مكتسبات اجتماعية واقتصادية وفكرية، بل وسياسية أيضاً من خلال حكم محلي مستقل يتمركز في السعودية مثلاً في المنطقة الشرقية الغنية بالنفط، حالها حال شيعة العراق المتواجدة في أغنى مناطق النفط العراقية. وعلى الرغم من أن (ديمقراطية) أمريكا سمحت لها –كمثال بسيط– أن تقدم مساعدات مالية تقدر بـ 47 مليون دولار للفيليبين للقضاء على المسلمين فيها، كما قدمت لها أسلحة ثقيلة وخفيفة بملايين الدولارات، ولم تفكر أبداً بمسألة الحكم الذاتي أو الأقليات[1].

وليس بعيداً فإن المكانة الهامة للعراق بالنسبة للشيعة ستكون هي الأخرى عامل ضغط أمريكي على إيران. فقد حافظت النجف العراقية، لفترة طويلة، على مكانتها كأكبر معقل علمي للمذهب الشيعي، وساعد على احتلالها هذه المكانة كونها إحدى العتبات المقدسة عند الشيعة، إذ تضم ضريح علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وهو الإمام الأول عندهم، وكونها أكبر حوزة علمية، تخرِّج علماء مجتهدين في المذهب الشيعي، ظهر منهم مراجع كبار. إلا أن إيران حاولت لوقت طويل أن تستفيد من الوضع العراقي الشيعي، فأقامت مدينة (قم) التي حولتها إلى مدينة (مقدسة) وجعلتها تخرج

(1) د. أحمد تبارك، امريكا في الخليج العربي ام الخليج الفارسى، ص ص 233–234 .

مرجعيات دينية شيعية للمنطقة، وبعودة ظهور شيعة العراق واستلامهم زمام الحكم، فإن ورقة هامة بيد إيران ستكون قد فقدت، وأصبحت في يد الولايات المتحدة، التي تتحكم بمصير العراق. هذا بالإضافة إلى الاختلاف في مسألة (التقية) وولاية الفقيه، وبعض الأمور الأخرى التي يمكن لشيعة العراق من خلالها جعل مدينة النجف معقلاً للمعارضة الإيرانية وللجناح المعتدل.

وقد تركّزت المطالب في المجالين السياسي والاقتصادي أكثر من تركزها في المذهبي داخل البحرين، وتحرك الشيعة هناك بعد عام 2003 اعتمادا على أغلبيتهم العددية، وتفاعلاً مع المبدأ الذي رفعه المرجع الشيعي السيستاني صوت واحد لناخب واحد، وهو المبدأ الذي يتيح لهم، في ظل انتخابات نزيهة ودستور يعطي المجلس النيابي المنتخب السلطة الأعلى، السيطرة على الحياة السياسية في البحرين، أسوة بما حدث لأقرانهم في العراق بعد سقوط نظام صدام حسين، وبالتالي تهديد سلطة آل خليفة، خاصة أن هناك من الشيعة من طالب بحكومة شعبية لا يرأسها شخص من الأسرة الحاكمة[1]، وهناك من لجأ إلى بعض مظاهر العنف في التعبير عن المواقف والمطالب، أي أن الشيعة في البحرين انطلقوا أساسًا من قاعدتهم العددية في طرح مطالبهم، وهذا ساهم في صوغ أساليب التعامل الحكومي مع هذه المطالب، حيث قامت هذه الأساليب بشكل أساسي على إبطال مفعول هذه القاعدة العددية في المجال السياسي.

وعلى الجانب الكويتي طرح الشيعة مطالب سياسية تعلقت بتوسيع مجال تمثيلهم السياسي في الحكم، وأخرى مذهبية تعلقت بمزيد من الحقوق ذات الطابع المذهبي على مستوى الشعائر والتعليم والقضاء وغيرها. ولم يتم اللجوء إلى العنف عدا بعض الشواهد الفردية التي لا تمثّل اتجاهاً عامًا. ولم تثر المطالب السياسية الشيعية بعد عام

(1) من القوى التي دعت إلى ذلك «حركة الحريات والديمقراطية» المعروفة باسم «حق»، أنظر عبد الجليل السنكيس، «تقرير ديوان الرقابة ا لملاية يؤكد: «خليفة أنت المسئول»، أحرار البحرين الإسلامية، <http://www.wob.org/index.php?show=article&id=205&lang=arabic>.

2003 قلق السلطة بالنظر إلى أن الشيعة هناك أقلية عددية لا تتجاوز نسبتها 25 بالمائة من السكان على أكثر تقدير، ومِنْ ثَمَّ لا يمكن أن يهددوا الحكم اعتمادا على قاعدة صوت واحد لناخب واحد، فضلاً على أن العلاقة بين الطرفين شهدت نمطًا تحالفيًا تاريخيًا[1]. كما لم تثر هذه المطالب السلفيين السنّة كثيرًا بالنظر إلى النظرة المنفتحة التي يتبنّونها تجاههم، واختفاء الأفكار الخاصة بتكفيرهم بشكل عام، على العكس من السعودية على سبيل المثال. إلا أن المطالب المذهبية أثارت هؤلاء السلفيين، وانتقل تأثيرها إلى مجلس الأمة، مسبّبة الكثير من التوتر المذهبي فضلاً على ذلك، ثارت لدى السلطة والسلفيين السنّة شكوك حول ارتباطات الشيعة العابرة للحدود، خاصة مع إيران، كما سيأتي بيانه.

كما عبّر الشيعة عن طموحاتهم من خلال المشاركة بقوة في الانتخابات البلدية السعودية عام 2005[2]، لكنهم ركّزوا في تفاعلهم مع السلطة بشكل خاص على المطالب المذهبية، وهو ما أثار الوهابيين ضدهم، ووضع حدود لتجاوب السلطة مع مطالبهم.

وعلى الجانب الآخر يمكن القول بأن تاريخ العلاقة بين نظم الحكم والشيعة في دول الخليج يمثل أهمية كبيرة في صوغ شكل استجابة هذه النظم للمطالب الشيعية بعد عام 2003. ومن الناحية التاريخية، تتسم العلاقة بين الشيعة في الكويت والأسرة الحاكمة بالتحالف، وهذا فتح لهم مجال المشاركة السياسية والاقتصادية، وجعلهم مندمجين في المجتمع، حيث يُنظر إلى الشيعة الكويتيين على أنهم الأفضل وضعًا، من النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية، من أية أقلية شيعية أخرى في دول مجلس

---

(1) Graham E. Fuller and Rend Rahim Francke, The Arab Shi'a: The Frgotten Muslims (New Yrok: St. Martin Press, 1999), p. 155.

(2) باسكال مينوريه، «الانتخابات البلدية في المملكة العربية السعودية، 2005»، مبادرة الإصلاح العربي (شباط/ فبراير 2005)،

<http://arab-reform.net/spip.php?page=ar&id_article=30>.

التعاون الخليجي. وهذا على العكس من الوضع في بقية دول الخليج التي اتسمت العلاقة بين الشيعة والحكم فيهم تاريخيًا بالمد والجزر، وكان الصراع سمة أساسية من سماتها، وهو ما أثّر سلبًا في الطريقة التي تعاملت بها السلطة مع مطالبهم قبل عام 2003 أو بعده.

وقد بذل الشيعة السعوديون نشاطًا ملحوظًا ظهر في مشاركتهم الواسعة في الانتخابات البلدية عام 2005، وعريضتهم المسمّاة شركاء في الوطن، وتركيزهم على المطالب المذهبية الساعية إلى الاعتراف بهم كمسلمين كاملي الإيمان. وقد أدى ذلك كله إلى استنفار السلفيين السنّة ضدهم، وتصاعد فتاوى التكفير الوهابية في مواجهتهم. وهناك من يرى أن سطوة رجال الدين السنّة على القرار السعودي بشكل عام، وتجاه الشيعة بشكل خاص، لا يمكن أن تمنع السلطة إذا ما قررت أن تتصرف بشكل ما، وأن السلطة الحقيقية تظل دائمًا في أيدي الأسرة الحاكمة، حيث يتبع رجال الدين رغبة الحاكم ويبررونها، ويستدلون على ذلك بقرار الملك فيصل في الستينيات الذي سمح بتعليم البنات رغم معارضة رجال الدين، هذا فضلاً على العديد من الأمثلة الأخرى التي تشير إلى أن السلطة تصرفت بما يخالف رأي المؤسسة الدينية حينما رأت أن ذلك مطلوب، مثل استدعاء القوات الأجنبية عام 1990، وطرح مبادرة للسلام مع إسرائيل عام 2002، والدعوة إلى مؤتمر حوار الأديان عام 2008 الذي حضره العاهل السعودي الملك عبد الله بن عبد العزيز مع الرئيس الإسرائيلي شمعون بيريس على غير رضا من المؤسسة الدينية[1].

ولكن رغم ذلك، يظل دور رجال الدين السنة قويًا، نظرًا إلى أنهم يمتلكون أهم مصدر من مصادر شرعية النظام السعودي، وهو الدين، ولذلك فإن النظام يحرص

(1) لاحظت مصادر دبلوماسيّة غياب علماء الدين السعوديين خاصة مفتي المملكة عن المؤتمر، وقالت المصادر أن الوفد السعودي الذي رأسه الملك عبد الله بن عبد العزيز ضمّ العشرات بين أمراء ووزراء ومستشارين، ولا يظهر بينهم علماء أو رجال دين، أنظر: القدس العربي، 14/ 11/ 2008.

على ألا يتجاوز حدًا معيّنًا في إغضاب أو إثارة رجال المؤسسة الدينية ويعمل على أن يتم أي تغيير لا يرضيهم ببطء شديد يصل إلى حد الجمود في بعض الحالات، خاصة أن المؤسسة الدينية التقليدية تقف إلى جانب النظام في مواجهة دعوات الإصلاح والمحاسبة والديمقراطية، خاصة في ما يتعلق بالحكم النيابي. وتكفي الإشارة هنا إلى أن هيئة كبار العلماء السعودية أدانت العرائض المطالبة بالإصلاح التي قُدمت إلى السلطة بعد عام 1990، واعتبرت مقدّميها مسببين للشقاق ومضللين[1]. وفي هذا الإطار يمكن ملاحظة أن العاهل السعودي، في التعديلات التي أقدم عليها في 14 فبراير 2009، رغم أنه أعاد تشكيل هيئة كبار العلماء لتضم جميع المذاهب السنّية بعد أن كان مقتصرًا على المذهب الحنبلي الوهابي فقط، لم يستطع أن يضم إليه المذهب الشيعي، خوفًا من رد فعل الوهابيين.

كما أدى الظهور القوي للشيعة البحرينيين على الساحة السياسية وفي الشارع، وتصاعد نشاطاتهم داخل البرلمان وخارجه بعد عام 2003 والتي تبلورت بشكل أكثر وضوحا وبصورة لم تحدث من قبل في احتجاجات فبراير 2011، إلى إثارة حالة من الاحتقان الطائفي في المجتمع؛ فقد تحول مجلس النواب إلى صراع طائفي واضح بين السنّة والشيعة، وأدى المناخ المذهبي المخيّم بشدة على المنطقة منذ عام 2003 إلى تحويل كل نقاش سياسي داخل مجلس النواب إلى توتر شيعي – سنّي. حيث انسحب نواب جمعية الوفاق الإسلامية الشيعية من جلسة لمجلس النواب في مايو 2008 احتجاجًا على إدانة المجلس وزير البلديات والزراعة منصور بن رجب (شيعي) في استجواب قدمه نواب سنّة، على الرغم من أن تقرير اللجنة المالية التي نظرت في الاستجواب أوصى بعدم إدانة الوزير[2].

---

(1) جوزيف أ. كيشيشيان، الخلافة في العربية السعودية، ترجمة غعادة حيدر (بيروت: دار الساقي، 2002)، ص182.

(2) وكالة الأنباء الفرنسية، 14/ 5/ 2008.

في حين أكدت كتلتا الأصالة والمستقلين السنّيتان في مارس 2005 أنهما تقفان ضد الاستجواب الذي لوحت به الكتلة الإسلامية الشيعية ضد وزير التربية والتعليم السنّي ماجد النعيمي بتهمة ممارسته للتوظيف في وزارته على أسس طائفية[1]. وفي إطار الشحن الطائفي بين الشيعة والسنّة، وصل الأمر بنائب سلفي في مجلس النواب (هو جاسم السعيدي) إلى المطالبة بتكريم الضابط البريطاني السابق إيان هندرسون على فترة رئاسته لجهاز الأمن البحريني منذ الستينيات حتى عام 2000، مشيرًا إلى أن هذا الرجل كان مخلصًا للقيادة، وخدم المملكة، ويجب أن يتم تكريمه بدلاً من محاكمته. وقد جاءت هذه المطالبة أساسًا ردًا على مطالبة الشيعة بمحاكمة هندرسون، لأنهم يحمّلونه مسؤولية كثير من التجاوزات التي ارتُكبت في حقهم في أثناء فترة خدمته، ويصفونه بالمجرم، ويطالبون بمحاكمته على الجرائم التي وقف وراءها ضدهم[2].

ومن هنا نؤكد أن التعامل مع مطالب الشيعة في كلٍّ من دول الخليج العربي تأثر بحالة الأمن والاستقرار في تلك الدول، خاصة فيما يتعلق بتهديدات الإرهاب أو حجم التوتر بين السلطة والمعارضة. ويبدو هذا التأثير واضحًا بقوة في المملكة العربية السعودية حيث كانت المواجهة ضد الإرهاب فيها منذ منتصف التسعينيات أحد أسباب تفاعلها الإيجابي مع بعض مطالب الشيعة، خاصة مع بداية عام 2004، بدأ اهتمام السلطة بالعلاقة مع الشيعة، والزخم الخاص بالإصلاح السياسي بشكل عام، يتضاءل بسبب النجاحات التي تحققت في الحرب ضد الإرهاب، وما ترتب على ذلك من استقرار في المملكة قوّى من موقف الحكم فيها وقلل من الضغط عليه. وفي البحرين جاء تصاعد مطالب الشيعة بعد عام 2003 في ظل حالة من الاحتقان السياسي والتوتر الأمني بسبب الغضب الشيعي تجاه تراجع مسار الإصلاح[3]. وهذا جعل

(1) الخليج، 3/ 3/ 2005.

(2) الوطن (البحرين)، 13/ 9/ 2007.

(3) عبد الجبار، «الخليج والعراق ما بعد الحرب: تداعيات التغيير المتناقضة»، مرجع سابق، ص311.

السلطة تتصرف في مواجهة هذه المطالب تحت ضغط الخوف من مزيد من الانفجار في المجتمع، خاصة خلال الفترة 2003–2006، وهي الفترة التي شهدت زخمًا كبيرًا لطموحات الشيعة في منطقة الخليج والشرق الأوسط.

وعقب أحداث فبراير 2011 وقيام قوات درع الجزيرة بالتدخل أعلن القائد العام لقوة دفاع البحرين أن القوات الخليجية التي تقودها السعودية ستبقى بالبلاد بعد رفع الأحكام العرفية بداية شهر يونيو 2011 لمواجهة أي خطر خارجي. ونقلت وكالة أنباء البحرين عن الشيخ خليفة بن أحمد آل خليفة القول إن قوات درع الجزيرة ستبقى في البحرين بعد انتهاء فترة السلامة الوطنية تحسبا لمواجهة أي خطر خارجي. وقد فرضت الأحكام العرفية في البحرين في مارس 2011 بعد أسابيع من الاحتجاجات التي قادها مواطنون شيعة للمطالبة بمزيد من الحريات السياسية وإقامة ملكية دستورية، ودعت خلالها بعض القوى لإقامة نظام جمهوري. وقد اتهمت البحرين إيران بالمساعدة على إشعال تلك الاحتجاجات التي توقفت بشكل كبير إثر فرض حالة الطوارئ وإرسال دول مجلس التعاون قوات إلى البحرين[1].

(1) موقع شبكة الجزيرة على الانترنت www.aljazeera.net

الفصل الخامس

الإرهاب في المملكة العربية السعودية كأحد تهديدات الأمن الخليجي

يناقش هذا الفصل العناصر التالية:

- أولاً: مكافحة الإرهاب على المستوى السياسي.
- ثانيا: مكافحة الإرهاب على المستوى الأمني.
- ثالثا: مكافحة الإرهاب على المستوى الاقتصادي.
- رابعا: مكافحة الإرهاب على المستوى الاجتماعي.

الفصل الخامس

الإرهاب في المملكة العربية السعودية كأحد تهديدات الأمن الخليجي

بالنظر إلى حالة المملكة العربية السعودية فيلاحظ أن لها دوراً فاعلاً ومؤثراً سواء في الدائرة الإقليمية الخاصة بها أو على النطاق العالمي إضافة إلى مواردها الطبيعية الهائلة، وما تتمتع به من موقع جغرافي متميز، إضافة إلى أنها إحدى القوى الكبرى المؤثرة على الصعيد الدولي، وقد أدى هذا إلى قيام الولايات المتحدة – باعتبارها القوة الكبرى على الصعيد العالمي – بالعمل على إقامة علاقات تفاعلية مع المملكة العربية السعودية، وجعلها حليفاً إستراتيجياً في منطقة الخليج العربي[1].

وقد أدى ظهور النفط في الثلاثينيات من القرن الماضي إلى جعل المملكة من أهم دول العالم، وتزايدت أهميتها الإستراتيجية مع تزايد الإنتاج سواء بالنسبة للنفط الخام والذي بلغ 9.4 مليون برميل / لليوم أو بالنسبة للغاز الطبيعي والذي قدر إنتاجه بـ 66 بليون متر مكعب طبقاً لتقديرات وزارة النفط السعودية عام 2009 م. ومن هنا فقد اجتمعت كل هذه المقومات في المملكة لتجعل منها محط أنظار لكافة الأطماع سواء الداخلية أو الخارجية والتي انعكست بدورها على هيئة العديد من الهجمات الإرهابية التي تعرضت لها المملكة في الفترة الأخيرة[2].

(1) عبد الله بن محمد السديرى، وطن فوق الإرهاب، الرياض، المؤسسة العربية للنشر، 2008، ص 26

(2) أحمد راغب، الإرهاب في العالم العربي، القاهرة، المكتبة العلمية، 2005، ص 41

وبالفعل فقد شهدت المملكة خلال السنوات القليلة الماضية سلسلة من الأعمال الإرهابية التي استهدفت الأجانب من ذوي الجنسيات الغربية المقيمين بالمملكة، ولقد تصاعدت حدة هذه الأعمال، واتخذت أبعاداً أخرى من خلال ضرب بعض المنشآت النفطية والذي يمثل بدوره محاولة لتهديد اقتصاد المملكة وضرب الاستقرار الداخلي بها[1].

ولم تشهد المملكة مشاكل أمنية خطيرة في الداخل إلا عندما وجه تنظيم القاعدة نشاطه تجاهها في منتصف التسعينيات، وبدأ التنظيم في شن هجمات إرهابية واسعة على أهداف محددة في المملكة في محاولة لتدميرها، وذلك عندما هاجم مركز تدريب الحرس الوطني الذي تديره الولايات المتحدة بالرياض في الثالث عشر من نوفمبر 1995م، مما أسفر عن مقتل خمسة من الأمريكيين، الأمر الذي لحقه إعدام أربعة رجال تورطوا في تنفيذ العملية[2].

وظلت تلك الهجمات تأتي متقطعة حتى أواخر عام 1995 م عندما بدأت خلايا مرتبطة بتنظيم القاعدة حملة أعمال عنف منظمة وموجهة أساساً إلى كل من الأجانب – وخصوصاً الأمريكيين –،وبعض الدوائر الحكومية. وحتى ذلك الحين كان على أجهزة الأمن أن تتعامل مع حوادث منعزلة لما يزيد عن عقدين من الزمان، مما أتاح إمكانية اعتمادها بصورة كبيرة على إجراءات محدودة. إلى أن جاءت تهديدات تنظيم القاعدة لتغير بصورة جذرية كلاً من مستوى التهديد، والطريقة التي يتعين على قوات الأمن السعودية أن ترد بها على نشأة وطبيعة التهديد، ومن هنا فقد وجدت المملكة نفسها وسط حرب ضد الإرهاب،الأمر الذي أدى بدوره إلى ضرورة السعي نحو تحقيق الاستقرار بالمملكة عن طريق انتهاج سياسات لوقف أو منع تلك الهجمات التي تستهدف في المقام الأول زعزعة الأمن الوطني السعودي[3].

---

(1) خالد حجازى، الإرهاب..الخطر القادم، القاهرة، مركز الإعلام العربي، 2004، ص 38.

(2) محمد صادق إسماعيل، الإرهاب في المملكة العربية السعودية، القاهرة، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2010، ص 33.

(3) عزت مراد، المملكة العربية السعودية ومكافحة الإرهاب، الرياض، بدون ناشر، 2008، ص 53.

ولقد واجهت المملكة العربية السعودية خلال السنوات القليلة الماضية سلسلة من الأعمال الإرهابية التي استهدفت الأجانب ذوي الجنسيات الغربية والمقيمين بالمملكة، ولقد تصاعدت حدة هذه الأعمال واتخذت أبعادا أخرى من خلال ضرب بعض المنشآت النفطية والذي يمثل بدوره محاولة لتهديد اقتصاد المملكة وضرب الاستقرار الداخلي بها[1].

ومن هنا فقد وجدت المملكة نفسها أمام حرب مع الإرهاب، وكانت البداية الفعلية في منتصف عام 2000 عندما شن مسلحون يشتبه في أنهم من تنظيم القاعدة ثلاثة انفجارات انتحارية في العاصمة الرياض. وبعدها قتل 35 شخصا في هجمات على مجمعات سكنية للأجانب، وهي ما مثلت جرس إنذار للسلطات السعودية، والتي كانت تتهم في السابق بالتساهل مع المسلحين الإسلاميين على أمل أن تتجنب المتاعب. وأُتهم بريطانيون يعملون في تجارة الخمور بالضلوع في الإنفجارات التي استهدفت الغربيين عام 2001، ولكن تم إطلاق سراحهم فيما بعد. لكن السلطات بدأت في شن المداهمات بعد هجمات مايو عام 2003. وبعدها بستة أشهر شن المسلحون هجوما آخر مما أسفر عن مصرع 17 شخصا. وفي إبريل عام 2004 تعرضت أجهزة الأمن السعودية نفسها لعدة هجمات، كما قتل ستة أشخاص على الأقل في هجوم في ميناء ينبع، وكان هذا هو أول هجوم معروف تشنه الجماعات المعارضة للغرب ضد المنشآت النفطية في المملكة، وكان له تأثير على أسعار النفط في الأسواق العالمية. وسعى المسؤولون إلى وصف الهجوم بأنه هجوم منفرد، لكن هجمات أخرى استهدفت منشآت نفطية أخرى بعد ذلك[2].

ويحقق الاستخدام المُطّرد للإجراءات غير التقليدية لمكافحة التطرف العنيف في السعودية نتائج إيجابية، وهو ما حدا بآخرين في المنطقة، بمن فيهم الولايات المتحدة في

(1) راجع في ذلك : عبد الله بن محمد السديرى، وطن فوق الإرهاب، مرجع سابق. ص14

(2) محمد صادق اسماعيل، الارهاب في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص 40

العراق، إلى تبني مقاربة مشابهة. "وسيكون فهم نجاح الإستراتيجية السعودية، المكونة من برامج الوقاية وإعادة التأهيل والنقاهة، مهماً في المعركة ضد التطرف الإسلامي المتشدد"، كما يقول كريستوفر بوشيك في دراسة جديدة صادرة عن مؤسسة كارنيغي[1].

ولقد استخدمت المملكة العربية السعودية مئات البرامج الحكومية لتثقيف الجمهور عن الإسلام الراديكالي والتطرف، إضافة إلى توفير بدائل عن التطرف في أوساط الشباب. وكان لمشروعات متنوعة، تراوحت بين المباريات الرياضية، والمحاضرات والمسابقات الكتابية، وحملات المعلومات العامة، تأثير مهم على صورة الإرهاب في أذهان الجمهور السعودي.

كما مثل برنامج الإرشاد الشامل، الهادف إلى إعادة تثقيف المتطرفين والمتعاطفين معهم وتشجيع المتطرفين على التخلي عن إيديولوجياتهم الإرهابية، ويكمن جوهر إستراتيجية إعادة التأهيل السعودية في مقابلة أعضاء في اللجنة الاستشارية التابعة لوزارة الداخلية مع معتقلين أكثر من مرة، أو يستلهمون عدداً كبيراً من علماء الدين لتقديم النصح إلى السجناء في شأن مواجهة الفهم الفاسد والتفسير الخاطئ للعقيدة الصحيحة. وفي كثير من الحالات، تشجّع السعودية مشاركة العائلة في عملية إعادة التأهيل، إلى الحد الذي يجعلها توفر دخلاً بديلاً للعائلات التي تم إيداع عائلها في السجن.

ومن هنا يمكن القول بأنه في فترة لا تتجاوز بضع سنوات، حققت إستراتيجية المملكة العربية السعودية في محاربة التطرف والإرهاب بعض النتائج الطيبة، لاسيما في الوقت الذي تتطلع فيه بلدان أخرى تخوض صراعاً مع التطرف، إلى ما يتم إنجازه في المملكة لاستخلاص الدروس والعبر التي يمكن أن تطبق فيها.

---

(1) كريستوفر بوشيك، الإستراتيجية السعودية اللينة في مكافحة الإرهاب، برنامج الشرق الاوسط، بيروت، مؤسسة كارنيغي، العدد 97، سبتمبر 2008

أولاً : مكافحة الإرهاب على المستوى السياسي

قامت المملكة العربية السعودية بالعديد من الجهود على المستوى السياسي في سبيل مكافحة الإرهاب، حيث يمكن التعرض لأبرز السياسات في هذا الجانب على النحو التالي:

1- اعتماد تشريعات وقوانين محرمة لكافة صور الإرهاب

تم اعتماد العقوبة المغلّظة للإرهاب حسب فتوى هيئة كبار العلماء في فتوى الحرابة رقم 148 لعام 1409هـ الصادرة بالطائف والتي أكدوا فيها أن الشريعة الإسلامية ترى الإرهاب عدواناً وبغياً وفساداً في الأرض لأنه حرب ضد الله ورسوله وخلقه، وسبق نشرها في بيانات هيئة كبار العلماء وقد تم تنفيذ ذلك واقعا مشاهدا في بعض حالات الإرهاب والعنف كحادثة الاعتداء على الحرم 1400هـ وحادثة تفجير العليا 1416هـ وغيرها من حالات الاعتداء على أمن المجتمع ومن يعش بين أهله بأمن وآمان.

وفي هذا الإطار فقد بدأت الحكومة السعودية التخطيط لنظام أمني للحدود يشتمل على إنشاء سياجات وأجهزة مراقبة للحيلولة دون تسلل الإرهابيين إليها أو تمويل الإرهاب، ودشنت الحكومة عدة برامج لدعم جهود مكافحة الإرهاب، ولتعزيز حملتها ضد المتطرفين، حيث أنشأ الملك عبد الله محكمة أمنية خاصة لمقاضاة الإرهابيين المشتبه بهم، وتم توفير ضمانات عامة بأن المحكمة لن تكون محكمة عسكرية بل تتماشى مع الممارسات القضائية القائمة ومع القانون. كما تحركت الحكومة السعودية لفرض تطبيق القوانين والأنظمة والخطوط الإرشادية لمكافحة تمويل الإرهاب، إضافة إلى الحملة التثقيفية التي باشرتها تحت عنوان "الحملة الوطنية لمكافحة الإرهاب" والتي تضمنت مطبوعات، ومحاضرات، وورش عمل، الهدف منها تثقيف أبناء الوطن حول شرور الإرهاب وتشجيع قيم الحب والتسامح. ولما كانت الشريعة الإسلامية تحرم الإرهاب تحريمًا قاطعًا وتدعو الناس إلى التعاون والتآخي والمحبة وتنهى عن الإرهاب والتطرف والانحراف الفكري والسلوكي، فقد صدر عن اللجنة الدائمة للبحوث

العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية بيان حول الإرهاب دعا لتنفيذ تلك المعاني النبيلة[1].

2- تدشين سياسات لمواجهة الإرهاب الفكري على كافة المستويات

يلاحظ من التجربة السعودية في مكافحة الإرهاب الفكري من بدايتها ومروراً بأحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م قيام المملكة بدور فاعل في صيانة الأمن الفكري داخل المجتمع وبغض النظر عن اختلاف البعض من خارج هذا المجتمع مع الفكر الذي صانته هذه البلاد فإن الجميع يكاد يتفق على نجاحها في صيانته ورعايته. ولقد تم تدشين حزمة من السياسات لمواجهة هذا الفكر الإرهابي من خلال ما يلي:

أ - تفعيل مناهج التعليم الحافلة بما يربي الطالب على التوازن والوسطية وإتباع الدليل وترك الافتراق والأهواء والبدع المحدثة، وقد تم تعديل بعض المناهج لصيانة أفكار أبناء المجتمع السعودي عن الغلو والجفاء حتى ظهرت مؤخراً قلة نادرة تأثرت بعوامل ليست مناهج التعليم من ضمنها فانحرفت عن الجادة وسلكت سبيل الغلو والإفراط.

ب- توحيد المرجعية الدينية في الفتوى ولاسيما في النوازل الكبار، فالرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والتي يرأسها المفتي العام للبلاد تنظر في القضايا والنوازل وتفتي الناس فيها وتتحقق من تأهيل من يتصدرون للإفتاء في أمور الناس المختلفة، كما أن وجود هيئة كبار العلماء وقيامها بدورها الحقيقي يكون بمثابة صمام أمان للأمن الفكري.

ج- وجود القضاء الشرعي الذي يشرف علية مجلس القضاء الأعلى ويتحاكم إليه الناس في أمور الدماء والأعراض والأموال.

---

(1) د. عادل بن عبد الله، الارهاب في ميزان الشريعة، الرياض، دار الرحاب للنشر، 1429هـ، ص 4.

د- وجود الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي المعبرة عن الجانب العملي في مجال الأمن الفكري في المجتمع، بل إن وجودها يعني بالضرورة تهافت حجة من يريد تغيير ما يظنه منكراً بنفسه؛ لأن هذا الجهاز قائم بدوره وهو القناة الشرعية التي يمر تغيير المنكر من خلالها[1].

هـ- إقامة العديد من مكاتب الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات المنتشرة في أنحاء المملكة العربية السعودية والتي تدعو غير المسلمين إلى الإسلام بالحسنى، وترشد المسلمين إلى زيادة التمسك بدينهم عبر برامج متوازنة يتم الإشراف عليها من قبل وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، كما أن وجود هذه المكاتب الدعوية يقطع حجة من يريد التصدي للدعوة بغير علم ولا بصيرة.

3- برنامج العفو

في يونيو 2004 طبقت الحكومة السعودية برنامج عفو لمرة واحدة يهدف بالدرجة الأولى إلى قطع الدعم عن تنظيم القاعدة وأعلنه الملك فهد لمدة شهر، ويشمل أولئك الذين لم يتورطوا في ارتكاب هجمات إرهابية.

والهدف من وراء هذا المشروع هو إيقاف دائرة العنف بتقديم فرصة للأفراد لإعادة النظر في تصرفاتهم والتبرؤ منها والعودة إلى حظيرة الإسلام. وأكد الأمير نايف على أن العفو علامة على قوة المملكة قائلا العفو الممنوح من خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن العزيز هو علامة قوة. والمقصود منه إخبار أولئك الشاردين أن يثوبوا مرة أخرى إلى رشدهم ويعودوا إلى آبائهم وعائلاتهم ومنازلهم وإلى دينهم[2].

وهذه الدعوة لم يكن لها تأثير نفسي بالغ على المسلحين فحسب، وإنما على المجتمع السعودي والإسلامي بصفة عامة. فقد استفادت من حقيقة أن المجتمع الذي تقوده

---

(1) عادل بن عبد الله، الارهاب في ميزان الشريعة، مرجع سابق، ص54

(2) محمد صادق اسماعيل، الارهاب في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص 76

العائلة وتتمتع فيه قيم العائلة والأسرة الممتدة بمكانة محورية يمكن أن تؤدى إلى وضع ضغوط مكثفة على العديد من الشبان الذين يعرف أهلهم أنهم يساندون تنظيم القاعدة.

من ناحية أخرى لها فائدة عملية، فالقاعدة دأبت على اتهام النظام السعودي بكونه غير إسلامي لتعاونه مع الولايات المتحدة ولا يطبق قوانين الشريعة الإسلامية بالكامل، لذلك فقد تضمن الحديث الذي أعلن فيه الملك فهد قرار العفو آيات من القران توضح أهمية مفهوم التسامح في الإسلام. وبهذا تكون الحكومة قد أعادت تأكيد سلطاتها الدينية بإثبات خضوعها لحكم الله. وهذه الخطوات المحسوبة كان لها تأثير كبير في تقويض شرعيه تنظيم القاعدة الذي طالما استخدم الإسلام في إضفاء الشرعية على أفعاله[1].

وردت الحكومة أيضاً على استعمال القاعدة لفتاوى غير شرعيه لتبرير وجهات نظرها وسلوكياتها باستعمال فتاوى شرعية. فقد أصدر المفتى العام للمملكة فتوى تنادى المواطنين والمقيمين بالإبلاغ عن كل فرد يخطط أو يعد لعمل تدميري وذلك لحماية البلاد والعباد. وهذه الفتوى كان لها أثر بالغ في حرمان تنظيم القاعدة من المساعدات اللوجستية مما جعل من الصعب عليه القيام بعمليات. وقد شمل برنامج العفو 31 من المسلحين الذين قدموا اعتذاراً وأفرجت عنهم السلطات في نوفمبر 2004 بعدما تأكدت من أن المنحرفين قد عدلوا أفكارهم وسلوكهم تجاه أمتهم ومجتمعهم إلى الوجه الصحيح. وفى مبادرة متصلة طبقت الحكومة السعودية عفوا لمده شهرين لتسليم الأسلحة غير المرخصة بدون التعرض لعقاب.

4- اتخاذ تدابير للوقاية من الجرائم الإرهابية

هذه التدابير تشمل عدم تنظيم أو تمويل أو ارتكاب الأعمال الإرهابية أو الاشتراك

---

(1) لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى : د. هشام الوكيل، التطرف والارهاب في جزيرة العرب.. مدخل إلى المواجهة، عمان، دار الفكر العربي، 2009

فيها بأية صورة من الصور، والتزاما منها بمنع ومكافحة الجرائم الإرهابية طبقا للقوانين والإجراءات الداخلية لكل منها، ومن ذلك:

أ - الحيلولة دون اتخاذ أراضيها مسرحا لتخطيط أو تنظيم أو تنفيذ الجرائم الإرهابية أو الشروع أو الاشتراك فيها بأية صورة من الصور، بما في ذلك العمل على منع تسلل العناصر الإرهابية إليها أو إقامتها على أراضيها فرادى أو جماعات أو استقبالها أو إيوائها أو تدريبها أو تسليحها أو تمويلها أو تقديم أية تسهيلات لها.

ب- التعاون والتنسيق بين الدول العربية، وخاصة المجاورة منها، التي تعاني من الجرائم الإرهابية بصورة متشابهة أو مشتركة.

ج- تطوير وتعزيز الأنظمة المتصلة بالكشف عن نقل واستيراد وتصدير وتخزين واستخدام الأسلحة والذخائر والمتفجرات، وغيرها من وسائل الاعتداء والقتل والدمار، وإجراءات مراقبتها عبر الجمارك والحدود لمنع انتقالها من دولة إلى أخرى، أو إلى غيرها من الدول، لأغراض مشروعة على نحو ثابت.

د- تطوير وتعزيز الأنظمة المتصلة بإجراءات المراقبة وتأمين الحدود والمنافذ البرية والبحرية والجوية لمنع حالات التسلل منها.

هـ - تعزيز نظم تأمين وحماية الشخصيات والمنشآت الحيوية ووسائل النقل العام.

و- تعزيز الحماية والأمن والسلامة للشخصيات وللبعثات الدبلوماسية والقنصلية والمنظمات الإقليمية والدولية المعتمدة، وفقا للاتفاقيات الدولية.

ز- تعزيز أنشطة الإعلام الأمني وتنسيقها مع الأنشطة الإعلامية وفقا لسياستها الإعلامية، وذلك لكشف أهداف الجماعات والتنظيمات الإرهابية، وإحباط مخططاتها، وبيان مدى خطورتها على الأمن والاستقرار.

ح - إنشاء قاعدة بيانات لجمع وتحليل المعلومات الخاصة بالعناصر والجماعات والحركات والتنظيمات الإرهابية ومتابعة مستجدات ظاهرة الإرهاب، والتجارب الناجحة في مواجهاتها، وتحديث هذه المعلومات، وتزويد الأجهزة المختصة في

الدول العربية بها، وذلك في حدود ما تسمح به القوانين والإجراءات الداخلية لكل دولة[1].

5- اتخاذ سياسات محددة لمواجهة الإرهاب الإلكتروني

تتميز المملكة العربية السعودية باعتمادها على القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة شريعة وحكما في جميع شئون الحياة، ومن هذا المنطلق فإن التعاملات المرتبطة بتقنية المعلومات، كغيرها من مجالات الحياة، تخضع للأحكام الشرعية المستمدة من الكتاب والسنة، وفي ضوء تلك الأحكام تقوم الجهات المعنية بوضع اللوائح المحددة لحقوق والتزامات الأطراف المختلفة، كما تقوم الهيئات الأمنية والقضائية والحقوقية بتنزيل تلك الأحكام واللوائح على القضايا المختلفة.

ولقد صدرت في المملكة العربية السعودية بعض الأنظمة واللوائح والتعليمات والقرارات لمواجهة الاعتداءات الإلكترونية والإرهاب الإلكتروني، ونصت تلك الأنظمة على عقوبات في حال المخالفة لهذه الأنظمة والتعليمات واللوائح، كقرار مجلس الوزراء رقم (163) في عام 1417هـ الذي ينص على إصدار الضوابط المنظمة لاستخدام شبكة الإنترنت والاشتراك فيها، ومن ذلك:

1- الامتناع عن الوصول أو محاولة الوصول إلى أي من أنظمة الحاسبات الآلية الموصولة بشبكة الإنترنت، أو إلى أي معلومات خاصة، أو مصادر معلومات دون الحصول على موافقة المالكين أو من يتمتعون بحقوق الملكية لتلك الأنظمة والمعلومات أو المصادر.

2- نص القرار على تكوين لجنة دائمة برئاسة وزارة الداخلية وعضوية وزارات: الدفاع، والمالية، والثقافة والإعلام والاتصالات وتقنية المعلومات، والتجارة،

---

(1) عبد الله محمد مشارى، إستراتيجية مقترحة لمكافحة الارهاب وتحقيق الأمن الوطنى السعودي، بحث زمالة غير منشور، القاهرة، اكاديمية ناصر العسكرية، 2008، ص 44 .

والشئون الإسلامية والتخطيط، والتعليم العالي، والتربية والتعليم، ورئاسة الاستخبارات، ومدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، وذلك لمناقشة ما يتعلق بمجال ضبط واستخدام (الإنترنت) والتنسيق فيما يخص الجهات التي يراد حجبها، ولها على الأخص ما يأتي:

أ - الضبط الأمني فيما يتعلق بالمعلومات الواردة أو الصادرة عبر الخط الخارجي للإنترنت والتي تتنافى مع الدين الحنيف والأنظمة.

ب- التنسيق مع الجهات المستفيدة من الخدمة فيما يتعلق بإدارة وأمن الشبكة الوطنية.

وهذا القرار يبين مبادرة المملكة العربية السعودية وسعيها لتنظيم التعاملات الإلكترونية وضبطها.

ولقد بدأت المملكة العربية السعودية في عقد دورات تدريبية، هي الأولى من نوعها حول موضوع مكافحة جرائم الحاسب الآلي بمشاركة مختصين دوليين[1]

وقد طرحت المملكة إستراتيجية تكاملية لحفظ المجتمع من الإرهاب الإلكتروني تمثلت أهم ملامحها في الآتي:

1- أن التعاملات المرتبطة بتقنية المعلومات كغيرها من مجالات الحياة يجب أن تخضع للأحكام الشرعية المستمدة من الكتاب والسنة، وفي ضوء تلك الأحكام تقوم الجهات المعنية بوضع اللوائح المحددة لحقوق والتزامات الأطراف المختلفة، كما تقوم الهيئات القضائية والأمنية والحقوقية بتنزيل تلك الأحكام واللوائح على القضايا المختلفة، وفض النزاعات الناتجة عنها.

2- أن من أعظم الوسائل المستخدمة في الإرهاب الإلكتروني استخدام البريد الإلكتروني في التواصل بين الإرهابيين وتبادل المعلومات بينهم، بل إن كثيرًا من

(1) محمد الميمون، وسائل الإرهاب الإلكتروني، عمان، دار الحضارة،2009، ص37

العمليات الإرهابية التي حدثت في الآونة الأخيرة كان البريد الإلكتروني فيها وسيلة من وسائل تبادل المعلومات وتناقلها بين القائمين بالعمليات الإرهابية والمخططين لها.

3- اختراق البريد الإلكتروني خرق لخصوصية الآخرين وهتك لحرمة معلوماتهم وبياناتهم والله سبحانه وتعالى نهى عن التجسس، والشريعة الإسلامية كفلت حفظ الحقوق الشخصية للإنسان وحرمت الاعتداء عليها بغير حق. كما أن الاعتداء على مواقع الإنترنت بالاختراق أو التدمير ممنوع شرعًا، ويعد تدمير المواقع من باب الإتلاف وعقوبته أن يضمن ما أتلفه فيحكم عليه بالضمان.

4- يقوم الإرهابيون بإنشاء وتصميم مواقع لهم على شبكة المعلومات العالمية الإنترنت لنشر أفكارهم والدعوة إلى مبادئهم، وتعليم الطرق والوسائل التي تساعد على القيام بالعمليات الإرهابية، فقد أنشأت مواقع لتعليم صناعة المتفجرات، وكيفية اختراق وتدمير المواقع وطرق اختراق البريد الإلكتروني، وكيفية الدخول على المواقع المحجوبة وطريقة نشر الفيروسات وغير ذلك.

5- حجب المواقع الضارة والتي تدعو إلى الفساد والشر ومنها المواقع التي تدعو إلى الإرهاب والعدوان والاعتداء على الآخرين بغير وجه حق من الأساليب المجدية والنافعة لمكافحة الإرهاب الإلكتروني[1].

6- على الرغم من إدراك أهمية وجود وتطبيق أحكام وأنظمة لضبط التعاملات الإلكترونية والتي تعتبر وسيلة من وسائل مكافحة الإرهاب الإلكتروني، فإن الجهود المبذولة لدراسة وتنظيم ومتابعة الالتزام بتلك الأحكام لا يزال في مراحله الأولية، وما تم في هذا الشأن لا يتجاوز مجموعة من القرارات المنفصلة واللوائح

(1) عبد الله محمد مشارى، إستراتيجية مقترحة لمكافحة الارهاب وتحقيق الأمن الوطنى السعودي، مرجع سابق، ص 51.

الجزئية التي لا تستوعب القضايا المستجدة في أعمال تقنية المعلومات كما لا توجد بصورة منظمة ومعلنة أقسام أمنية، ومحاكم مختصة، ومنتجات إعلامية لشرائح المجتمع المختلفة.

7- إن أجهزة الأمن تحتاج إلى كثير من العمل لتطوير قدراتها للتعامل مع جرائم الكمبيوتر والوقاية منها، وتطوير إجراءات الكشف عن الجريمة، خاصة في مسرح الحادث بحيث تتمكن من تقديم الدليل المقبول للجهات القضائية، وأيضًا الالتزام بنشر الوعي العام لجرائم الكمبيوتر، والعقوبات المترتبة عليها، واستحداث الأجهزة الأمنية المختصة القادرة على التحقيق في جرائم الكمبيوتر، والتعاون مع الدول الأخرى في الحماية والوقاية من هذه الجرائم.

8- تضطلع المملكة العربية السعودية بجهود جبارة في مكافحة الإرهاب الإلكتروني، ولقد أصدرت مجموعة من الأنظمة واللوائح والتعليمات والقرارات لمواجهة الاعتداءات الإلكترونية والإرهاب الإلكتروني، إضافة إلى عقد دورات تدريبية، هي الأولى من نوعها حول موضوع مكافحة جرائم الحاسب الآلي بمشاركة مختصين دوليين[1].

ولعل كلمة سمو وزير الداخلية الأمير نايف بن عبدالعزيز لمجلس وزراء الداخلية العرب في تونس جاءت لتكون واضحة ودقيقة للتعبير عن هذه الفكرة فقد شدد على أن الجهود الأمنية في ملاحقة الإرهابيين رغم أهميتها القصوى لا تكون مثمرة إذا لم تترافق مع حرث الأرض الفكرية للتطرف وإعادة تعقيمها من جديد لينبت فكر أكثر أصالة وانسجاما مع قيم الإسلام الأصيلة، فمهما بلغت الملاحقات الأمنية من شأن وأهمية، فإنها تبقى معزولة عن السياقات الأخرى التي ترفض فكر التطرف والإرهاب، وهذه ليست مسئولية الأجهزة الأمنية أو الدولة في أي مجتمع إنما تتعداها إلى الفضاء

(1) د. نادر قريح، نحو مكافحة الإرهاب ومواجهة التطرف العالمي، دراسات عالمية، عمان، العام الرابع، العدد 11، ابريل 2006، ص 92-93.

الأوسع المتمثل في المجتمع بأطيافه ومؤسساته ابتداء من الأسرة إلى المسجد والمدرسة كبيئة تعليمية وهو خيار لابد منه إذا أردنا أن نعيد الطمأنينة إلى المجتمعات، وهو حديث ورؤية مسئول كبير قاد الجهود الناجحة في القضاء على خلايا الإرهاب وكذلك قاد جهودا جبارة في إشراك المجتمع في تحمل مسئوليته الشرعية والفكرية والأخلاقية لمحاصرة الأرضية الفكرية التي ينطلق منها الإرهابيون[1].

6- اتخاذ إجراءات صارمة لمواجهة تهديدات القاعدة

بدأت السعودية في الاستجابة للتهديد الذي يمثله بن لادن والقاعدة قبل مايو 2003 بفترة طويلة حيث جمدت أرصدة بن لادن في خلال 1993–1994 لتكون واحدة من أولى الدول التي تخطو هذه الخطوة. وفى التاسع من أبريل 1994 قامت بسحب الجنسية منه. وبعد محاولة اغتيال الرئيس المصري السابق حسنى مبارك في 1995 التي ترتبط بأسامة بن لادن، طردته الحكومة السودانية. وفى عام 1996 عاد إلى أفغانستان بعدما سيطر متطرفو طالبان على السلطة. وأدار من بعيد تفجيرات مركز لتدريب الحرس الوطني السعودي بالرياض في نوفمبر 1995، والتي أسفرت عن القبض على أربعة مسلحين وإعدامهم بعد ذلك، واتضح أنهم يستلهمون أفكار بن لادن. ولفتت أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 اهتماما متزايدا لدى الأمريكيين تجاه المملكة العربية السعودية، مما أدى إلى قيامها في ذلك اليوم بإصدار تصريح رسمي ينتقد الهجوم على مركز التجارة العالمي والبنتاجون ويصفه بأنه عمل أثم وغير إنساني. وفى العشرين من نفس الشهر، قام وزير الخارجية السعودي الأمير سعود الفيصل بإطلاع الرئيس الأمريكي السابق جورج دبليو بوش ووزير الخارجية آنذاك كولين بأول على رغبة حكومة بلاده في أن تكون جزءاً من ائتلاف مكافحة الإرهاب الذي كان قيد التشكيل، قائلا نحن سنفعل كل ما في استطاعتنا للقضاء على مشكلة الإرهاب.

---

(1) موقع وزارة الخارجية السعودية على الانترنت، مرجع سابق، في 7/ 3/ 2011 .

وبعد عدة أسابيع أعلنت الحكومة السعودية أنها سوف تسمح للطائرات والقوات الأمريكية المتمركزة على أراضيها بالمشاركة في العمل العسكري الموجه إلى بن لادن أثناء الحرب في أفغانستان تحت قيادة وسيطرة الأمير سلطان في قاعدة الخرج. وفى 20 سبتمبر أعلنت المملكة أنها سوف تقطع العلاقات الدبلوماسية مع طالبان على خلفية أن حكومة طالبان مستمرة في استعمال أراضيها في إخفاء وتسليح وتشجيع هؤلاء المجرمين (يعنى القاعدة) على القيام بأعمال الإرهاب الأسود التي تثير الفزع لدى أولئك الذين يؤمنون بالسلام والأبرياء وتنشر الرعب والدمار في العالم[1].

وتعامل المسئولون السعوديون مع قضيه شائكة، وهي فصل وإصلاح الثوريين من رجال الدين. ففي النصف الأول من عام 2003 أقالت حكومة المملكة 44 خطيبا لصلاة الجمعة، و160 إماماً و149 مؤذناً بسبب عدم تعاونهم مع السلطات ووضعت 1357 مسئولا دينيا في دائرة الاشتباه، وأمرت بتدريبهم ويشمل هذا العدد 517 إماما و90 خطيبا لصلاة الجمعة 750 مؤذنا.

ثانياً: مكافحة الإرهاب على المستوى الأمني

يمكن تناول السياسات الأمنية التي اتخذتها المملكة في مواجهة الإرهاب على النحو التالي:

1- تفعيل المؤسسات الأمنية المعنية بالتعامل مع الإرهاب في المملكة

تتعدد الأجهزة المكلفة بحماية أمن الدولة في المملكة العربية السعودية من مختلف الأخطار التي قد تحدق به، فالقوات المسلحة (وحدات الحرس الوطني، ووزارة الدفاع والطيران) تدافع عن أراضي الدولة ونظامها وشعبها ضد أي عدوان مسلح خارجي. وتقوم الاستخبارات العامة بدور رئيس لإفشال مخططات الدول المعادية للتجسس أو

(1) موقع وزارة الخارجية السعودية على شبكة الانترنت... مرجع سابق.

التخريب، أما المؤسسات الأمنية التابعة لوزارة الداخلية فهي معنية بحفظ الأمن من الأخطار المنبعثة من الداخل كمهمة أساسية[1].

وقد أوضح نظام قوات الأمن الداخلي رقم 30 المؤرخ في 4/ 12/ 1384هـ في مادته الثانية وظائف قوات الأمن الداخلي بشكل عام دون تخصيص قطاع منها فقال إنها: "هي القوات المسلحة المسؤولة عن المحافظة على النظام وصيانة الأمن العام الداخلي في البر والبحر، وعلى الأخص منع الجرائم قبل وقوعها وضبطها والتحقيق فيها بعد ارتكابها وحماية الأرواح والأعراض والأموال، حسب ما تفرضه عليها الأنظمة والأوامر الملكية وقرارات مجلس الوزراء والأوامر السامية والقرارات والأوامر الصادرة من وزارة الداخلية"[2]. كما صدر نظام قوات الأمن الداخلي عام 1384هـ ليؤكد أن وزارة الداخلية هي المرجع لقوات الأمن الداخلي[3]. ونظرًا لتعدد أوجه الأمن في المملكة العربية السعودية فقد كان سببًا في تعدد الجهات التي تقوم بتحقيق الأمن والحفاظ عليه من مختلف الأخطار وفقا لما يأتي:

أ - مديرية الأمن العام
ب- قوة الطوارئ الخاصة
ج- مديرية المباحث العامة
د - مديرية الدفاع المدني
هـ - قوات الأمن الخاصة
و - دوريات الأمن

---

(1) متعب الشلهوب وآخرون، التنظيم الإداري في الأجهزة الأمنية، كلية الملك فهد الأمنية (غير منشور)، 1428هـ، ص162.

(2) كمال سراج الدين ومحمد مروان عداس، الواجبات العامة لقوات الأمن الداخلي 1389هـ -1969م، بيروت، الدار العربية للنشر والتوزيع، ص53.

(3) المرجع السابق، ص288.

2- استحداث أساليب أمنية جديدة في التعامل مع الإرهاب

اعتمدت وزارة الداخلية السعودية إستراتيجية أمنية متكاملة تستند إلى الأسلوب العلمي إعدادا وتنفيذا مع الاستفادة من تقنيات العصر وتعزيز تعاونها الإقليمي والدولي لمواجهة الإرهاب والتصدي له. ولا يحق لأي أحد أن يعزو تفجيرات الحادي عشر من سبتمبر 2001 الإجرامية بحق الأبرياء إلى تقصير في التدابير الأمنية السعودية، ذلك أن الولايات المتحدة الأمريكية برغم قدراتها الأمنية العالمية ذاتها لم تنفعها كل التدابير الأمنية التي اتخذتها عقب محاولة تدمير أحد برجي التجارة العالمية في نيويورك عام 1993م، فحصل ما حصل من هجوم الحادي عشر من سبتمبر عام 2001م. وسنتطرق إلى أساليب العمل الأمني التي سلكتها المؤسسات الأمنية لمواجهة الإرهاب وفقًا لما يأتي:

أ- إحباط العديد من المحاولات الإرهابية

كانت بداية اكتشاف هذه الخلايا الإرهابية عندما وقع انفجارًا في منزل بالرياض بحي الجزيرة حيث كان أحدهم يقوم بتصنيع قنبلة بطريقة بدائية وذلك في الخامس عشر من المحرم عام 1424هـ، وقد عثرت الأجهزة الأمنية في منزله على العديد من المضبوطات وفي الحي نفسه وبعد (3) أشهر وبتاريخ 5/ 3 / 1424هـ أحبط رجال الأمن محاولة إرهابية كبيرة في مدينة الرياض وتمكنوا من ضبط كمية من المتفجرات والأسلحة والذخائر المعدة للقيام بأعمال إرهابية مدمرة وذلك أثناء أداء فرق البحث والتحري في الأجهزة الأمنية واجباتها في تعقب أشخاص مطلوب القبض عليهم لخطورتهم الأمنية وعلاقتهم بحادث التفجير الذي وقع بمنزل بحي الجزيرة.

وفي يوم الاثنين 21/ 5/ 1424 هـ الموافق21 7 2003م أحبط رجال الأمن عمليات إرهابية كانت رهن التنفيذ في الرياض والقصيم والشرقية ضد منشآت ومواقع حيوية. كما تم ضبط عدد من الخلايا الإرهابية وبتفتيش مخابئهم الموجودة في مزارع واستراحات ومنازل في مناطق الرياض والقصيم والشرقية عثر في بعضها على مستودعات في باطن الأرض تحتوي على أعداد من الأكياس المملوءة بخلائط كيماوية لتصنيع المتفجرات بلغ وزنها (20 طنا و79 كيلوجراما).

وفي مكة المكرمة وفي الثامن من شهر رمضان المبارك 1424هـ تمكن رجال الأمن من إحباط عملية إرهابية كانت جاهزة للتنفيذ من قبل عناصر إرهابية وذلك عند محاصرة موقعين بمخطط الخضراء في حي الشرائع بمكة المكرمة نتج عنها مقتل إرهابيين داخل سيارتهما عند محاولتهما الفرار. وفي الرياض وفي ظهيرة يوم عيد الفطر المبارك 1424هـ تمكن رجال الأمن في مدينة الرياض من إجهاض عملية إرهابية كانت على وشك التنفيذ وذلك خلال مطاردة لمطلوبين أمنيًا في أحد الأحياء شرقي الرياض نتج عنها مقتل أحد المسلحين وانتحار الثاني بتفجير نفسه.

بـ كشف هوية المطلوبين أمنيًا والتعرف على من لهم علاقة بالإرهاب:

التعرف على منفذي الاعتداءات بعد وقوع 3 انفجارات في (مجمع الحمراء) جنوب طريق الدمام السريع، وفي (مجمع إشبيليا) شرقي الرياض، و(مجمع فينيل)، وذلك أثناء عمليات انتحارية قام بها مجموعة من الإرهابيين. وفي الثاني عشر من شهر شوال تمكن رجال الأمن من التعرف على عدد ممن لهم علاقة بالأحداث الإرهابية التي وقعت في مناطق المملكة في غضون الأشهر القليلة الماضية. كما قتل (41) إرهابيًا وكشف عن هوية عدد كبير منهم وصل لـ (26) مطلوبًا وقام عدد منهم بتسليم نفسه.

كما تم ضبط كميات كبيرة من المتفجرات والأسلحة والذخائر المعدة لتنفيذ عمليات إرهابية مدمرة[1]. كما تم بتاريخ 21/ 11/ 1424هـ الإعلان عن ضبط العديد من الأسلحة والمتفجرات. وضبط العديد من الأعيان في مساء يوم الخميس 7-8 / 12/ 1424هـ جرت مداهمة استراحة بحي السلي.

جـ القبض على عدد من المطلوبين

في الرياض في الأول من شهر جمادى الأولى 1424 هـ أعلن صاحب السمو الملكي

---

(1) مناحي الشيباني، جريدة "الرياض"، الجمعة 22 ذو الحجة 1424العدد 13020 السنة 39، ص10-11 محليات.

الأمير نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية في كلمته أمام مجلس الشورى بأن إجمالي من تم القبض عليهم (124) شخصًا لهم صلة مباشرة بالأحداث منهم:

- (34) شخصا بالرياض.
- (43) شخصًا بالمدينة المنورة.
- (27) رجلا و(5) نساء في مكة المكرمة، وفي كل هذه المجموعة جنسيات مختلفة.
- وفي المدينة المنورة أعلنت السلطات الأمنية بتاريخ26 3 1424 هـ القبض على (5) أشخاص من المطلوبين أمنيًا، داخل فيلا بحي الإسكان بالمدينة المنورة.

وفي 27/ 3/ 1424 هـ الموافق28/ 5/ 2003م وبعد يوم واحد من القبض على (5) من المطلوبين تم القبض على (7) أشخاص مطلوبين أمنيًا أيضًا في المدينة المنورة والقبض على مطلوب أمنيًا بعد مطاردة لإحدى السيارات والقبض على المدعو عبد المنعم الغامدي وبصحبته مغربيتان وسورية. وفي مساء يوم الخميس 7-8/ 12/ 1424هـ أسفرت عمليات المتابعة المستمرة عن القبض على سبعة أشخاص من المشتبه بانتمائهم لهذه المجموعة.

د- حشد الجمهور في مواجهة الإرهابيين بالمكافآت المالية

أعلنت وزارة الداخلية عن صور المطلوبين وأعلنت أسماءهم وطلبت التعرف عليهم والإبلاغ عنهم حيث رصدت مكافآت مالية لمن يبلغ أو يرشد عن أي من المطلوبين أو غيرهم من العناصر والخلايا الإرهابية وذلك وفقا للآتي:

1- مليون ريال سعودي لكل من يدلي بمعلومات تؤدي إلى القبض على أحد هؤلاء المطلوبين أو العناصر الإرهابية من غيرهم.
2- خمسة ملايين ريال سعودي لكل من يدلي بمعلومات تؤدي إلى القبض على مجموعة من المطلوبين.
3- سبعة ملايين ريال لكل من يسهم في إحباط عمل إرهابي، وذلك بالكشف عن الخلية أو المجموعة التي تزمع القيام به.

وقد نوهت وزارة الداخلية بالروح الوطنية والحس الأمني الأصيل لدى جميع المواطنين، من خلال ما لمسته من تفاعل المواطنين، وأثنت على ذلك وإنه ليس بغريب

على المجتمع السعودي الذي لم ولن يساوم على أمنه، كما نوهت الوزارة بوقفة الجميع صفا واحدا تجاه هذه المخططات المشبوهة، وأن ذلك كفيل بالقضاء عليها – بإذن الله– ولن يجد أولئك المفسدون في الأرض سبيلًا آخر سوى تسليم أنفسهم ومِنْ ثَمَّ الاحتكام إلى شرع الله.

كما ناشدت وزارة الداخلية أولياء الأمور بالمحافظة على أبنائهم من استغلال الجماعات الإرهابية لهم ليكونوا وقود نار لجريمة العدوان التي عملت الجماعات الإرهابية على استخدامهم فيها لتنفيذ مقاصدهم التدميرية القاتلة. كما أشادت المؤسسات الأمنية بتجاوب المواطنين حتى من ذوي المطلوبين أنفسهم الذين أعلنوا استنكارهم لما بدا من أقاربهم ودعمهم ومؤازرتهم لجهود الدولة.

هـ- التحذير من الإسهام في احتضان أو مساندة أو تمويل عناصر الإرهاب

أكدت وزارة الداخلية في بياناتها أنها ماضية وعازمة بعون من المولى ﷻ على ملاحقة عناصر الإجرام، والقضاء على جميع الخلايا الإرهابية بأدواتها ورموزها، وأنها لن تتسامح أو تتساهل مع كل من يساهم في احتضانها أو مساندتها أو تمويلها، كما أنها لن تسمح بأن تكون هذه البلاد التي شرفها الله بأن تكون موطنا لبيته العظيم ومسجد رسوله الكريم الذي بعثه الله رحمة للعالمين عرضة لعبث العابثين والمفسدين والمجرمين.

ولقد أهابت وزارة الداخلية في بيانها بعلماء الشريعة والمتخصصين في العلوم الإنسانية والمثقفين ورجال الإعلام والمواطنين كلٍ على قدر استطاعته بالعمل على كل ما من شأنه استئصال هذا الفكر المنحرف وتوعية المجتمع بكافة شرائحه بالمقاصد الشرعية العليا الهادفة إلى إشاعة العدل والتسامح والمحافظة على حق الإنسان في الحياة ومكافحة الغلو والتطرف والاعتداء والإجرام[1].

---

(1) في تفصيل ذلك يمكن الرجوع إلى : د. محمد الهوارى، دوافع الإرهاب على المستوى الدولي، مجلة شئون عربية، العدد العاشر، العام السابع، العدد 28، يناير 2008.

و- استخدام الإعلام الأمني

انتهجت الوزارة سياسة المكاشفة والمصارحة بيانًا لكل الأعمال والأنشطة التي قامت وتقوم بها للتصدي للإرهاب وتقديم البيانات والإيضاحات معززة بالصورة لأجهزة الإعلام - بصورة غير مسبوقة- لإيضاح الموقف للرأي العام، بما في ذلك بعض الإخفاقات التي تعرضت لها بعض الفرق الأمنية. كما ناشدت رجال الفكر ورجال الإعلام بتنويع الطرح وتوضيح المنزلقات الفكرية التي يتبناها الفكر المنحرف، وكل ما من شأنه التسريع بزوال هذه المحنة. ويشهد الإعلام الأمني السعودي مع هذه الأحداث قفزة نوعية اتسع معها سقف التناول لموضوعات الأمن، وتعدد قنواته مما أظهر الحاجة إلى متخصصين في هذا النوع من الإعلام[1].

ثالثاً: مكافحة الإرهاب على المستوي الاقتصادي

يمكن تحديد ابرز السياسات الاقتصادية التي اتخذتها المملكة في سبيل مكافحة الإرهاب على النحو التالي:

1- إجراءات مواجهة الإرهاب في القطاع المالي

اتخذت الحكومة السعودية إجراءات محسوبة لتأمين النظام المالي ضد الأنشطة غير القانونية قبل أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 بوقت طويل، حيث انضمت المملكة لمعاهدة الأمم المتحدة لمكافحة التجارة المحظورة في العقاقير والمواد المخدرة في عام 1988. وأنشأت الحكومة السعودية وحدات خاصة بمكافحة أنشطة غسيل الأموال في وزارة الداخلية وفى وكالة النقد السعودية وفى مؤسسات البنوك التجارية في عام 1995. وأصدرت الوكالة لائحة الخطوط العريضة للمنع والسيطرة على أنشطة غسيل الأموال إلى البنوك السعودية لتنفيذ سياسة اعرف عميلك وقواعدها للكشف عن التحويلات المشبوهة وإخبار السلطات القانونية المختصة والوكالة.

---

(1) محمد صادق اسماعيل، الارهاب في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص113.

وفى فبراير 2003 بدأت وكالة النقد السعودية في تطبيق برنامج لتدريب القضاة والمحققين في الشئون القانونية المتعلقة بتمويل الإرهاب وغسيل الأموال. وبدأت الحكومة في المشاركة في العروض والمؤتمرات والندوات الدولية الخاصة بمحاربة الأنشطة الإرهابية. وفى أغسطس 2003 وافق مجلس الوزراء على تشريع يفرض عقوبات صارمة على غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. ويتطلب القانون الجديد الحفاظ على سجلات البنوك كما ينشئ وحدات مخابرات لكي تحقق في التحويلات وأيضاً يرسى قواعد التعاون الدولي في قضايا غسيل الأموال مع البلدان التي لديها اتفاقيات رسمية بهذا الشأن مع المملكة، فضلا عن أنه يحظر التحويلات المالية مع أطراف مجهولة[1].

وفى يوليو 2004، أعلنت مؤسسات دولية معينة تقييمها لقوانين ولوائح وأنظمة المملكة الخاصة بمحاربة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، وطبقا لهذا التقويم ركزت السلطات السعودية بقوة على النظم والإجراءات لمواجهة الإرهاب ولمنع تمويل الإرهاب، وبالتحديد اتخذت السلطات إجراءات لزيادة ما تطلبه مؤسسات التمويل من مستندات لقروض العملاء، وأنشأت أنظمة لتتبع وتجميد أرصدة الإرهابيين، والتشديد على انتظام وشفافية المؤسسات الخيرية، وتوصلت التقييمات في النهاية إلى أن المملكة تتماشى تقريباً مع كل القواعد العامة للمؤسسات المالية الدولية.

وبالرغم من أن رغبة وإرادة الحكومة السعودية في التعاون قد تقدمت بشكل ملحوظ، إلا أنه من الواضح أن هناك المزيد من الأعمال ينبغي إنجازها.وطبقاً لتقرير لجنة البنوك بمجلس الشيوخ الصادر في 29 سبتمبر 2004، فإن المملكة العربية السعودية لا يزال يتبقى أمامها عدد من الإجراءات حتى تصل إلى التطبيق الكامل لقوانينها ولوائحها الجديدة، وبالإضافة إلى ذلك توجد القليل من الدلائل على أن المملكة قد اتخذت إجراءات عقابية رادعة تجاه المنظمات أو الأشخاص المرتبطين بتمويل الإرهاب،

---

(1) محمد بن شيخ الميمونى، اثار الارهاب على الأمن الوطنى بالمملكة العربية السعودية،مرجع سابق، ص 620.

وبالتالي فإن عليها أن تمسك بأي شخص مسئول عن تمويل الإرهابيين وأيضا أن تجرم مثل هذه الأنشطة[1].

2- مراقبة الجمعيات الخيرية

اتخذت الحكومة السعودية مجموعة من الإجراءات لتأمين مراقبة الجمعيات الخيرية والوقاية ضد التوقف أو الخلل الذي يمكن أن يحدث للنظام. وجمدت حسابات فرعى الصومال والبوسنة في مؤسسة الحرمين الإسلامية في مارس 2002. وعلى صعيد متصل اتخذت الحكومة في 22 ديسمبر 2003 إجراءات لاعتبار مؤسستي فيزار ومقرها البوسنة وهو تشبورج ومقرها ليشتنشتين ممولة للإرهاب، وذلك طبقا لقرار مجلس الأمن الدولي رقم 1267 لسنة 1999. وأيضا اعتبرت السلطات أن ممثل مؤسسة فيزار السيد/ سافيت دورجوتى ممول للإرهاب طبقا لنفس القرار. توصلت الحكومة السعودية إلى أن الفرعين كليهما قدما الدعم لأنشطة ومؤسسات إرهابية مثل تنظيم القاعدة وتنظيم الاتحاد الإسلامي وغيرهما. وفى مايو 2003 وزعت وكالة النقد السعودية منشوراً خاصاً بالأنشطة البنكية غير القانونية المرتبطة بالجمعيات الخيرية بعنوان القواعد الحاكمة لمحا ربة غسيل الأموال وتمويل الإرهابيين وأرسلت المنشور إلى كل البنوك والمؤسسات المالية بالمملكة بهدف تطبيق سياسات وإجراءات جديدة هي:

- تجميع حسابات المنظمات الخيرية أو منظمات الرفاهية الاجتماعية في البنك في حساب موحد لكل منظمة.
- تحديد الهوية مطلوب لكل المعاملات المالية.
- لا يتم عمل كروت ائتمان لمثل هذه الحسابات.
- لا يتم سحب نقود من الحساب.
- لا يتم عمل تحويلات عبر البحار.

---

(1) محمد صادق اسماعيل، الارهاب في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص94

- يجب أن توافق الوكالة السعودية للنقد على الحسابات.
- لا يسمح إلا لشخصين فقط تحت سلطة مجلس إدارة المؤسسة الخيرية بعمل حسابات أوليه.

وفى يناير 2004 عقد مؤتمر صحفي مشترك في واشنطن العاصمة لإعلان أن المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة قد طلبتا من لجنة العقوبات التابعة لمجلس الأمن الدولي إدراج فروع مؤسسة الحرمين الإسلامية بكل من كينيا وباكستان وتنزانيا واندونيسيا في قائمة مؤيدي الإرهاب واستجاب مجلس الأمن للطلب في 29 يناير.

وبعد ذلك في 2 يونيو 2004 أعلنت المملكة أنها قامت بحل مؤسسة الحرمين الإسلامية وخمسة من فروعها وجمعيات خاصة أخرى وأنشأت جمعية جديدة هي اللجنة الوطنية السعودية للإغاثة والأعمال الخيرية بالخارج. وهذه الكيان الجديد خطط صانعو القرار لأن يكون القناة الوحيدة للإسهام الخاص المتزايد في المشروعات الخيرية بالمملكة، ويعمل النظام بشفافية كاملة مع حساب ومراجعة الأرصدة والتعاملات كل ثلاثة شهور. وبالرغم من أن مؤسسة الحرمين قد وصلها قرار الحكومة بالإغلاق، إلا أنه وحتى الآن لم يتم اتخاذ خطوات رسمية في هذا الشأن. وكانت الحكومة قد أصدرت تعليماتها إلى المؤسسة المنحلة بوقف عملياتها بحلول 15 أكتوبر 2004 ويتمسك المسئولون عنها بالقول بأن المؤسسة مغلقة تماما ولم تقبل أي تبرعات جديدة.

واتخذت حكومة المملكة خطوات لتجميد أرصدة المقربين لإبن لادن ومن بينهم وائل حمزة جليدان الذي يعتقد أنه عمل كقناة لتوصيل الأموال إلى القاعدة في ضوء أن جليدان خدم مديرا عاما في رابيتا ترست وهي منظمه غير حكوميه اعتبرها قرار الرئيس بوش رقم 13224 منظمه قدمت دعما لوجستيا وماليا للقاعدة. وخلال شهر رمضان 2004 عجلت الحكومة بعملية وضع الجمعيات الخيرية تحت المنظار خوفا من تحويل بعض الهبات إلى تنظيم القاعدة وممثليها. بالإضافة إلى ذلك قامت بعمل حظر مقيد على وضع المواطنين عملات في الصناديق التي توضع في مداخل المساجد والمراكز التجارية. يأتي ذلك جنبا إلى جنب مع تعيين لجنة من المحاسبين لمراجعة الحسابات

المالية ل299 من الجمعيات المسجلة[1].

وعلى أية حال، لاحظ جوان زارات سكرتير مساعد خزانة تمويل الإرهابيين أن المملكة بدأت في إنشاء وحدات مراقبة التمويل وعظمت من قيمة الخطوات المهمة التي اتخذتها بالتنسيق مع الولايات المتحدة لمنع التمويل عن الإرهابيين، ولاحظ أيضا أن القيود الجديدة على الأنشطة المالية للجمعيات الخيرية مثلت موقفا صلبا اتخذته الحكومة للتعامل مع تمويل الإرهابيين

رابعاً: مكافحة الإرهاب على المستوي الاجتماعي

يمكن تحديد ابرز السياسات على المستوى الاجتماعي والثقافي على النحو التالي:

1- استخدام وسائل الإعلام

استخدمت الحكومة السعودية وسائل الإعلام أيضاً بكفاءة كبيرة كسلاح في مواجهه الإرهاب. ففي 22 أكتوبر 2004 نشرت صحيفة سعودية اعتراف مسلح لم يذكر اسمه ومنشوراً على موقع في شبكه الإنترنت. وبالرغم من أنه نفى التورط في ارتكاب أي تفجيرات إلا أنه اعترف بأنه مذنب بالتحريض على العنف. واعترف العضو التائب بأن له علاقات مع مؤسسة الحرمين وكانت لديه معلومات مسبقة عن تفجيرات المنطقة المجاورة للمحياة بالرياض واتهم سعد الفقيه – المعارض السعودي وزعيم حركة الإصلاح الإسلامي في المملكة – بمحاولة اغتيال مسئول سعودي. وكجزء من الحملة الحكومية ضد المسلحين الذين قاموا بهجمات ضد غربيين في المملكة، أذاع التليفزيون الحكومي في 4 ديسمبر 2004 مقابلة مع آباء خمسة من المسلحين وهم ينتقدون أبناءهم بشدة لضلوعهم في الهجمات الإرهابية. وصرح والد أحد كبار مسلحي القاعدة وهو عبد العزيز عيسى عبد المحسن المقرن أنه كان يريد أن يقضى على ابنه بنفسه. واتصل

(1) عبد الله بن محمد الصالحى، الإرهاب في المملكة العربية السعودية... مرجع سابق، ص 124-125.

احمد جمعان الزهرائى – والد فارس الزهرانى الذي يأتي ترتيبه الثاني عشر في قائمة أهم المطلوبين بعد القبض عليه قائلاً إن لديه زوجة وأطفالاً يتوجب عليه أن يرعاهم بدلا من البقاء في أفغانستان. وفى 14 ديسمبر 2004 وجه العديد من المسلحين المعتقلين نداء بالتليفزيون من سجن الحاير إلى مؤيدي القاعدة في محاولة لإقناعهم بالاستسلام للسلطات واصفين معتقليهم بأنهم مثل أسرهم ونفوا التقارير التي ادعت إنهم تعرضوا للتعذيب.

وذكر عبد الرحمن العمارى – أحد أبرز المسلحين التائبين –للبرنامج أن كل شخص يرى الحقيقة يكتشف وجود اختلاف كبير جدا بين حالات التعذيب التي سمع عنها وبين ما جربناه من تفهم إدارة السجن لمطالبنا والاستجابة لاحتياجات المسجونين، والتي يمكن أن يطلق عليها أنها تمثل روابط أسرية وقال مسلح آخر كان على قائمه الـ 26 المطلوبين أن سجانيه كانوا ألطف من والديه. وهذه الصورة البراقة لحياة السجن – والتي يبدو أنها جاءت بتلقائية من أفواه قائليها – هي جزء من الحملة الإعلامية الحكومية لتقويض الدعم الذي يلقاه تنظيم القاعدة في المملكة[1].

2- التأكيد على دعم ومساندة الحكومة للمجتمع السعودي

تدعم الدولة الأسرة وتهتم بها لكي تكون أساسًا في صلاح الفرد وبالتالي صلاح المجتمع، وقد سبق أن من أبرز أسباب الإرهاب هو التفكك الأسري ولذا فقد جاء الباب الثالث من النظام الأساسي للحكم بعنوان (مقومات المجتمع السعودي) وجاء في المادة التاسعة منه ما نصه: "الأسرة هي نواة المجتمع السعودي، ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله ولرسوله ولأولي الأمر، واحترام النظام وتنفيذه، وحب الوطن والاعتزاز به وبتاريخه المجيد"[2] وإدراكًا من المسؤولين بأهمية الأمر جاء في بيان لوزارة الداخلية ما نصه: "تهيب الوزارة بأولياء

(1) فيصل العنقرى، في مواجهة الإرهاب، الدار الإسلامية للطبع والنشر، الرياض، 1427هـ، ص 63–64

(2) النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ 90)، 27 8 1412هـ.

الأمور المحافظة على أبنائهم من استغلال الجماعات الإرهابية لهم ليكونوا وقودًا لنار الجريمة والعدوان"[1].

وتدعم الدولة كذلك توثيق الأواصر الاجتماعية الأمر الذي يقلل فرص انحراف الشباب إلى المنظمات الإرهابية، وقررت ذلك في المادة العاشرة من النظام الأساسي للحكم فقد جاء فيها ما نصه: "تحرص الدولة على توثيق أواصر الأسرة والحفاظ على قيمها العربية والإسلامية ورعاية جميع أفرادها وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم".

وتدعم الدولة الأسرة في الأحوال الخاصة وتنظم أمور الضمان الاجتماعي بما يحقق الرفاه للمواطن وأبنائه وأسرته، الأمر الذي يصونهم من الوقوع في حمأة الجريمة أو الأعمال الإرهابية، وقد جاء في النظام الأساسي للحكم في المادة السابعة والعشرين ما نصه: "تكفل الدولة حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ والمرض والعجز، والشيخوخة وتدعم نظام الضمان الاجتماعي وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية"[2].

وتوفر وسائل التسلية حتى يعيش النشء في بيئة صالحة هادئة ومن ذلك على سبيل المثال فإن الدولة توفر الحدائق والمتنزهات في الأحياء السكنية فتشترط الدولة عند تخطيط الأراضي السكنية توفير ملاعب الأطفال لا تقل عن (400) متر مربع لكل (200) وحدة سكنية وقد بلغ عدد الحدائق التي أنشأتها الدولة حتى وقت قريب ما يصل إلى (3060) حديقة ومتنزهًا[3].

كما تساهم كذلك هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في نشر الخير وتحقيق

---

(1) نشر البيان في الصحف ومنها: صحيفة الوطن، عدد (1201) وتاريخ 21 11 1424هـ.

(2) المرجع السابق

(3) انظر: تقرير المملكة العربية السعودية حول التدابير المتخذة لإنفاذ اتفاقية حقوق الطفل، اللجنة الوطنية السعودية لرعاية الطفولة، الرياض، 1419هـ، ص49.

مبدأ الوسطية كما جاء في نظام الهيئات في المادة التاسعة ما نصه: "من أهم واجبات هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إرشاد الناس ونصحهم لاتباع الواجبات الدينية المقررة في الشريعة الإسلامية، وحمل الناس على أدائها"[1]. ولأهمية الأمر جاء في بيان لوزارة الداخلية ما نصه: "كما تهيب الوزارة بعلماء الشريعة والمختصين في العلوم الإنسانية والثقافة والإعلام والمواطنين كل على قدر استطاعته بالعمل على كل ما من شأنه استئصال هذا الفكر المنحرف -الفكر الإرهابي المتطرف- وتوعية المجتمع بجميع شرائحه بالمقاصد الشرعية العليا الهادفة إلى إشاعة العدل والتسامح والمحافظة على حق الإنسان في الحياة ومكافحة الغلو والتطرف والاعتداء والإجرام"[2].

كما قامت الدولة من خلال مؤسساتها وأفرادها بالتصدي لتهمة إلصاق الإرهاب بالإسلام وتدافع عن الحق بشتى الوسائل. كما تتصدى للحملات الإعلامية الباطلة ضد العرب والإسلام، فمن الواجب نشر الثقافة المعتدلة من خلال وسائل الإعلام بالأساليب المناسبة لتصل الرسالة الإعلامية الهادفة لشرائح المجتمع كافة. وتشارك الدولة في المؤتمرات والندوات التي تسهم في مكافحة الإرهاب ومن ذلك: المشاركة في مؤتمر الحوار بين الحضارات المقام في كازاخستان وقدم فيه خادم الحرمين الشريفين كلمة ألقاها نيابة عنه معالي وزير العدل الشيخ عبد الله آل الشيخ ومما جاء فيها: "إن الإرهاب لا وطن له ولا جنسية، كما أنه لا ينتمي لدين أو ثقافة أو حضارة معينة ولا يمكن نسبته إلى أي حضارة أو لصق أوزاره بها فهو عمل إجرامي معادٍ للإنسانية ومخالف لرسالات الله سبحانه وتعالى، ولذا لا يمكن تحديد موطن له"[3].

---

(1) المادة التاسعة من نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الصادر بالمرسوم الملكي رقم(م 37) في 26 10 1400هـ.

(2) نشر البيان في الصحف ومنها: صحيفة الوطن، عدد (1201) وتاريخ 21 11 1424هـ.

(3) انظر: صحيفة الجزيرة، عدد (11318) وتاريخ 27 7 1424هـ.

3- دور القضاء السعودي في مكافحة الإرهاب

إن أول إجراءات الاستدلال في الجرائم الإرهابية هو البحث عن مرتكبي هذه الجرائم وضبطهم وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق وتوجيه الاتهام[1]. ويمكن أن يكون ذلك من خلال ما يأتي:

1- قبول البلاغات والشكاوى التي ترد في الجريمة، والقيام بفحصها وجمع المعلومات المتعلقة بها[2].

2- الانتقال إلى محل الحادث للمحافظة عليه، وضبط كل ما يتعلق بالجريمة. والاستماع إلى أقوال من لديه معلومات عن الواقعة ومرتكبها، ومساءلة من نسب إليه ارتكابها، والاستعانة بأهل الخبرة في ذلك[3].

3- الانتقال فورًا إلى مكان وقوع الجريمة ومعاينة آثارها المادية، وإثبات حالة الأماكن والأشخاص، والاستماع إلى أقوال الحضور، إذا كان ذلك في حالة التلبس بالجريمة[4].

ومن إجراءات الاستدلال القبض على المتهم الحاضر في حال التلبس بالجريمة الذي توجد أدلة كافية على اتهامه، والاستماع إلى أقواله، وتفتيش جسده وملابسه وأمتعته، وتفتيش منزله وضبط ما فيه من الأشياء التي تفيد في كشف الحقيقة[5]. وكذلك من إجراءات الاستدلال ضبط الرسائل والخطابات والمطبوعات والطرود، ومراقبة المحادثات الهاتفية وتسجيلها إذا كان لذلك فائدة في ظهور الحقيقة في الجريمة الإرهابية[6]. والوقائع

---

(1) انظر المادة (24) من نظام الإجراءات الجزائية.

(2) انظر المادة (27) من نظام الإجراءات الجزائية.

(3) انظر المادة (28) من نظام الإجراءات الجزائية.

(4) انظر المادة (31) من نظام الإجراءات الجزائية.

(5) انظر المادة (43، 42، 34، 33) من نظام الإجراءات الجزائية.

(6) انظر المادة (56) من نظام الإجراءات الجزائية.

الإجرامية تتنوع بحسب أحوالها وقد ذكر أهل العلم أنواعًا لها مما لها حدود منصوص عليها وهي كما يأتي:

- **أولاً**: جنايات على الأبدان والنفوس والأعضاء وهو المسمى (قتلًا وجرحًا).
- **ثانياً**: جنايات على الفروج وهو المسمى (زنى وسفاحًا).
- **ثالثاً**: جنايات على الأموال، وهذه ما كان منها مأخوذ بحرب سمي حرابة إذا كان بغير تأويل، وإن كان بتأويل سمي بغيًا، وإن كان مأخوذًا على وجه الخفية من حرز سمي سرقة، وما كان مأخوذًا بعلو مرتبة وقوة سلطان سمي غصبًا.
- **رابعاً**: جنايات على الأعراض، وهو المسمى (قذفًا).
- **خامساً**: جنايات بالتعدي على استباحة ما حرمه الشرع من المأكول والمشروب، كحد شرب الخمر.

والوقائع الإرهابية قد تندرج تحت أحد هذه الأنواع وقد تقترن بأكثر من نوع، فتكون ممتزجة من عدة وقائع إجرامية، ومما لا شك فيه أن الواقعة الإجرامية إذا حدث لها التوصيف القضائي السليم وأصبحت تندرج تحت الوقائع المؤاخذ عليها فإن دلائل التجريم بها تكون ظاهرة وواضحة، وواقعة الإرهاب العدواني الجائر ودخوله في دائرة التجريم ظاهر لاشتماله على أمور متعددة. وعلى الجانب الآخر يمكن التأكيد أن وظيفة القضاء في التعامل مع الإرهاب هي من أهم الوظائف العلاجية والوقائية لهذه الواقعة التي تعتبر مخلة بالأمن وتستهدف مدخرات الأمة وثرواتها، وإذا اجتمعت المنظومات العلاجية المتنوعة التي تحقق المعالجة السليمة لهذه الظاهرة فإنه يتم إيجاد الحلول المناسبة لدفع شر هذه الظاهرة، وإذا لم تجتمع فإنه يصعب القضاء على هذه الوقائع الإرهابية وإن تحقق تحجيمها أو تقليل شرها. والعقوبات القضائية لابد أن تشتمل على جانبين مهمين هما الجوانب الوقائية والجوانب العلاجية. ولذلك قال أهل العلم: إن العقوبات الشرعية يجب أن تكون رادعة للجاني عن العود إلى جنايته، وأن تكون زاجرة لغيره عن سلوك هذا الطريق والمضي فيه.

وأما ما يتعلق بالأحكام التي يجب أن تنزل على الجاني فإنها تختلف باختلاف ما اقترن بجنايته من الخلل، ولذلك لابد من النظر إلى حال الجاني، وإلى جنايته، وإلى وَقْع هذه الجناية في المجتمع، فإن كان الجاني ممن تأصل الإجرام في نفسه فإن عقوبته تختلف عن المُبتدئ وعن المُغرر به، وكذلك الجناية التي تقع منهما، فليس إزهاق الأنفس البريئة والاعتداء عليها كالجنايات الصغيرة؛ وكذلك حال المجتمع فإن المجتمع المختل من الجوانب الأمنية له من المعالجة ما يختلف عن المجتمع الذي تقع فيه الحادثة الفردية[1].

(1) د. ناصر بن إبراهيم المحيميد، وظيفة القضاء في التعامل مع الإرهاب، الرياض، مركز السكينة للدراسات، 1428هـ، ص14.

الفصل السادس

التهديدات الداخلية لأمن الخليج العربي

يناقش هذا الفصل العناصر التالية:

- أولا: مشكلة الجزر الإماراتية الثلاث.
- ثانيا: إشكاليات التعاون العسكري قوة درع الجزيرة.
- ثالثا: إشكالية التواجد الأجنبي في منطقة الخليج.
- رابعا: إشكالية العمالة الأجنبية في الخليج العربي.

الفصل السادس

التهديدات الداخلية لأمن الخليج العربي

سعى مجلس التعاون الخليجي منذ قيامه عام 1981 أن يكون احد التجمعات الإقليمية الفاعلة على المستويين الإقليمي والدولي، ولقد قام المجلس بالعديد من الأدوار التي صادف بعضها النجاح، وفى نفس الوقت واجه المجلس العديد من القضايا والتي لم يستطع مجابهتها والتصدي والتعامل معها، إلا أن مجلس التعاون الخليجي يظل في المقام الأخير التجمع الوحدوي العربي الذي استطاع أن يستمر ويبقى متواجدا على الرغم من الأحداث والمتغيرات التي عصفت بالعديد من التجمعات الإقليمية الأخرى مثل مجلس التعاون العربي وغيرها.

ومِنْ ثَمَّ يمكن التأكيد أن مجلس التعاون الخليجي يعد أحد أبرز التجمعات الإقليمية العربية، وتمثلت الأهداف الرئيسية لمجلس التعاون، في تحقيق التنسيق والترابط والتكامل بين الدول الأعضاء الست، وقد تطورت آليات التعاون الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي منذ إنشائه في مايو 1981 حيث تم التوقيع على الاتفاقية الاقتصادية لدول المجلس في نوفمبر 1981، والتي أرست قواعد العلاقات الاقتصادية بين الدول الأعضاء، وأنشئت بموجبها منطقة التجارة الحرة بين الدول الأعضاء في مارس 1983. وفى ديسمبر 2001 تم استبدال الاتفاقية المذكورة، باتفاقية اقتصادية جديدة، أكثر قدرة على التفاعل مع المستجدات الاقتصادية عالمياً وإقليميا، حيث لم تقتصر تلك الاتفاقية على الحث على التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء، بل تعدت ذلك إلى تبنى برامج محددة وآليات قابلة للتنفيذ.وقد تجسدت أولى الثمار العملية لتلك الاتفاقية في الإعلان عن قيام الاتحاد الجمركي.

وعلى الرغم من الجهود المثمرة التي سعى لتدشينها مجلس التعاون الخليجي، إلا انه مازال هناك العديد من التهديدات الداخلية لأمن الخليج العربي والتي يمكن طرحها كما يلي:

أولاً: مشكلة الجزر الإماراتية الثلاث

تستأثر منطقة الخليج باهتمام إيران حيث تسعى من خلال ذلك إلى أن تكون الدولة الرائدة صاحبة التأثير والنفوذ وتسعى إلى امتلاك كل عناصر القوة عسكريا وتسليحا بما يخل بالتوازن الإستراتيجي بالمنطقة ويهدد دول الخليج العربي بين الحين والآخر، خاصة في حالة تصاعد الأزمات. وقد كان من أهم الأحداث التي مرت بها منطقة الخليج هو الادعاءات الإيرانية حول أحقيتها في ضم البحرين، وكذلك الخلاف حول تسميته الخليج.. فارسي أم عربي، والحرب العراقية الإيرانية عام (1980– 1988) وقيام مجلس التعاون الخليجي عام 1981 ونظرة إيران العدائية تجاهه، هذا بالإضافة إلى احتلال الجزر الإماراتية الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى[1]. ومن الممكن تناول محاور المشكلة كما يلي:

1- ماهية الجزر الثلاث

(أ) جزيرة أبو موسى

تعتبر من أكبر جزر الخليج مساحة حيث يبلغ طولها 5 كم^2 وعرضها حوالي 4 كم^2 وتقدر مساحتها 20 كم^2 وهي تتبع إمارة الشارقة وتبعد عنها حوالي 75 كم في حين تبعد 95 كم عن ميناء لنجة الإيراني كما تبعد 160 كيلو متر عن مضيق هرمز[2].

---

(1) د. محمد الخازن، إيران والعرب، مراحل من الشد والجذب، دار الكتاب العلمي، القاهرة، 2001، ص ص 14–16.

(2) خالد محمد القاسمى، الجزر الثلاث بين السيادة العربية والاحتلال الإيراني، ط1، المكتب الجامعى الحديث، الاسكندرية، 1997 ص 20.

وتعتبر جزيرة أبو موسى منذ القدم تابعة لإمارة الشارقة ويعمل أهلها بصيد الأسماك والرعي والزراعة وهي غنية بالمعادن مثل ترسبات أكسيد الحديد والنفط حيث يوجد بها ثلاث آبار نفطية[1].

(ب) جزيرة طنب الكبرى

تقع شمال شرق جزيرة أبو موسى وتبعد عن رأس الخيمة 20 كم^2 وتبلغ مساحتها حوالي 9 كم^2 وهي عبارة عن قبة صخرية غنية بالمعادن وخصوصا التراب الأحمر وهي تعتبر جزءا من إمارة رأس الخيمة وقد احتلت إيران الجزيرة بالتواطؤ مع بريطانيا عام 1971 وقد قامت إيران بتحويل الجزيرة إلى منطقة عسكرية حيث أنشأت محطة رادار وحولتها إلى مراكز عسكرية للمراقبة والتفتيش[2].

(ج) جزيرة طنب الصغرى

تقع إلى الشمال الشرقي من طنب الكبرى وتبعد عنها حوالي 12 كم^2 وهي جزيرة صغيرة مثلثة الشكل يبلغ طولها 2 كم^2 وعرضها واحد كم^2 وتتكون من تلال داكنة صخرية وهي غير مأهولة بالسكان تتبع لإمارة رأس الخيمة وتتوفر فيها خامات غنية من الحديد الأحمر[3].

---

(1) أحمد عبد العزيز شكارة، البعد التاريخي والقانوني للخلاف بين الإمارات العربية وإيران حول الجزر الثلاث، مجلة التعاون، العدد 28، الرياض، ديسمبر 1992، ص 47.

(2) عبد الملك خلف التميمي، الاحتلال الإيراني للجزر العربية في الخليج : دراسات في تاريخ العلاقات العربية الإيرانية، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، الكويت، يوليو 1998، ص 63.

(3) خالد محمد القاسمي، مرجع سابق، ص 28.

2- ملكية الجزر من وجهتي النظر الإيرانية والإماراتية

(أ) إيران

ترى إيران أن الجزر محل الحديث هي جزء من الأراضي الإيرانية اقتطعه البريطانيون وضموه إلى الإمارتين العربيتين الشارقة ورأس الخيمة، ونتيجة لذلك فهي ترى أنها عندما احتلتها إنما قامت بإعادة ذلك الجزء إلى أصله[1].

وتتمحور الادعاءات الإيرانية في أن هذه الجزر الثلاث هي من ضمن أرخبيل يخضع للسيادة الإيرانية ويتمتع بأهمية إستراتيجية كونه يشرف على مضيق هرمز، وهذا ما جعله محط أطماع الإمبراطورية البريطانية التي سيطرت على بعض الجزر في القرن التاسع عشر ورفع علم الشارقة على أبو موسى وعلم إمارة رأس الخيمة على جزيرتي طنب الكبرى وطنب الصغرى. حيث كانت الإمارتان تخضعان للوصاية البريطانية، وعندما قررت بريطانيا الكشف عن نيتها في الانسحاب من الخليج بدأت في مفاوضات حيوية حول النزاع القائم حول الجزر نتج عنه تسوية أتاحت لإيران إعادة بسط سيادتها على الجزر الثلاث، مقابل تنازلات سياسية نسبية تتعلق بوضع جزيرة أبو موسى نصت عليها مذكرة التفاهم الصادرة في 25 نوفمبر 1971، وفي 30 نوفمبر 1971 وقبل يومين من انقضاء مهلة معاهدة الحماية البريطانية لإمارتي الشارقة ورأس الخيمة استعاد الجيش الإيراني الجزر الثلاث وتعتبر إيران إعادة بسط سيادتها على الجزر مسألة منتهية، وتستند إيران في استيلائها على الجزر الثلاث إلى خريطة فارس التي أعدها اللورد كيرزون وهي خريطة غير رسمية صدرت عام 1887 والتي ثبت فيها ألوان الجزر الثلاث بنفس لون بلاد فارس.

ثم كانت التطورات حول أزمة الجزر والتي اندلعت في مارس 1992 بانتهاك

---

(1) بدر الدين عباس: "جزيرة أبو موسى وطنب الكبرى والصغرى (الجانب التاريخي)، الموسم الثقافي لجامعة الكويت، 1971- 1972، ص178"

السلطات الإيرانية اتفاقية عام 1971، وذلك باحتلالها جزيرة أبو موسى بالكامل وطرد سكانها العرب منها، وبذلك المسلك الإيراني عادت مسألة الجُزر إلى الضوء مجددا لتشكل بؤرة توتر في الخليج.

(ب) دولة الإمارات العربية المتحدة

تتبع الجزر الثلاث من المنظور التاريخي الحديث لقواسم رأس الخيمة والشارقة، حيث مارس مظاهر السيادة عليها في وقت لم يتطرق أي حديث إيراني عنها حتى عام 1904 حين بدأ اكتشاف الأكسيد الأحمر في جزيرة أبو موسى وبدأت معه التطلعات الإيرانية في الجزر، ثم إن احتلال إيران للجزر عام 1971 بعد انسحاب بريطانيا من الخليج كان تعويضا بريطانيا للشاه في قضية البحرين والتنازل عن المطالبة بها[1].

وتؤكد دولة الإمارات حقها القانوني في الجزر من خلال الوثائق والمراسلات والممارسات الدبلوماسية المرتبطة باتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية والتي تقع في تصميم السيادة الوطنية لإمارتي الشارقة ورأس الخيمة. وتعود ملكية هذه الجزر للقواسم الذين كانوا يسيطرون على الساحلين الغربي والشرقي القريبين من مدخل الخليج العربي منذ أكثر من مائتي عام، وهذا ما أكدته إحدى الوثائق البريطانية الصادرة عن مكتب وزارة الهند بتاريخ 24 أغسطس 1928.

وقد أكدت الإمارات أنها ستسعى بكل الوسائل السلمية الممكنة إلى عودة سيادتها الكاملة على جزرها المحتلة الثلاث، كما أصدرت الخارجية الإماراتية بيانا مطولا أوضحت فيه موقفها من احتلال هذه الجزر الثلاث من قبل إيران وطالب البيان الإماراتي بالآتي[2]:

---

(1) خالد محمد القاسمي: الجزر الثلاث بين السيادة العربية والاحتلال الإيراني، مرجع سابق، ص27.

(2) بيان الخارجية الإماراتية، أبو ظبي، 28 سبتمبر 1992. 5 راجع في ذلك تفصيلا : د. محمد نصر مهنا، دليل الخليج العربي، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2003

1- إنهاء الاحتلال العسكري الإيراني لجزيرتي طنب الكبرى وطنب الصغرى.
2- ضرورة إعلان إيران عن التزامها بمذكرة التفاهم لعام 1971 بشأن جزيرة أبو موسى.
3- عدم التدخل بأي طريقة وتحت أي ظرف في ممارسة دولة الإمارات لولايتها الكاملة على الجزء المخصص لها في جزيرة أبو موسى بموجب مذكرة التفاهم.
4- إلغاء كافة التدابير والإجراءات التي وضعتها إيران على أجهزة الدولة في أبو موسى وعلى مواطني الدولة والمقيمين بها.
5- إيجاد إطار لحسم مسألة السيادة على أبو موسى خلال فترة زمنية محددة.

وقد حث المجلس على تفعيل الحوار الودي والاتصالات الثنائية والزيارات المتبادلة مع إيران، على مختلف المستويات، مما أسفر عن توقيع العديد من الاتفاقات الثنائية ومذكرات وبروتوكولات التفاهم التي شملت الجوانب الاقتصادية والأمنية. وناشدت دول المجلس، عبر البيانات الختامية والصحفية المتعاقبة الصادرة عن المجلس الأعلى والمجلس الوزاري، إيران الاستجابة لمبادرة دول مجلس التعاون والإمارات العربية المتحدة لحل قضية احتلالها للجزر الثلاث بالوسائل السلمية[1].

ثانياً: إشكاليات التعاون العسكري قوة درع الجزيرة"

لقد قامت قوة درع الجزيرة من أجل تحقيق هدف أساسي وهو أن تقوم تلك القوات بحماية أمن دول مجلس التعاون الخليجي الست وكان هناك طموحات واسعة بشأن توسيع حجم القوات إضافة إلى منحها مزيداً من الرعاية والاهتمام، ويمكن التعرض للمحاور المختلفة لهذه القوة وذلك على النحو التالي:

(1) راجع البيانات الوزارية الصادرة عن اجتماعات وزراء الخارجية لدول مجلس التعاون الخليجي

أ- نشأة قوة درع الجزيرة

وقفت دول المجلس علناً مع العراق، وقدمت له المساعدات، فأصبح ممكناً بعد ذلك الإعلان عن تشكيل قوة تدخل سريع، وظهرت إلى الوجود قوة "درع الجزيرة" كأول تعاون عسكري بين هذه الدول، وهو التطور الأبرز بين الإنجازات التي حققتها دول المجلس في المجال العسكري. وكان الهدف أن تتشكل القوة من لواءين بعشرة آلاف رجل. وبدأ تجمعها في مقرها في مدينة الملك خالد بن عبد العزيز العسكرية في حفر الباطن قرب الكويت منذ عام 1985م. وقد تشكلت القوة ولا تزال تحت قيادة قائد سعودي علي أن يكون نائبه ضابطاً كويتياً، وضمت القوة قيادة للأركان ولواء مشاة من خمسة آلاف رجل من دول المجلس كافة، ولقد كان إنشاء هذه القوات في بداية الأمر لمجرد التأكيد على التزام دول الخليج بالدفاع المشترك بعضها عن بعض، ولم يكن الردع ضمن إمكانات هذه القوات في بداية إنشائها. وكانت جوانب القصور في قوى "درع الجزيرة" ظاهرة ومعروفة منذ إنشائها في منتصف الثمانينيات، ولعل أول هزة لهذه القوة قد جاءت في الفترة بين حزيران/ يونيو- تموز/ يوليو 1987م عندما كانت الكويت ترزح تحت خطاب إعلامي إيراني شديد اللهجة، أتبعته بصواريخ "سيلك وورم" التي أخذت تتساقط علي المنشآت النفطية الكويتية، فطلبت الكويت من دول المجلس انضمام قوات "درع الجزيرة" إلى القوات الكويتية كإجراء احترازي ذي دلالات سياسية على التضامن الخليجي، لكن جولة الأمين العام للمجلس على الدول الأعضاء لم تستقبل بالترحيب الذي توقعته الكويت، بل كانت هناك تحفظات من بعض الدول الخليجية، ولم ينفذ ما طالبت به الكويت، ولأن الخطر المحتمل كان جوّي المصدر، فقد تطلعت دول المجلس في خضم الحرب العراقية- الإيرانية إلى التعاون في مجال الربط الراداري والإنذار المبكر، كخطوة أولى للتعاون العسكري[1].

وكان الاعتماد يتم على "الإواكس" السعودية كمظلة في وجه ذلك الخطر، إلا أن

---

(1) د. ظافر محمد العجمي، أمن الخليج العربي... مرجع سابق، ص 177

اختلاف أنظمة الاتصالات في هذه الدول حال دون أن تكتمل التطلعات في نظام إنذار متكامل. وظل الاتفاق حتى نهاية الثمانينيات قائماً على ضرورة إيجاد نظام(قيادة وسيطرة واتصالات واستخبارات) أو ما يعرف باسم "سي4" (C4)، لأنَّ هذا النظام كان سيسهل إجراءات التنسيق القتالية بين القوات الخليجية، لكن العقد انقضى من دون تحقيق ذلك، وإن كانت الجهود قائمة لبناء منظومة حزام التعاون لربط مراكز العمليات في جيوش المجلس[1].

وتجدر الإشارة هنا إلى موقف أحد الدول من مسألة الأمن وهي سلطنة عُمان حيث وضعت عُمان رؤيتها لأمن الخليج معتمدة على القدرة العسكرية لكل دول الخليج العربية ومن الملاحظ أن عُمان قد أسست قواتها المسلحة منذ وقت بعيد وهو ما ساعدها في القضاء على حركة ظفار والحفاظ على أمنها، ولقد تقدم السلطان قابوس بمشروع أمن الخليج العربي وهو عبارة عن إنشاء جيش تموله الدول الأعضاء بمجلس التعاون يكون هدفه المحافظة على مصالح الخليج الاقتصادية ويبقى حارساً لها من أي اعتداء خارجي، ومع ذلك قوبل بالرفض من بعض دول المجلس.

بـ تقييم قوة درع الجزيرة

بدأت قوة درع الجزيرة كمشروع عسكري وحدوي، إلا انه لم يقم بالدور المنوط به، فلقد كان رؤساء الأركان على علم بنقص القوى البشرية في قوة "درع الجزيرة"، وهذا النقص كان أهم معوقات عملهم، ليس في حفر الباطن فقط، بل في جيوشهم أيضاً. ولم يكن هناك مخرج من هذه المشكلة، بل ازدادت تعقيداً، لأن الهدف من إيجاد قوة خليجية لم يتحقق، فجيوش المجلس كانت تضم أفراداً من دول أخرى، ليس بالإمكان التخلي عنهم في الوحدات التي تخدم في حفر الباطن، كما أن حصة كل دولة من عدد الرجال كانت مثار نقاش دائم في اجتماعاتهم، كان من اللافت للنظر أن المناورات

---

(2) د.محمد الحشاش، "مجلس التعاون ودوره في مواجهة التحديات، ب.ن.، القاهرة، 1999م " ص24.

البرية لدرع الجزيرة وهي قوة برية فقط – لم تكن تتم في الثمانينيات بشكل مكثف، بل كانت تتم كل عامين، مما يدل على أن تلك القوى كانت تفتقد إما مخططي التمرينات من الكفاءات العسكرية، وإما الاقتناع بأنها ستكون ذات شأن. فلا داعي إذنْ لإهدار الطاقات في تدريبها، إلا أن الأمر كان مختلفاً في المناورات بين القوات الجوية والبحرية للدول الأعضاء، حيث كان هناك تمرين سنوي. كما كان التعليم والتدريب العسكري المشترك قليلاً بين جيوش المجلس ولم يكن نظام القيادة والسيطرة هو ما كانت تحتاج إليه قوات مجلس التعاون فقط، بل كانت تفتقد توحيد هيكل تعاونها من خلال وحدة القيادة، وتفتقد وضع عقيدة قتالية مشتركة توضح كيف تقاتل هذه المجاميع في الميدان بالأسلوب نفسه والأولويات نفسها، وبعد أن وضعت الحرب العراقية- الإيرانية أوزارها تقلصت حماسة دول المجلس لهذه القوة عما كانت عليه عند تشكيلها، وتقلصت المساهمات إلى الحد الذي لم يعد يسمح بتشكيل قوة جماعية. وكان من تبعات ذلك أن قوة "درع الجزيرة" لم تتدخل لمواجهة الغزو العراقي للكويت. سواء قبل الغزو أو في أثنائه[1]. وقد أبرز عدم التدخل بعدم طلب الكويت ذلك رسمياً. بل إن مشروع زيادتها إلى حجم لواءين لم يجد أذناً صاغية[2]، وعلى الأرجح فقد كان تكوين هذه القوة ما هو إلا رمزاً لوجود التعاون العسكري بين دول المجلس ليس أكثر، وليس أدل على ذلك من دور هذه القوة أثناء الغزو العراقي لأراضي الكويت في أغسطس 1990 م وبالتأكيد فإن من المهم أن يستمر الاحتفاظ بهذه القوة وتنمية قدراتها وإمكانياتها خاصة في ظل وجود القوات المتحالفة بالخليج، لكن مع تعديل مهامها لتعمل كقوة تدخل سريع لتأمين الأهداف الحيوية في دول مجلس التعاون الخليجي العربي[3].

---

(1) يحي حميد الهاملي، "التعاون العسكري في دول مجلس التعاون" ورقة قدمت إلى: مستقبل مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ص50.

(2) مالك المعيلي، "مجلس التعاون لدول الخليج العربية،" (أطروحة عسكرية غير منشورة، كلية مبارك العبد الله للقيادة والأركان، الكويت، 1998م)، ص 10.

(3) د. ظافر محمد العجمي، أمن الخليج العربي في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية.. مرجع سابق،، ص ص 125-133

ثالثاً: إشكالية التواجد الأجنبي في منطقة الخليج

منذ استقلال بعض أجزاء دول الخليج العربي التي كانت تحت الوصاية البريطانية عام 1971م لم تنعم هذه المنطقة بالاستقرار لعقد من الزمان بحدوث الحرب العراقية الإيرانية وتواجد القوات البحرية الأمريكية في المياه الدولية ببحر العرب بالقرب من الخليج العربي إلا أن التواجد الأجنبي على أراضي دول الخليج عاد بعد عام 1990م نتيجة لاحتلال الكويت على أن التواجد يكون لغرض تحرير الكويت ومِنْ ثَمَّ تعود القوات إلى دولها مع بقاء قوات رمزية إلا أن دول الخليج لم تستطيع إلغاء الوجود الأجنبي في هذه المنطقة للأسباب التالية :

1- انفراط وتداعيات النظام العربي بعد احتلال الكويت.
2- طبيعة المنطقة كونها منطقة إستراتيجية تتمركز فيها مصالح دول العالم أجمع.
3- الإستراتيجية الأمريكية البعيدة التي تكرس احتلالها للعراق كقاعدة متوسطة.
4- الرؤية الأمريكية للشرق الأوسط بأنه منبع للإرهاب ويجب تجفيف مصادره.
5- تفتيت النظام العربي لصالح قيام شرق أوسط جديد من خلال تفتيته إلى مجمعات كالآتي:[2]

أ- منطقة تجمع خليجي تشمل (دول الخليج + العراق + اليمن) ومستقبلاً إيران بعد إحداث تغيير في نظامها.

ب- المنطقة المركزية وتشمل (مصر – سوريا – الأردن – لبنان – فلسطين) مع ربطها بعلاقات إستراتيجية بإسرائيل وتركيا.

ج- الشمال الأفريقي ويشمل (ليبيا – تونس – الجزائر – المغرب – موريتانيا) وممكن تنضم لها دول غرب أفريقيا مستقبلاً.

---

(2) إبراهيم الملا، مرجع سابق، ص 75.

د - القرن الأفريقي الكبير ويشمل دول حوض نهر النيل (ما عدا مصر) ووسط أفريقيا وشرقها المطل على البحر الأحمر.

6- التواجد الكثيف في المنطقة لضمان بقاء إسرائيل.

ومع أن دول الخليج بعد تحرير الكويت وبعد مشاورات ومداولات مع الدول العربية خصوصاً مصر وسوريا لكيفية تأمين أمن الخليج وتم الاتفاق على ذلك وتم إعلان دمشق أو ما عرف (6+2) دول الخليج ومصر وسوريا لحماية أمن الخليج وتوفير القوات اللازمة لذلك إلا أن هذا الإعلان لقي معارضة شديدة من الولايات المتحدة وإيران وبالتالي ماتت هذه المبادرة في مهدها.

رابعاً: إشكالية العمالة الأجنبية في الخليج العربي

شهدت منطقة الخليج العربي نشاطاً ملحوظاً في أعداد العمالة الوافدة من الدول الأجنبية والعربية في الأربعينات والخمسينات من هذا القرن، وذلك بسبب تدفق العوائد النفطية في اقتصاديات دول الخليج، وقد ارتفعت هجرة الأيدي العاملة لاستخدامها في عملية البناء الشاملة، وكانت أعلى نسبة عمالة في تلك الفترة من الهند وإيران، في حين شهدت دولة الكويت تطوراً سريعاً في النمو السكاني خلال الثلاثين عاماً الأخيرة، فقد كان عدد سكان الكويت عام 1957م حوالي (206473) نسمة يشكل الوافدون 45٪ وفي عام 1961م بلغ عدد السكان في الكويت (321621) نسمة وبلغت نسبة الوافدين 50٪ وفي تعداد السكان لعام 1965م ارتفع عدد السكان إلى (467339) نسمة وكانت نسبة الوافدين منهم 53٪، وبقيت هذه النسبة ثابتة في عام 1970م، ثم توالت الزيادة في عام 1973م إبان ارتفاع أسعار النفط والذي صاحبته تنفيذ عدداً من الخطط الإنمائية في دول الخليج مما اضطر هذه الدول نظراً لانخفاض عدد السكان الأصليين إلى فتح الأبواب أمام الأيدي العاملة العربية والأجنبية حتى أصبحوا يشكلون ثقلاً في تركيب القوى العاملة.

1- تطور العمالة الأجنبية في الخليج العربي

في منتصف الثمانينات تقريباً بدأت تتضاءل نسبة استقدام العمالة الوافدة إلى دول

مجلس التعاون الخليجي بسبب الأوضاع الاقتصادية، مما اضطـر هذه الدول إلى الضغط على النفقات العامة بشكل كبير، فانخفاض العائدات النفطية دفع دول المجلس إلى اتخاذ بعض الخطوات الإجرائية هدفت إلى تخفيض نسبة العمالة الوافدة قدر الإمكان، وخاصة غير الماهرة فالمملكة العربية السعودية خفضت ما يربو عن 600 ألف عامل، وفي قطر بسبب تراجع الإنفاق الحكومي على برامج الاستثمار، اضطرت معها الحكومة إلى أن تطلب من جميع العمالة الوافدة والذين تزيد أعمارهم عن خمسين عاماً إلى التخلي عن أعمالهم خلال عام 1984م. بينما اضطرت دولة الكويت في خطتها الخمسية إلى تخفيض العمالة الوافدة من (544) ألف عام 1985م إلى (507) ألف عام 1990م أي ما عدده 37 ألف عامل. وفي آخر تعداد أجرى في الكويت عام 1985م كانت العمالة الوافدة 60٪ تقريباً.

ولكن بعد تحرير دولة الكويت من العدوان العراقي ارتفعت نسبة العمالة إلى مليون و475 ألف من إجمالي عدد السكان مليونين و273 ألف نسمة وبنسبة تشكل 65٪ بينما المواطنون يشكلون35٪ من السكان وهذه النسب لا تنسجم وتوجهات الحكومة ومجلس الأمة بإعادة التوازن في التركيبة السكانية وهو جدل قائـم خاضع لعوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية، ولها أبعادها المختلفة أهمها أن أبناء الوطن هم أحق الناس في بناء أوطانهم والمحافظة عليه[1].

وقد شهدت دول مجلس التعاون الخليجي على مدى العقود الثلاثة تدفقاً في أعداد الوافدين من أجل العمل إلى المنطقة من مختلف أنحاء العالم وبصفة خاصة من الدول العربية وشبه القارة الهندية ودول جنوب شرق آسيا ولعلنا لا نتجاوز الواقع إذا قلنا أن العمالة الوافدة إلى هذه المنطقة تعتبر من أهم الظواهر الاقتصادية والاجتماعية التي ميزت السبعينات والثمانينات وحتى التسعينات وربما استمرت كذلك إلى أمد يصعب تقديره حيث بلغت نسبة الوافدين إلى إجمالي السكان أرقاماً خيالية بات معها المواطنون الخليجيون

(1) راجع البيانات الصادرة عن تقرير منظمة العمل العربية على شبكة الانترنت /www.alolabor.org

أقلية خاصة في ثلاث دول هي الإمارات العربية المتحدة والكويت وقطر، ويوضح الجدول التالي الخلل الذي وصل إليه التركيب الديموغرافي للسكان.

التركيب الديموغرافي للسكان

الدولة	إجمالي السكان	الأصليين	الأجانب	الأصليين ٪	الأجانب ٪
السعودية	27601038	22024962	5576076	79.8	20.2
الإمارات	4444011	844362	3599649	19	81
البحرين	708573	473465	23518	67	33
سلطنة عُمان	3204897	2627604	577293	82	18
الكويت	2505559	1214205	1291354	48.5	51.5
قطر	907229	226808	680421	25	75
الإجمالي	**39371307**	**27411406**	**11959901**	**53.5**	**46.5**

يتضح من الجدول السابق، أن التعداد السكاني لدول الخليج العربي الست (السعودية، الإمارات، الكويت، البحرين، سلطنة عُمان، قطر) حوالي 39371307 مليون نسمة طبقا لتقديرات البنك الدولي لعام 2007. وتأتي المملكة العربية السعودية في مقدمة هذه الدول من حيث عدد السكان حيث تبلغ حوالي 27.601.038 مليون نسمة، في حين تأتي مملكة البحرين كأصغر دولة في المنطقة من حيث عدد السكان حيث تبلغ 708573 نسمة[1].

ومن خلال القراءة المتأنية للخريطة الديموجرافية بالمنطقة يتضح أن منطقة الخليج العربي تتسم بتباين شديد في هيكلية السكان حيث توجد ثلاث دول هي الإمارات والكويت وقطر يزيد فيها نسبة السكان الأجانب عن السكان الأصليين حيث تقدر نسبتهم بـ (81٪،51.5٪، 75٪) على الترتيب، في حين أن الدول الثلاث الأخرى وهي السعودية والبحرين وسلطنة عُمان تتميز بتواجد سكاني محلي أكبر وإن كان ذلك لا يمنع

(1) World Fact Book. Year Book, Gulf Area, Population, 2009 , P.P.14-15

من تواجد نسبة ليست بالقليلة من الجنسيات الأخرى تمثل (20.2٪، و33٪،و18٪) على الترتيب لتلك الدول.

2ـ أبعاد استقدام العمالة الوافدة

يمكن التعرض لأبرز الأبعاد الخاصة باستقدام العمالة الأجنبية على النحو التالي:

أـ البعد الأمني

هناك مشكلة حقيقية في دخول أعداد كبيرة من العمالة الأجنبية الوافدة بطرق غير مشروعة من خلال المنافذ البحرية التي لا تستطيع قوات خفر السواحل أن تمنع هذا التسلل غير الشرعي وخاصة من دول الجوار وإن كان محدوداً إلا إنه يحمل في ثناياه أخطاراً كبيرة وغير مرئية تهدد المجتمع، فالدولـة تفقد سلطاتها عليهم بحيث لا تستطيع تعقبهم أو محاسبتهم في حالة ارتكاب جرائم خطيرة، والجانب الأخطر إذا كانوا يحملون معهم إلى داخل البلاد مواد محظورة مثل الذخائر والأسلحة أو المخدرات مما يؤثر على حالة الاستقرار والأمن في المجتمع. ومن ناحية أخرى فإن الأفراد الذين يتسترون عليهم داخل البلاد قد يفرضون عليهم القيام بأعمال مخلة بالشرف والأخلاق مما يساعد على انتشار الرذيلة والفساد الأخلاقي.

ونتيجة للوضع السابق فقد ظهرت ممارسات خطيرة تهدد المجتمع الخليجي المحافظ، فسجلات المحاكم وأقسام الشرطة تشهد علـى ذلك، فعلى سبيل المثال الحملة التي قامت بها وزارة الداخلية الكويتية خـلال الفـترة من 6-9/ 10/ 1999م على تجار مروجي المخدرات وشقق الدعارة، فقد تم ضبط 56 وافداً أغلبهم من الجنسية الإيرانية والباكستانية وجنسيات وافدة مختلفة يروجون المخدرات والمشروبات الروحية، وإجمالي ما تم ضبطهم 108 متهماً يروجون المخدرات و120 بائعة هوى من جنسيات مختلفة يعملن بالدعارة[1].

---

(1) انظر في تفصيل ذلك: التقرير الصادر عن مجلس الامة الكويتي حول تجارة الإقامات في الكويت، الكويت، 2009، ص4-5

بـ البعد الثقافي

رغم كثرة العمالة الوافدة وخصوصاً الآسيوية من شبه القارة الهندية في دول الخليج إلا أن لها ثقافتها الخاصة ويتضح ذلك من خلال ما تعرضه دور السينما من أفلام أغلبها هندية لا تمت بصلة إلى المجتمع العربي الخليجي ولا تناقش قضاياه ومشاكله.

ومن هنا فإن العمالة الوافدة وخاصة الأسيوية تؤثر بصورة مباشرة وسلبية على ثقافة المجتمعات الخليجية من خلال تفوقها العددي. ويتضمن هذا الجانب الفكري – الثقافي بحيث لا يمكن إغفال أثر أو آثار وجود المدارس الأجنبية في دول مجلس التعاون الخليجي، فقد ثبت أن أبناء إحدى الدول الخليجية قد فاقوا في أعدادهم أبناء الأجانب في هذه المدارس.

هذه المدارس من أخطر المؤسسات التي عملت ومازالت تعمل على تغريب الأجيال من أبناء الأمة الإسلامية ورغم أنها أنشئت في البداية لتعليم أبناء الجاليات الأجنبية إلا أن الواقع يقول بأن خطرها قد امتد إلى أبناء الخليج الأصليين وبدأت تنشر وتنفث سمومها في كيان المجتمع الخليجي وتؤثر في هويته العربية، ويؤيد هذا الرأي وجود خمسة وعشرون مدرسة أجنبية مثلا في دولة الكويت، يدرس فيها نسبة عالية من أبناء الكويت والعرب والمسلمين تفوق نسبة الدارسين فيها من غيرهم من الأجانب[1].

كما أن للباكستانيين والهنود والإنجليز والأمريكيين وغيرهم من هذه الجاليات مدارس ونواد وجرائد وبرامج تليفزيونية خاصة وهذه التعددية الثقافية تشكل خطورة كبيرة على مستقبل اللغة العربية والوحدة والانسجام التعليمي والثقافي بين أبناء المنطقة الخليجية، وفي المستقبل القريب يتوقع أن تفرز هذه المدارس الخاصة أجيالاً من أبناء المنطقة نفسها لا ينتمون إلى النسيج الثقافي والتعليمي واللغوي لمنطقة الخليج العربية. كما قامت هذه المدارس في بعض دول الخليج العربي بإنشاء نواد خاصة ومدارس

---

(1) حول تأثيرات العمالة الأجنبية على دول الخليج العربي راجع: محمد صادق اسماعيل، العمالة الأجنبية في الخليج العربي، القاهرة، دار العربي للنشر والتوزيع،2009

ونشرات وجرائد بها برامج إذاعية وتليفزيونية خاصة بالجاليات الأجنبية غير العربية ويمنع حتى المواطن من دخولها أو التأثير فيها وصار لهذه الجاليات دور اجتماعي خطير على صعيد التبشير الديني والانتشار الثقافي.. إضافة إلى ذلك لا نغفل خطر خدم المنازل (سائق، خادم، مربية)، وخصوصاً المربيات اللاتي يؤثرن على العادات والتقاليد والقيم وخاصة فيما يتعلق بالشعائر الدينية والعلاقات وأنماط السلوك والملبس والمأكل وكذلك الثقافة والتآلف الاجتماعي ففي دول الخليج ما يقرب من 500 ألف خادم داخل الأسر الخليجية مما يؤثر على تربية الأبناء الصغار والأسرة خاصة عند انشغال الوالدين أو تدني مستواهما التعليمي.

ج. البعد السياسي

أن وجود أغلبية سكانية وافدة بلغت في الإحصاءات الأخيرة ملايين الأفراد تنبئ عن وجود خلل في التركيبة السكانية في المجتمع الخليجي وقد ساهمت عوامل عدة منها الضغوط من بعض الدول الأجنبية بدعوى حماية مصالح رعاياها لتجد مبرراً للتدخل لاستمرار تدفق الأموال عليها لتحسين ميزان مدفوعاتها والتخفيف من حد البطالة بها.

كما تسيطر على سوق العمالة قوى خفية وعوامل سياسية تؤثر على القرار الاقتصادي والاجتماعي الرشيد الذي ينعكس إيجاباً على المجتمع بشكل عام، فظاهرة تجارة الإقامات والتي سنفرد فصلا لمناقشتها أصبحت واضحة للعيان والعمالة الوافدة التي بلا مؤهل والهامشية تقوم بدفع مبلغ مقطوع لهؤلاء التجار، كما أثرت العوامل السياسية على أعداد ونوعية العمالة الوافدة، فأصبح نظام الحصص للعمالة الوافدة من بعض الدول في المشاريع الحكومية أمر مقبول ومعتاد ولكن النمو في أعداد العمالة الوافدة خصوصاً في السنوات الأخيرة أكد وجود فاعلية العوامل غير الاقتصادية المسيطرة على سوق العمل.

د. البعد الاقتصادي

لا شك أن وجود عدد كبير من الجنسيات تصل156 جنسية مختلفة من العمالة الوافدة

أوجدت خللاً كبيراً في التركيبة السكانية حيث أصبحت نسبة العمالة الآسيوية أكبر من نسبة العمالة الوطنية من إجمالي السكان كما تشكل استنزاف للموارد الاقتصادية نظير الأجور التي يتقاضونها وإلى التكلفة المالية غير المباشرة لهذه العمالة كبيرة العدد نتيجة لتحمل الدولة الجانب الكبير من هذه التكلفة عن طريق الدعم المباشر وغير المباشر للخدمات (الرعاية الصحية والتعليمية، والمواصلات، الكهرباء، المواد الغذائية ... الخ).

وقد قدرت بعض الدراسات هذه التكلفة، وذلك تحت ما يسمى بأجر الظل (Shadow Wages) بأكثر من ضعفي الأجر النقدي، كما يمكن النظر إلى التحويلات الخارجية الخاصة من دون مقابل من بيان ميزان المدفوعات كمؤشر لتقدير التكلفة المالية للعمالة الوافدة[1].

(1) محمد صادق إسماعيل، العمالة الأجنبية في الخليج العربي، مرجع سابق، ص45

الفصل السابع

التهديدات الإقليمية لأمن الخليج

يناقش هذا الفصل العناصر التالية:

- أولا: التهديد الإيراني.
- ثانيا: الدور التركي في المنطقة.
- ثالثا: الأوضاع في العراق.
- رابعا: ثورات الربيع العربي.

الفصل السابع

التهديدات الإقليمية لأمن الخليج العربي

يظل الأمن الهاجس الأكبر لدول مجلس التعاون الخليجي. وكلما حان موعد اللقاء السنوي الاحتفالي لقمة قادة دول مجلس التعاون الخليجي في ديسمبر/ كانون الأول من كل عام ميلادي، نجد أن ملفات عديدة قد تراكمت أمامهم وكلها تبحث عن حلول ناجعة مؤثرة، فيتم مناقشة بعضها فقط دون إجراءات تذكر، أو اتخاذ ما يلزم تجاه البعض الآخر القليل، وتأجيل الأكثرية منها إلى قمم قادمة أو إلى لجان متعددة متشعبة. على أنه مع كل تلك الملفات، سيظل الملف الأمني هو الأكثر صعوبة والأكثر أهمية وكذلك الأكثر تعقيداً لأسباب عدة، في حين تبقى أيضاً ملفات أخرى لا تقل أهمية، كالملف الاقتصادي وملف الوحدة والتكامل وملف العلاقات مع غير عرب الخليج وبقية الأمم والشعوب.

ومنذ منتصف الثمانينات من القرن الماضي وحتى الآن حدثت الكثير من المتغيرات العالمية والإقليمية مما كان لها الأثر الواضح على دول التعاون الخليجي ولعل أهم تلك المتغيرات هو سقوط الاتحاد السوفيتي كقوة عظمى وانتهاء الحرب الباردة وإنفراد الولايات المتحدة الأمريكية كقطب وحيد في العالم يُوجِّه شئون العالم في جميع نواحيه السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية وكذلك احتلال العراق للكويت والذي أدى إلى إحداث متغيرات كبيرة في المنطقة لا زالت دول مجلس التعاون الخليجي خاصة والأمة العربية عامة تعانى من تبعاتها. وتشمل هذه المتغيرات العديد من الأحداث

التي وقعت على مستوى العالم سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو عسكرية وأمنية أو اجتماعية وكذلك على المستوى الإقليمي ولعل هذه المتغيرات تتأثر بها جميع دول العالم بلا استثناء بما في ذلك مجلس التعاون الخليجي.

ومِنْ ثَمَّ يمكن التعرض لأهم التهديدات الإقليمية لأمن الخليج العربي كما يلي:

أولاً: التهديد الإيراني

بذلت إيران جهوداً كبيرة بعد انتهاء حربها مع العراق لإعادة بناء قواتها المسلحة وذلك لتحقيق مصالحها وأهدافها السياسية في المنطقة ورغم ما يبدو على الساحة من تجميد أي نزاعات خليجية/ إيرانية ورغم الاتفاقيات التي أبرمتها مع بعض دول المنطقة لتعزيز التعاون وحسن الجوار محاولة التقرب من دول الخليج العربي إلى أن إيران لها إستراتيجية تحافظ على تحقيقها على المدى البعيد وقد يثبت صحة هذه الرؤيا إصرار إيران على المضي قدماً في تطوير برنامجها النووي رغم المعارضة الشديدة من قبل الدول الغربية وفى مقدمتها الولايات المتحدة ورغم صدور قرار من مجلس الأمن بفرض عقوبات اقتصادية في حالة عدم امتثالها لقرار مجلس الأمن ومن هنا يتضح جلياً أن إيران لها تطلعات مستقبلية للسيطرة على دول الخليج العربي وتنفيذ أهداف الثورة الإيرانية في إقامة دولة شيعية عبر الدول المجاورة وتنبع أهداف إيران تجاه دول الخليج العربي انطلاقا من الآتي[1]:

1- الأحلام التاريخية للإمبراطورية الإيرانية لضم بعض دول الخليج أو أجزائه ومد نفوذها السياسي لهذه الدول وإن استمرار إيران في احتلال الجزر الثلاث التابعة لدولة الإمارات (طنب الصغرى – طنب الكبرى – أبو موسى) يرسخ هذا المفهوم.
2- تصدير الأيديولوجيات الثورية باستخدام كافة الوسائل المباشرة وغير المباشرة بما في ذلك تحريض بعض رعايا دول الخليج العربي (من المذهب الشيعي) على إثارة القلاقل من وقت لأخر.

---

(1) إبراهيم الملا، مرجع سابق، ص 33.

3- المطالبة باشتراك إيران في الترتيبات الأمنية في المنطقة كقوة إقليمية والإصرار على جعل أمن الخليج مقصوراً على دولهِ دون تدخل خارجي.

4- محاولاتها التأثير بنفوذها على نفي عروبة إقليم الخليج انطلاقا من أن إيران تشكل غالبية سكان الخليج.

ومنذ توقف الحرب العراقية الإيرانية في العام 1988م وامتناع إيران عن أهم مبادئها وهو "تصدير أفكار الثورة" سعت دول الخليج وإيران إلى التقارب والتعاون بما يحقق أمن المنطقة ومصالح جميع دول المنطقة وشعوبها وكانت كافة البيانات التي صدرت من القمة التاسعة تؤكد على حسن الجوار وتطالب إيران بالانسحاب من الجزر الإماراتية المحتلة وحل ملف الأزمة النووية الإيرانية بالطرق السلمية وقد أكد بيان القمة السابعة والعشرين على الآتي:[1]

أ- دعم الإمارات في حق استعادة جزرها الثلاث والمياه الإقليمية والجرف القاري بإتباع المفاوضات عن طريق المنظمات الإقليمية الدولية وبالطرق السلمية.

ب- دعوة الجمهورية الإسلامية الإيرانية إلى الاستجابة لمساعي الإمارات والمجتمع الدولي لحل القضية من خلال المفاوضات المباشرة أو إحالتها إلى محكمة العدل الدولية.

ج- ضرورة التوصل إلى حل لأزمة الملف النووي الإيراني بالطرق السلمية بالحوار الدولي والتعاون مع وكالة الطاقة الذرية.

د- حث إيران بالالتزام بالمعايير الدولية للأمن والسلامة ومراعاة الجوانب البيئية.

هـ- المطالبة بإخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل بما في ذلك الخليج العربي.

---

(1) راجع محمد صادق اسماعيل، من الشاه إلى نجاد إيران إلى اين، القاهرة، دار العربي للنشر والتوزيع، 2010، ص 138.

والتزاماً بمبادئ مجلس التعاون الثابتة باحترام الشرعية الدولية وحل النزاعات بالطرق السلمية، أكد المجلس على أهمية التوصل إلى حل سلمي لهذه الأزمة، وحث إيران على مواصلة الحوار الدولي والتعاون الكامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والالتزام بالمعايير الدولية للطاقة الذرية. وطالب مجلس التعاون إسرائيل بالانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإخضاع كافة منشآتها النووية لنظام التفتيش التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ودعا المجتمع الدولي إلى الضغط على إسرائيل لحملها على الاستجابة لمطالب الأسرة الدولية في هذا الشأن. كما طالب مجلس التعاون بجعل منطقة الشرق الأوسط، بما فيها منطقة الخليج خالية من أسلحة الدمار الشامل، مع الإقرار بحق دول المنطقة في امتلاك الخبرة في مجال الطاقة النووية للأغـراض السلمية، وأن يكون ذلك متاحاً للجميع في إطار الاتفاقيات الدوليـة ذات الصلة.

ولقد كان العامل الإيراني من العوامل الأساسية التي أثرت في تعاطي دول الخليج مع مطالب الشيعة فيها بعد عام 2003، لأن بروز ما يمكن تسميته قضية الشيعة في المنطقة بعد هذا التاريخ ارتبط، في جانب مهم منه، بتصاعد دور إيران الإقليمي وصراعات النفوذ بينها وبين بعض الدول العربية السنّية، وما أُثير حول الهلال الشيعي. فقد نظر كثير من دول الخليج العربية إلى مطالب الشيعة بعد عام 2003 من منظور هذا الهلال، ومِنْ ثَمَّ رأت في هذه المطالب دعمًا لنفوذ إيران في المنطقة بشكل أو بآخر. ولم يكن قلق دول الخليج من المطالبات الأمريكية بالديمقراطية بعد عام 2003 لأنها ستشجع الشيعة فيها فقط وإنما لأنها ستشجع إيران أيضًا على مزيد من التمدد والنفوذ[1]،

وهذا أثار الهواجس في دول الخليج العربي من طبيعة علاقات إيران بالشيعة فيها، ونظرة الشيعة إلى هذه العلاقة، فضلاً على أنه أعاد التشكيك في ولاء الشيعة العرب

(1) Vali Nasr ،Iran and the Shia Revival in the Middle East (New York: Council on Foreign Relation2005 ،).

لبلدانهم. وقد تحدث البعض عن إيران باعتبارها أخطر على الدول العربية من إسرائيل[1]. وتحول الصراع السياسي الإقليمي الإيراني – العربي إلى صراع مذهبي سنّي – شيعي. وهذا أثر سلبًا في العلاقات بين الشيعة والسنة في دول الخليج، وفي العلاقة بينهم وبين الحكم وطريقة تعامل هذا الأخير مع مطالبهم.

وإذا كانت تلك الدول قد نظرت إلى مطالب الشيعة فيها بعد عام 2003 وفي ذهنها الصعود الإقليمي لإيران، فإن السعودية كانت الأكثر حساسية إزاء هذا المتغير؛ فعلى الرغم من أن العلاقة مع إيران تُعَدّ محددًا مهمًّا من محددات التعامل مع الشيعة في جميع الدول العربية التي فيها أقليات شيعية، فإن الأمر بالنسبة إلى السعودية يبدو أكثر بروزًا وأهمية، بالنظر إلى أن التنافس في الخليج يقوم أساسًا بين السعودية وإيران بعد أن خرج العراق من المعادلة[2]، ويمثّل العامل الطائفي بُعدًا مهمّاً في هذا التنافس، وهذا ما يتضح من موقف السعودية الغاضب تجاه تهميش السنّة في العراق بعد عام 2003، إلى حد أنها هدَّدت بالتدخل إلى جانبهم[3]، كما اتهم وزير الخارجية السعودي سعود الفيصل الولايات المتحدة بتسليم العراق إلى إيران من خلال سياستها الخاطئة فيه، وذلك في حديث له في مجلس العلاقات الخارجية في نيويورك في مايو 2005[4]. كما أن السعودية تعتبر نفسها رمز السنّة في العالم، ولهذا فإن الصراع بينها وبين إيران، وهي رمز الشيعة في العالم، يتخذ أبعادًا طائفية يكون لها تأثيرها الداخلي الواضح في طبيعة العلاقة بين السنة والشيعة أو بين الشيعة والحكم داخل المملكة[5].

---

(1) محمود عامر، «الشيعة أشد خطرًا على الأمة من اليهود»، روزاليوسف، 15/ 10/ 2006، وفندي، «من الأخطر: إيران أم إسرائيل؟».

(2) في مظاهر هذا التنافس بعد 2003، أنظر: مرضي شجاع، «التنافس الإقليمي بين إيران والسعودية وتوازن القوى في الشرق الأوسط»، مختارات إيرانية، العدد 89 (كانون الأول/ ديسمبر 2007).

(3) New York Times, 31 /12 /2006.

(4) وكالة رويترز للأنباء، 20/ 9/ 2005.

(5) شحاتة محمد ناصر، «الظاهرة الشيعية في الشرق الأوسط: مراجعة للأدبيات»، السياسة الدولية، العدد 176 (نيسان/ أبريل 2009).

ثانياً: الدور التركي في المنطقة

يهتم الباحثون عموما بالعلاقات العربية التركية، ذلك لان تركيا تلعب دورا إقليميا فاعلا ومؤثرا في المنطقة، لاسيما وأنها الجارة غير العربية التي تسهم في التأثير المباشر وغير المباشر في المجالات السياسية والإستراتجية والاقتصادية والمائية، فضلا عن ذلك ما تشهده تركيا من عدالة وتوازن إقليمي ودولي داخل الحدود الجغرافية أو خارجها ما يجعلها ايجابية في الكثير من المتغيرات الجوهرية داخل نطاق الدول العربية وبالأخص دول الخليج العربي، فالموقع الجغرافي والسياسة المعتدلة والرؤية الموضوعية في العلاقات العربية – التركية هي ابرز محاور الشراكة التركية الخليجية في المجالات كافة[1].

ورغم أرضية المصالح المشتركة فإن التوجه التركي نحو الغرب (ثقافيا وسياسيا واقتصاديا) اقتضى الابتعاد عن المنطقة العربية، غير أن مجموعة من العوامل بدأت تظهر في السبعينيات وأدت إلى تغير نظرة أنقرة إلى المنطقة العربية وخاصة الخليج لعل أبرزها أزمة النفط في عام 1973 والتي بدت فيها دول الخليج كلاعب إقليمي مؤثر على السياسات الدولية. كما رفضت السوق الأوربية المشتركة في السبعينيات المطالب التركية لدعم برنامج في التنمية والإصلاح الاقتصادي وتوسيع امتيازاتها تجاه السوق؛ وهو ما دفع أنقرة للعودة للمنطقة للبحث عن تمويل واستثمارات للنهوض بواقعها الاقتصادي المتردي آنذاك. وجاءت الأزمة القبرصية الثانية في عام 1974 نتيجة الغزو التركي لجزيرة قبرص، وما تبعه من إجراءات أمريكية تمثلت بفرض حظر التسلح على تركيا لتدفع بالقادة الأتراك إلى إعادة النظر في التوجه التركي المقصور على الغرب فقط. وكانت أولى الخطوات استضافة تركيا لمنظمة المؤتمر الإسلامي في عام 1976 لتطوير علاقتها بالدول الإسلامية ومنها المنطقة الخليجية[2].

---

(1) د. إبراهيم عبد الإله، تركيا.. الدين والدولة، بيروت: دار الرسالة، 2004، ص 26

(2) د. أحمد إمام الشيخ، الشرق الأوسط الكبير، القاهرة: دار النهضة، 2008، ص 66

ومن الملاحظ أن الصيغة الاقتصادية كانت هي المبرر التركي للانفتاح على الخليج، لاسيما أن القيود التي تفرضها العلمنة في تركيا تصعب من ارتياد مجالات أخرى، وفي هذا السياق أكدت المصادر التركية أن الانفتاح على الدول الخليجية في ذلك الوقت جاء لدوافع اقتصادية باعتبار تلك الدول سوقا استهلاكية من الدرجة الأولى، فضلا عن اعتبارات أخرى. وأضافت الحرب العراقية الإيرانية (1980– 1988) عاملا جديدا أسهم بشكل فاعل في تطوير الاقتصاد التركي، بسبب استفادة تركيا من العلاقات الاقتصادية والتجارية من طرفي الصراع[1].

ولئن كانت تركيا قد قصرت دورها في المنطقة العربية والخليج على الشق الاقتصادي خلال الثمانينيات، فإن حرب الخليج الثانية 1991 جعلت السياسة التركية معنية بالتطورات الإقليمية أكثر من الدولية، وذلك لثلاثة أسباب: أولها الدعوات الكردية لإقامة دولة مستقلة، وهو ما يشكل خطا أحمر في السياسة التركية. وثانيها هو تفكك الاتحاد السوفيتي حيث كانت تركيا بمثابة أحد حوائط الصد الغربي ضد المعسكر الشرقي. أما السبب الثالث فهو احتياج تركيا لرؤوس الأموال العربية خاصة من الخليج وتسويق نفسها كدولة تبيع السلاح. ومن هنا بدأت تنتهج تركيا سياسة الحل الوسط داخل منطقة الشرق الأوسط؛ حيث وطدت علاقتها بإسرائيل في منتصف تسعينيات القرن الماضي، والسعي نحو دخول الاتحاد الأوربي، علاوة على أنها حليف قوي للولايات المتحدة بسبب الارتباطات العسكرية، حيث أصبح لها علاقات بالدول العربية وخاصة الخليجية، واستطاعت السياسة التركية أن تفصل بين المسارات تلك، حتى لا يؤثر أحدها على الآخر[2].

وساهمت عوامل أخرى في دفع تركيا لتطوير أدوات تشابكها مع المنطقة وخاصة الأداة الاقتصادية، لعل أبرزها: أزمة نقص المياه التي بدأت نبرتها تعلو في الخليج

---

(1) ياسر رزق الله، لمحات من تركيا، القاهرة: مكتبة العلم الحديث، 2007، ص 84

(2) راجع في ذلك : د. هدي ميتكيس، أ. السيد صدقي عابدين، قضية الأمن في آسيا، القاهرة: جامعة القاهرة،مركز الدراسات الآسيوية، 2004.

والمنطقة بشكل عام، ومرور تركيا بأزمة اقتصادية عنيفة خاصة بعد سنتين من زلزال 1990، وصعود حزب العدالة والتنمية ذي التوجهات الإسلامية لسدة الحكم في تركيا (2002)، والاحتلال الأمريكي للعراق (2003). كما ازداد الطلب التركي على النفط والغاز لدفع النمو الاقتصادي المتعثر في البلاد آنذاك، خاصة في ظل تراجع التوقعات من نفط بحر قزوين[1].

وبصفة عامة هناك العديد من الدوافع التي حفزت دول مجلس التعاون الخليجي على تقاربها مع تركيا منها ما يلي:

- **على المستوى السياسي** :تظهر الرغبة الخليجية الملحة لتحقيق نوع من التوازن، في منطقة الخليج العربي، خاصة بعد احتلال العراق، واستمرار إيران في برنامجها النووي، وتعنتها في قضية احتلال الجزر الثلاث الإماراتية، ورفضها كل مبادرات الحل السلمية التي تم طرحها من قبل القوى الإقليمية والدولية في هذا الشأن (وخاصة الروسية منها)، فكانت تركيا هي ضالة دول الخليج لتحييد القوة الإيرانية في المنطقة، خاصة بعد ظهورها كفاعل أساسي ورئيس على الساحة الإقليمية والدولية، لاسيما في ظل حكومة حزب العدالة والتنمية، والتي حاولت استعادة الدور التاريخي لتركيا، وتكثيف علاقاتها سواء على المستوى الخليجي أو العربي وخاصة مع سوريا والعراق وإيران متجاوزة بذلك خلافات الماضي.
- **على المستوى الاقتصادي:** فإن تركيا تمثل أرضًا خصبة للاستثمارات الخليجية مهيأة لجذب أعلى قدر ممكن منها، لاسيما في ظل انخفاض حجم الاستثمارات الخليجية والعربية في تركيا، مقارنة بحجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والتي قدرت بحوالي 22 مليار دولار عام 2007 / 2008م[2].

---

(1) راجع: محمد صادق اسماعيل، التجربة السياسية التركية من اتاتورك إلى اردوغان، القاهرة، دار العربي للنشر والتوزيع، 2013.

(2) أحمد النادي، تركيا بين الإسلام والعلمانية، القاهرة: الدار الحديثة للنشر والتوزيع، 2009، ص 112.

- **على الصعيد الصناعي**: دول الخليج في حاجة شديدة إلى الاستفادة من مواد البناء التي تقوم تركيا بإنتاجها بمختلف أنواعها، خاصة في ظل الطفرة العمرانية التي تشهدها منطقة الخليج الآن، كما تعد تركيا البوابة الخليجية لتحقيق الأمن الغذائي، خاصة في ظل المشروع التركي (مركز الإنتاج الزراعي، وسلة الغذاء في الشرق الأوسط)، والذي تسعى تركيا من خلاله إلى تحويل منطقة شرق الأناضول إلى مركز لإنتاج وتوزيع المحاصيل الزراعية والغذاء على كافة بلدان المنطقة[1].
- **على المستوى الأمني والعسكري:** تتمتع تركيا بخبرات عسكرية ونووية تتمثل في صناعاتها العسكرية الدفاعية المتقدمة، ودخولها عالم إنتاج الأسلحة وأنظمة التسلح المشتركة بالحصول على تراخيص إنتاج من بلد المنشأ، علاوة على دخول تركيا عالم الطاقة النووية بتنفيذها مشاريع إنشاء المفاعلات النووية لأغراض سلمية (وأولها في مدينة سينوب على البحر الأسود). ومن هنا، فإن دول مجلس التعاون الخليجي باستطاعتها الاستفادة من التجربة النووية والعسكرية التركية[2].

وفى هذا الصدد يمكن التأكيد أن هناك العديد من العوائق التي تقف حجر عثرة في طريق تفعيل العلاقات التركية – الخليجية، ومن أهمها: غياب الآليات اللازمة لتطوير العلاقات؛ بسبب اتباع تركيا لسياسة الانعزالية تجاه المنطقة العربية، فضلاً عن نظرة الريبة من قبل دول مجلس التعاون الخليجي لتطور العلاقات التركية الإسرائيلية، منذ منتصف التسعينيات، وتخوفها من أن تكون أنقرة هي السبيل الإسرائيلي لاختراق اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي، وتطبيع العلاقات معها. علاوة على عدم رضا دول الخليج عن المبادرات التركية الرامية إلى جعل الماء التركي مقابل النفط الخليجي، وذلك من خلال مشروع أنابيب السلام.

---

(1) انظر في ذلك: الموقع الرسمي لوزارة الخارجية التركية على شبكة المعلومات الدولية "الإنترنت" http://www.mfa.gov.tr

(2) د. محمد مخلوف، التهديدات الإقليمية لدول مجلس التعاون الخليجي، الكويت، ب.ن، 2009، ص 33.

ثالثاً: الأوضاع في العراق

منذ أحداث الثاني من أغسطس عام 1990 بدأت الأزمة العراقية في التصاعد حيث بدأت التداعيات بقيام العراق بغزو لدولة الكويت وتحالف المجتمع الدولي ضده وانتهاء بالعقوبات المفروضة على العراق والتي ألقت بالشعب العراقي في تداعيات الحصار والعقوبات مع إصرار الولايات المتحدة الأمريكية على إقامة مناطق حظر جنوب وشمال العراق مما يضع العراق في شبه قصف جوي يومي لمواقعه العسكرية في هذه المناطق بدعوى تهديد مناطق الحظر وإعاقة الطيران الغربي من تنفيذ هذه المهام. وقد سارت تلك التداعيات جنبا إلى جنب مع مقاطعة كل من المملكة العربية السعودية والكويت العراق حتى قمة بيروت في مارس 2002 الماضي حيث حدث شبه تقارب وإن لم يرق إلى المستوى المطلوب[1].

وقد تصاعدت المشكلة العراقية منذ أكتوبر 1998 عندما أبعد العراق المفتشين الدوليين بعد معاناته من طول فترات التفتيش وعدم رفع العقوبات الموقعة عليه وإصرار الولايات المتحدة وبريطانيا على عودة المفتشين الدوليين للتأكد من أن العراق لم يعيد تصنيع أسلحة تدمير شامل مرة أخرى هذا مع تأكيد العراق بأن المفتشين الدوليين كانوا يقوموا بالتجسس على العراق لصالح الولايات المتحدة.

وبرغم حدة المواجهة بين الولايات المتحدة الأمريكية والعراق إلا أن التهديد الأمريكي تزايد منذ أواخر العام 2001 خاصة عقب أحداث 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية ومحاولتها انتهاز الحملة ضد الإرهاب وإلصاق التهمة بالعراق، على الرغم من معارضة غالبية دول العالم ذلك نتيجة عدم وود قرائن داله على ضلوع العراق في أعمال إرهابية.

---

(1) د. محمد سعد أبو عامود: الحالة العراقية الكويتية بين الإحباط والآمل ملف العدد، مجلة شئون خليجية، المجلد الثالث، العدد 26، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، القاهرة، صيف 2001، ص52.

هذا وقد شهدت المشكلة العراقية عددا من المتغيرات كان من أبرزها:[1]

1- ضعف التحالف الدولي الذي تشكل في حرب الخليج الثانية عام 1991 خلال السنوات الأخيرة.

2- سياسة التقارب والتصالح التي اتبعها النظام العراقي تجاه الدول العربية التي أسفرت عن إقامة العديد من مناطق التجارة الحرة المشتركة مع العديد من هذه الدول مثل مصر وسوريا وتونس وبعض الدول الخليجية، وفي نفس الوقت تزايدت فيه الدعاوى العربية الداعية إلى رفع الحصار.

3- نجاح العراق إلى حد ما في تسويق قضيته ومعاناة شعبه على الساحتين العربية والدولية، وتحميل الكويت وبعض الدول الخليجية مسئولية استمرار هذه الأوضاع المأسوية التي يعيشها الشعب العراقي من جراء فرض الحصار[2].

هذا واستمرت التهديدات الأمريكية والتلميح أحيانا بالحشد العسكري في المناطق القريبة من العراق ومابين مؤيد ومعارض لعملية العدوان إلا أن التهديدات الأمريكية هذه المرة كانت تحمل طابع الجدية في تلميحاتها خاصة عقب خطاب الرئيس الأمريكي في 30 يناير 2002 بمناسبة يوم الاتحاد وإعلانه عن دول محور الشر في العالم وهي كل من إيران والعراق وكوريا الشمالية.[3]

كما قدم العراق تقريره المطلوب إلى مجلس الأمن عن انتشار ومواقع أسلحة التدمير الشامل لديه في حوالي 12 ألف صفحة في 7 ديسمبر 2002 فيما اعتبرته الولايات المتحدة الأمريكية مجرد محاولة لخداع المجتمع الدولي وانه لم يضف جديدا على ما هو معلوم من

---

(1) لمزيد من التفاصيل أنظر د. خيرالدين حسيب،نكسة العراق، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.

(2) فتوح أبو دهب : الحالة العراقية الكويتية. الدلالات والنتائج، ملف العدد، مجلة شئون خليجية، مرجع سابق، ص54

(3) خطاب الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش، جريدة الأهرام، القاهرة، 31 يناير 2002

قبل وأنه لم يظهر حقيقة امتلاكه أسلحة التدمير الشامل وبدأت فرق التفتيش وصولها العراق وقيامها بعملها دون أي تدخل من جانب العراق بل إن العراق قدم عدة تنازلات تجنبا للتصعيد الأمريكي مثل:[1]

1- السماح بتفتيش قصور الرئاسة وهو ما كان يعارضه من قبل.
2- السماح باستخدام طائرات الاستطلاع (U2) فوق الأراضي العراقية.

هذا وفي 26 يناير 2003، بدأت الولايات المتحدة الأمريكية في شن حمله ضد العراق بدعوى انتهاكه للقرار (1441) عشية تقديم تقريري لجنة التفتيش الذي قدم إلى مجلس الأمن في 27 يناير حيث دعت إلى عقد اجتماع طارئ في مجلس الأمن لسماع خطاب وزير الخارجية الأمريكي في ذلك الوقت كولن باول في الخامس من فبراير 2003 والذي اتهم فيه العراق بخداع لجان التفتيش وأكد امتلاك العراق لأسلحة التدمير الشامل.[2]

وفي فجر الثلاثاء 18 مارس 2003 ألقى الرئيس الأمريكي خطابا هاما وجه فيه إنذارا نهائيا للرئيس العراقي بمغادرة العراق خلال 48 ساعة وإلا واجه الحرب ضد بلاده فيما أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية أن أكثر من 45 دولة تؤيد الحملة الأمريكية علي العراق فيما عارضته دول عديدة منها روسيا وفرنسا وألمانيا مما كان دافعا لحدوث انشقاق داخل الاتحاد الأوربي في أول حادثة من نوعها في تاريخه ما بين مؤيد ومعارض ومع حشد حوالي 300 ألف مقاتل منهم حوالي 250 ألف مقاتل أمريكي 43 ألف مقاتل من المملكة المتحدة وقوات من دول أخرى بدأ الغزو الأمريكي –البريطاني للعراق في العشرين من مارس 2003.

وبتنفيذ الغزو "الأنجلو أمريكي" للعراق عام 2003 وحل الجيش العراقي وتدمير

---

(1) د. سعدون حمادى وآخرون، العراق من الغزو إلى المقاومة والتحرير،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2006، ص ص23-41.

(2) جريدة الأهرام، القاهرة، أعداد متفرقة من شهرى فبراير ومارس 2003 .

مؤسساته خرج من معادلة توازن القوى في المنطقة وهذا يؤثر على توازن القوى العربية كقدرات شاملة مع القوى غير العربية في الجزء الشرقي من المنطقة وهي "إيران" والشمالي منها مع "تركيا" وبالرغم من إعلان الرئيس الأمريكي بعد الإطاحة بالنظام العراقي من أن الحرب قد انتهت وأن العراق سوف يكون الدولة النموذج في الديمقراطية في منطقة الشرق الأوسط إلا أن الأوضاع بالعراق تقول غير ذلك رغم تشكيل الحكومات الانتقالية المتعاقبة والانتهاء بتشكيل حكومة منتخبة دائمة عام 2006 إلا أن الأوضاع لا زالت تزداد سوءاً في هذا البلد والذي يتكون من أعراق وأيديولوجيات متعددة ويتفاقم الوضع الأمني في العراق حيث يسقط يومياً عشرات القتلى ومئات الجرحى من جراء العمليات المختلفة ما بين الإرهاب ضد الأهداف المدنية وما بين عمليات المقاومة ضد الاحتلال الأجنبي علاوة على العمليات العسكرية التي تقوم بها القوات المحتلة أو قوات الشرطة للحكومة العراقية ضد أهداف مختلفة في المناطق العراقية والواضح أن الشعب العراقي هو الضحية الأولى لهذه العمليات[1] ولعل أخطر ما في العراق حالياً هو تعامل العراق بالصيغة "الطائفية – العرقية – الدينية" مما قد يزيد من التوترات بين الطوائف المختلفة وهو ما يحدث حالياً نتيجة لوجود احتقان لدى طوائف عديدة من الشعب جراء العملية السياسية والعنف المتبادل بين الطوائف ووجود الميلشيات الطائفية وقد يؤدى ذلك إلى حرب أهلية مما يؤدى إلى التجزئة الفعلية للعراق وقد بدأت بوادر ذلك بغرس بذور الفتنة بين السنة والشيعة في ظل عجز الحكومة بشكل كامل في ظل الإملاءات من قبل دولة الاحتلال وتدخل إيران في الشئون العراقية والتي تهدف إلى تحقيق هيمنة في العراق من خلال شيعة العراق لإقامة دولة شيعية كبرى في المنطقة وهذا قد يكون له أخطار كوارثيه على امن دول الخليج العربي بشكل خاص والأمن العربي بشكل عام.

وقد عنى بيان القمة في الدورة السابعة والعشرين الذي عقد في الرياض 1427هـ بالشأن العراقي وتداعيات احتلاله من خلال التأكيد على الآتي:

---

(1) عبد الرحمن الهوارى، مرجع سابق، ص 19.

1- يجب احترام وحدة وسيادة واستقلال العراق وهويته ورفض دعاوي التقسيم.
2- التأكيد على عدم تدخل أي طرف لمحاولة التأثير على الأوضاع الداخلية بما يؤدي إلى الانقسام والطائفية.
3- اعتبار أن التوافق الوطني هو مفتاح الحل لتحقيق الاستقرار في العراق.
4- أن الأعمال الإرهابية والتهجير القسري والعنف الطائفي يهدد الساحة العراقية ومطالبة الحكومة العراقية بحل المليشيات فوراً.

وبعد سقوط النظام العراقي السابق في العام 2003، رحب مجلس التعاون، بالتعاون القائم بين دولة الكويت وجمهورية العراق بشأن ما تعرض له البلدان من معاناة نتيجة للممارسات غير الإنسانية التي قام بها النظام العراقي السابق تجاه الشعبين الشقيقين الكويتي والعراقي. وشدد مجلس التعاون على ضرورة استكمال العراق تنفيذ كافة قرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة.

ونظرًا إلى أن تمكين الشيعة السياسي في العراق كان العامل الأبرز في تحريك طموحات الشيعة ومطالبهم في دول الخليج العربي، فإن هذا العامل وما ارتبط به من متغيرات وتطورات وتحولات على مدى الأعوام التالية لعام 2003 كانا من المحددات الرئيسية التي أثرت في طريقة تعامل نظم الحكم في دول الخليج مع المطالب التي طرحتها الأقليات الشيعية فيها بعد هذا التاريخ.

وقد أدت الأوضاع السابقة إلى أن الحكومات في دول الخليج أصبحت أقل استجابة لمطالب الشيعة وأكثر حزمًا في مواجهة مواقفهم وتحركاتهم، وأكثر قربًا وتفاعلاً مع مواقف السلفيين السنّة، وأكثر حساسية تجاه كل ما من شأنه أن يسبب احتقانًا طائفيًا في المجتمع، إضافة إلى أنها أصبحت في موقف قوة في مواجهة مطالب الشيعة بعد أن تراجع ضغط «النموذج العراقي»، وضغوط التغيير الأمريكي عليها. كما أن الشيعة في الدول الخليجية في ضوء الصراع الطائفي في العراق، واستنفار السلفيين السنّة ضد مطالبهم وبعض الفتاوى التي كفّرتهم، فضلاً على بروز الحديث عن «الهلال الشيعي» المرتبط بإيران، قد أصبحوا مع مرور الوقت أقل اندفاعًا وأكثر هدوءًا في طرح

مطالبهم من ناحية، وأكثر براجماتية في التعامل مع الأوضاع القائمة من ناحية أخرى، إضافة إلى السعي إلى إثبات وطنيتهم في مواجهة مظاهر التشكيك فيها، أي أن ما حدث في العراق من تمكين شيعي بعد عام 2003، كعامل إيجابي بالنسبة إلى الشيعة في الدول المجاورة، قد تحول مع الوقت إلى عامل سلبي كبّل تحركاتهم وزاد من الضغوط عليهم.

رابعاً: ثورات الربيع العربي

يشهد العالم العربي منذ أواخر العقد الأول من القرن الحالي موجة من التظاهرات والاحتجاجات والثورات للشعوب، تستوجب التوقف كثيرًا أمام تلك الظواهر التي ربما كانت قد اختفت في صورتها الإجمالية منذ حصول الدول العربية على استقلالها في خمسينيات وسينيات وسبعينات القرن المنصرم، صحيح أن الدول العربية لم تخلو خلال العقود الأخيرة من بعض هذه الاحتجاجات والتظاهرات، فعلى سبيل المثال شهدت مصر عام 2006م ما لا يقل عن 266 حركة احتجاجية (إضرابات واعتصامات وتجمعات)، ليرتفع هذا العدد إلى 614 عام 2007 و630 عام 2008م قبل أن يقفز إلى 700 حركة احتجاجية عام 2009م، إلا أنها ظلت محصورة في نطاق ضيق أقرب ما تكون إلى احتجاجات وتظاهرات فئوية معبرة عن مطالب جزئية أو ربما تظاهرات تعبر عن رفض سياسات خارجية اتبعتها قيادتها حيال قضايا خارجية كما كان الحال في الحرب الإسرائيلية سواء على لبنان عام 2006م، أو على غزة خلال عامي 2008/ 2009م، حيث خرجت الشعوب لتعبر عن رفض مثل هذه الاعتداءات الإسرائيلية غير القانونية من جانب، واحتجاجًا على مواقف وسياسات نظمها الحاكمة غير المعبرة عن تطلعاتها ورؤاها حيال تلك الاعتداءات من ناحية أخرى.

ولكن، شاء القدر أن تشهد الدول العربية مع بداية القرن الحادي والعشرين موجة جديدة من الاستقلال، وإن اختلفت طبيعة المحتل، ففي الماضي كان المحتل أجنبيا أذل شعوب المنطقة وأخضعها لرغباته ومصالح بلاده مستغلاً تفشى الجهل والأمية بين أبنائها. أما في الحاضر، فقد كان المحتل داخليًا تمثل في قيادات وصلت إلى السلطة بشرعية الثورات العسكرية وإن كان المصطلح الأدق تعبيرًا هو الانقلابات العسكرية والتي لعبت

بخيال وطموحات وآمال الشعوب في الحرية والكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية التي سرعان ما نكثت بوعودها في استمرار استغلال هذه الشعوب ونهب ثرواتها تحت دعاوى مختلفة ومشاريع مختلقة، لم تستفد منها الشعوب سوى مزيد من الذل والقهر والجوع والمرض والفساد والجهل والأمية والعشوائية والتهميش والتزوير، في حين ظل قادتهم يرفلون في نعيم العيش ورغد المعيشة وعلو المناصب وجاه السلطة ووجاهة المكانة.

في خضم هذه الثنائية غير العادلة، كان طبيعيًا أن تولد حالة من العوز الاقتصادي والتهميش السياسي والاحتقان الاجتماعي، لتهب هذه الشعوب مرة ثانية كما هبت في وجه الاستعمار الأجنبي. محاولة وضع نهاية لهذه النظم التي جثمت على الصدور عقود طويلة قمعت خلالها جميع المحاولات التي بذلتها هذه الشعوب للتحرر منها باستخدام أداتها الأمنية والعسكرية، بما جعلها تعتقد خطأ أن شعوبها لا تقوى على مواجهتها وأنها خمدت إلى الأبد واستسلمت إلى قدرها وفوضت أمرها إلى ربها، فبدأت تعد وترسم خططها لأن تصبح هذه الشعوب ضمن ميراثهم لأبنائهم وأحفادهم، متناسين أن النيران دائما تخمد تحت الرماد، وأن الضغط يولد الانفجار، وأن ما كان صالحًا في القرن المنصرم لم يعد كذلك في القرن الجديد بأدواته العصرية وثقافته العولمية، وتشابكاته الاجتماعية بفضل ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات التي أوجدت فضاءً اجتماعيًا جديدًا لا يستطيع أحد أن يسيطر عليه أو يوجهه أو يقمع المتواجدين فيه، على عكس أساليبهم مع المعارضة التقليدية سواء المتمثلة في الأحزاب السياسية أو الجمعيات المعارضة أو الحركات المناهضة[1]. هكذا، بدأ الربيع العربي كما يحلو للبعض وصف ما تشهده البلدان العربية من انطلاقة نحو الحرية والديمقراطية، ليفتح مجالاً واسعًا من التساؤلات والاستفسارات التي يحاول الجميع البحث لها عن إجابات وطرح تفسيرات لما يحدث

وقد مثل صعود مجلس التعاون الخليجي أبرز مستجد إقليمي كشفت عنه الثورات

(1) د.مصطفى الفقى، طوفان الغضب... التوقيت والدوافع، جريدة الحياة اللندنية، 1/ 3/ 2011.

العربية. فبينما كان المجلس ناشطا في ركن من النظام العربي في منطقة الخليج، ويعكس نجاحا لتجربة تعاون عربي فرعي وحيدة، وبينما ظل معنيا بالأساس بتطورات علاقاته البينية وبمستجدات علاقات دوله مع كل من العراق وإيران، أصبح مع الثورات في قلب المشهد العربي، وتحظى مواقفه وبيانات اجتماعاته -علي مستوي القمة أو علي المستوي الوزاري- بأكبر قدر من الاهتمام والمتابعة، ويكاد يرسخ القناعة بأنه يرث النظام العربي الذي تمركز حول جامعة الدول العربية لعقود، ويهدد باقتلاعه من مكانه الرسمي بالقاهرة، ويكاد مركز الثقل العربي ينتقل سياسيا وجغرافيا إلى الخليج، بعدما انتقل اقتصاديا وإعلاميا منذ سنوات[1].

وقد كان هناك هدف استباقي والذي أحال الصعود الإقليمي لمجلس التعاون الخليجي إلى مسعى من جانب دوله للتحرك الدفاعي والأمني الهادف إلى تسييج المجلس عبر بناء سور واق يحول دون سقوط أي من أنظمته، ومِنْ ثَمَّ ينظر إلى تحركاتها في سياق ذلك الهدف كرد فعل محسوب بهدف أمني ودفاعي بالأساس. لقد تحركت دول المجلس وهي تسابق الزمن عبر مبادرات اتسمت بالديناميكية والحيوية، وفرضت حضورها علي الساحة بحد مكنها من السيطرة علي المشهد الداخلي، بينما كانت الأنظمة العربية الأخرى تتهاوي علي وقع ضربات الثورات الشعبية، والعجز عن طرح مبادرة، أو اغتنام أي فرصة. ويكفي الإشارة مثلا إلى قرار دول المجلس الدعوة إلى تدخل دولي في ليبيا، وإدارتها بكفاءة عالية توازنات محسوبة في اليمن، بما يحقق مصالحها، وقرار المجلس تدخل قوات درع الجزيرة في البحرين، وأخيرا قرار توسيع عضوية مجلس التعاون لتشمل كلا من الأردن والمغرب.

وقد أحدث الربيع العربي ردود فعل متباينة داخل دول مجلس التعاون الخليجي، وبشكل أساسي على معادلة السياسة والحكم، وبالذات على فعالية السياسة والحكم

(1) انظر: د. معتز سلامة، التمدد الإقليمي لدور مجلس التعاون الخليجي، القاهرة، جريدة الأهرام، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2012

والإصلاح الديمقراطي، فشيوع مطالب التغيير السياسي على نطاق واسع بين نخب المثقفين والنشطاء السياسيين في معظم دول المجلس جعل منها قواسم مشتركة بين كل هؤلاء. من بين هذه القواسم الدعوة التي وجهها نشطاء خليجيون لحكوماتهم للقيام بإصلاحات سياسية والإفراج عن مئات الأشخاص الذين اعتقلوا خلال تظاهرات طالبت بإطلاق الحريات العامة، في البحرين وسلطنة عُمان والسعودية ودولة الإمارات.

وطالبت 10 منظمات غير حكومية ونحو 190 مثقفاً في بيان دول مجلس التعاون الخليجي بالإفراج عن جميع المواطنين والناشطين في مجال حقوق الإنسان والشخصيات السياسية التي اعتقلت خلال التظاهرات السلمية الأخيرة. وحذروا من خطر اندلاع «نزاع طائفي» في المنطقة، معربين عن قلقهم من السياسة التي تطبقها «بعض الحكومات التي خنقت المطالب السلمية بتوفير الحرية والعدالة والديمقراطية».

وعَدَد البيان أسماء 110 أشخاص اعتقلوا في المنطقة الشرقية بالسعودية، حيث نظم الشيعة تظاهرات، ودعا البيان الرياض إلى أن تفرج أو تحاكم حوالي خمسة آلاف شخص اعتقلوا بتهم مرتبطة بالإرهاب وإلى إطلاق سراح عشرات السجناء السياسيين الذين اعتقلوا أخيراً. وطالب موقعو البيان بالإفراج عن بحرينيين سجنوا بعد قمع حركة الاحتجاج مقدرين عددهم بـ 744 ما بين معتقلين ومفقودين إثر هذه الحركة الاحتجاجية، كما دعا الموقعون دول مجلس التعاون الخليجي إلى إجراء إصلاحات سياسية ودستورية والسماح بتشكيل أحزاب سياسية وتنظيم انتخابات ديمقراطية، والتحول إلى ملكيات دستورية[1].

وقبل هؤلاء اعتبر سياسيون خليجيون أن الإصلاحات المعيشية التي أعلن عنها (في السعودية على وجه الخصوص عقب عودة الملك عبدالله بن عبدالعزيز من رحلته العلاجية) ليست كافية لإرضاء مواطنيها ورأوا أن دول الخليج الست ليست بمعزل

(1) «ناشطون خليجيون يطالبون حكوماتهم بإصلاحات سياسية وإطلاق المعتقلين»، السفير (اللبنانية)، 20-4-2011.

عما يجرى من تحولات بالمنطقة وطالبوا دولهم، خلال ندوة أقيمت بالعاصمة البحرينية المنامة (2-3-2011)، بإدخال إصلاحات على مستوى الحريات العامة والديمقراطية والمشاركة السياسية لتجنب أي تحرك شعبي.

ما أثير في هذه الندوة شديد الأهمية من منظور أنه يقدم نموذجاً فريداً «للإدراك الجمعى» للشعب العربي في الخليج لحقيقة معادلة السياسة والحكم وقراءته المبكرة لتفاعلات الثورات العربية التي لم تكن قد تجاوزت عملياً تونس ومصر لكن رياحها كانت قد هبت في اتجاه منطقة الخليج. وهذه الأفكار هي ما يموج به الخليج ودوله من تفاعلات وهي أفكار لا تخص دولة دون أخرى، بل إنها تعكس وعياً جماعياً بضرورة وأبعاد ما يجب أن يُتخذ من إجراءات تحقق الإصلاح السياسي والديمقراطي كأولوية ذات ارتباط مباشر بالاستقرار الوطني وتحقيق التوازن في العلاقة بين الحاكمين والمحكومين.

وعلى الرغم من هذه القواسم المشتركة إلا أن استجابة السلطات في دول المجلس جاءت متباينة، ومِنْ ثَمَّ جاءت ردود الفعل الشعبية هي الأخرى متباينة بفعل حزمة من العوامل الداخلية الحاكمة لعلاقات الشعب بالسلطة والحكم من كل بلد إلى آخر وتقاليده، بل وتاريخ هذه علاقات الحكم تلك على مدى السنوات الطويلة التي مضت منذ تأسيس دول المجلس. إلا أنه يمكن التركيز على أحداث البحرين باعتبارها الأعنف والأكثر ثورية بدول الخليج، لذلك كان منطقياً أن تكون البحرين في طليعة الدول الخليجية التي تفاعلت بقوة، وربما بإسراف، مع زخم التحولات الثورية العربية، لكن المفاجأة الحقيقية هي سلطنة عُمان التي لم تشأ إلا أن تكون هي الأخرى متفاعلة وبقوة مع الأحداث دون أن تكون هناك مقدمات معلنة في الأشهر التي سبقت تفجرها، في حين أن الخصوصية السعودية فاقمت في توسيع الفجوة بين ما تتطلع إليه قوى الإصلاح والتغيير وبين كوابح النظام التي حالت دون الاستجابة للمطالب ومازالت تحول.

ما حدث في البحرين كان يمكن التنبؤ به على ضوء ما ترافق مع انتخابات أكتوبر-

تشرين أول 2010 من تجييش مذهبي طائفي، ناهيك عن حالة الاحتقان الاجتماعي – السياسي ومطالب العدالة الاجتماعية ووضع حد لحالة التمييز الطائفي والتجنيس السياسي والطموح إلى التغيير، لكن المعارضة البحرينية أخطأت قراءة الأحداث جيداً، ولم تستطع الوصول مع النظام إلى نقطة توازن المطالب ولم تتعامل مع موقف النظام على أنه توافق مواقف عديدة، أن لم تكن متصارعة فهي متنافسة ومختلفة، حول ما يجب أن يقدم من تنازلات للمعارضة، ولذلك دخلت الأحداث التي بدأت يوم 14 فبراير– شباط 2011، يوم الاحتفال بالعيد العاشر للميثاق الوطني الذي استفتى عليه الشعب البحريني بأغلبية كبيرة بالبحرين، نحو نفق مظلم أفشل مطالب التغيير، وحال دون إنجاح المشروع الإصلاحي الذي بشر به ولى العهد الأمير سلمان بن حمد آل خليفة[1].

كانت البداية في البحرين على هدى من الإلهام التونسي وزخم الاندفاع المصري وعلى صفحات موقع «فيسبوك»، حيث جرى تحديد يوم 14 فبراير– شباط موعداً للتحرك من أجل التغيير في البحرين بدعوة من مجموعة أعطت نفسها اسم «شباب البحرين» على الصفحة التي حملت اسم «ثورة 14 فبراير في البحرين». كان أول ما أصدرته هذه المجموعة بياناً رسمياً باسم هذه الثورة حددت فيه مطالبها وخلفياتها، وأكدت فيه «نحن لا ننتمي لأي تنظيم سياسي أو ديني أو مذهبي أو طائفي، انتماؤنا هو حبنا ووطنيتنا لبلدنا الحبيب البحرين»، مشددة على الطبيعة «السلمية والحضارية» للتظاهرات والاعتصامات التي كان من المقرر أن تنطلق في كل ميادين البحرين في ذلك اليوم، وتلخصت مطالب التحرك الشبابي البحريني، بحسب البيان، في الآتي[2]: «إلغاء دستور عام 2002 غير الشرعي والذي تم فرضه على الشعب بشكل غير قانوني، وحل مجلسي النواب والشورى»، و«تكوين مجلس تأسيسي من خبراء وكوادر الطائفتين

(1) راجع: د. محمد السعيد إدريس، مجلس التعاون الخليجي والثورات العربية دراسة في أنماط التفاعلات، كراسات إستراتيجية، القاهرة، جريدة الأهرام،2012

(2) مازن السيد، «شباب «فيسبوك» في مواجهة «الشوزن» والمعادلة الصعبة: البحرين عند الموعد هل تهب رياح الثورة العربية في الخليج»، السفير (اللبنانية)، 14–2–2011.

السنية والشيعية لصياغة دستور تعاقدي جديد ينص على أن: «الشعب مصدر السلطات جميعاً، وأن السلطة التشريعية تتمثل ببرلمان يُنتخب كلياً من الشعب، وأن السلطة التنفيذية تتمثل برئيس وزراء يُنتخب مباشرة من الشعب، وأن تكون البحرين مملكة دستورية، تحكمها أسرة آل خليفة ويمنع على أفرادها تولى مناصب كبيرة في السلطات الثلاث: التشريعية، والتنفيذية، والقضائية».

وشمل البيان أيضا المطالبة بإطلاق جميع الأسرى السياسيين والحقوقيين وتشكيل لجنة وطنية للتحقيق في اتهامات التعذيب وملاحقة ومحاسبة المسئولين قانونياً، وضمان حرية التعبير، والكف عن ملاحقة الصحفيين قضائياً، ومنع حبسهم في قضايا النشر، وعدم التضييق على الإنترنت وفتح المجال أمام التدوين، واستقلالية هيئة الإذاعة والتليفزيون، وعدم تدخل الأجهزة الأمنية في عمل المؤسسات الإعلامية، وضمان استقلالية القضاء وعدم تسييسه، وتشكيل لجنة وطنية للتحقيق في مزاعم التجنيس السياسي، وسحب الجنسية البحرينية لمن ثبت حصوله عليها بشكل غير قانونى أو بسبب دوافع سياسية.

ولم تكن منظمات المجتمع المدني بعيدة عن هذه الروح الإصلاحية السلمية رغم ما حملته من عنوان ثوري على نحو الرسالة التي وجهها رئيس «المركز البحريني لحقوق الإنسان» نبيل رجب، إلى الملك، دعاه فيها إلى «إجراء إصلاحات واسعة، لتجنب السيناريو الأسوأ»، بما يشمل «حل القوات الأمنية»، ومقاضاة مسئوليها عن انتهاكاتهم لحقوق المواطنين، وإطلاق السجناء السياسيين والزعماء الدينيين. وحث رجب الملك على «تجنب الخطأ القاتل الذي ارتكبته السلطات المخلوعة في مصر وتونس» و«عدم محاولة سحق تظاهرات يوم 14 فبراير»، محذراً من أن مزيداً من الضغوط الحكومية سيؤدى بالبلاد إلى «الفوضى وحمام من الدماء».

لكن ما حدث جاء مخالفاً لما تمناه المتظاهرون، فقد تصدت قوات الأمن بقوة وقسوة للمظاهرات التي خرجت في أنحاء عديدة من مدن وقرى البحرين يوم 14 فبراير- شباط، حيث كانت المحصلة هي مقتل اثنين وجرح أعداد كبيرة من

المتظاهرين، وخرج الملك حمد بن عيسى آل خليفة صبيحة اليوم التالي يعرب عن أسفه لما حدث ويقدم العزاء ويعلن تشكيل لجنة برئاسة نائب رئيس الوزراء للتحقيق في الأسباب التي أدت لتلك الأحداث «المؤسفة» مؤكداً أن الهم الأول الذي يشغله هو سلامة الوطن والمواطن، «ولكي يأخذ كل ذي حق حقه»، «فسوف نطلب من السلطة التشريعية الموقرة النظر في هذه الظاهرة واقتراح التشريعات اللازمة لعلاجها بما ينفع الوطن والمواطن». وجدد الملك في هذا الخطاب معالم أو آفاق التحرك الجديد على النحو التالي: «إن مملكة البحرين هي دولة القانون والمؤسسات الدستورية ولدينا قانون ينظم المسيرات السلمية أقره مجلس منتخب. فحرية التعبير عن الرأي حق كفله الميثاق والدستور ونظمه القانون الذي علينا جميعاً الالتزام به. أما بالنسبة للإصلاح، فكما نقول ونعمل دائماً فالإصلاح مستمر ولن يتوقف، وفى يوم 14 فبراير قبل عشر سنوات، فتحنا جميع الأبواب للحرية والمسئولية حباً وكرامة لشعبنا الوفي حتى أصبحنا مملكة مكتملة السيادة ومتسامحة ومتطورة في كل ميدان وبجهود مواطنيها الكرام، وسنواصل بإذن الله العمل مجتمعين للأيام الأجمل القادمة، ولن يحول بيننا حائل»[1].

لم يكن الخطاب مقنعاً بما يوازى سخونة الأحداث وخطورتها لذلك ألهب سقوط القتيلين والجرحى حماس المتظاهرين الذين اندفعوا نحو ميدان اللؤلؤة «بالعاصمة المنامة» واتخذوه «ميداناً للتحرير» ابتداء من يوم 16 فبراير- شباط حيث تفاقمت التظاهرات والمواجهات وأخذت أعداد القتلى والجرحى تتزايد ابتداء من يوم 17 فبراير- شباط ما دفع جمعية الوفاق الوطني الإسلامية إلى تعليق عضوية نوابها بمجلس النواب (28 عضواً).

وهكذا، أخذت الأحداث تتصاعد بين ضغوط شعبية واستجابات من النظام دون حدود للمطالب شملت أمراً ملكياً بإطلاق سراح سجناء شيعة كانوا متهمين بالتآمر لإسقاط النظام، ثم إصدار أمر ملكي بإعفاء عدد من الوزراء من مناصبهم، وقبل ذلك دعا ولى العهد البحريني إلى حوار وطني بين الحكومة والمعارضة.

---

(1) قتيل خلال تشييع آخر والوفاق تعلق عضويتها في البرلمان»، الخليج، 16-2-2011.

ومع دخول قوات درع الجزيرة إلى البحرين دخلت الأزمة مرحلة جديدة شديدة التعقيد بسبب تدخل أطراف داخلية وأخرى إقليمية ودولية في الأزمة والسيناريوهات المتصورة للحل على ضوء ما اعتبره الكثيرون خطاً أحمر في مطالب المعارضة أسقط كل شيء وهو مطلب إلغاء الملكية، وإقامة جمهورية بديلة، أكد كثيرون أن المطلوب هو جمهورية إسلامية، من هنا جاءت التأكيدات على أن الانحراف الذي حدث في مجرى تطورات الأحداث منذ وصول حسن مشيمع إلى البحرين كان بتدخل أجنبي وبالذات من إيران. وهكذا تعقدت الأزمة بين إخفاق داخلي واتهامات بتدخلات إيرانية، والتدخل الخليجي غير المسبوق ما وضع مجلس التعاون الخليجي للمرة الأولى منذ الاحتلال العراقي للكويت عام 1990، أمام محك دوره في القيام بوظيفة الأمن والدفاع الذي ظل متردداً لسنوات عن القيام بها، خاصة بعد أن جرى تصوير الأزمة البحرينية على أنها مؤامرة للاعتداء على أمن وسيادة دولة عضو بالمجلس بعد أن جرى الترويج لإسقاط النظام وإقامة النظام الجمهوري كنظام بديل.

وهكذا، دخلت البحرين في منحدر التطور المأزوم بسبب فشل أطراف العملية السياسية في الوصول إلى توافق حول مشروع وطني للتطور والإصلاح، والحد من التدخلات الخارجية التي كان لها دور كبير في زيادة تعقيد الأزمة التي من المؤكد أنها سوف تبقى أسيرة الحوار والوفاق الوطني الداخلي، والقدرة على إكساب النظام السياسي في البحرين الفعالية الكافية في التكيف مع المطالب والاستجابة للضغوط والتحديات، بدلاً من التحجر في رفضها والتحصن دون الاستجابة لها تشبثاً بدعاوى سلطوية أو من غواية السلطة التي تؤدى عادة إلى خسارة الأوطان على نحو ما أكدته تجارب دول عربية عديدة عاندت المطالب الشعبية واعتبرها انتقاصاً من هيبة السلطة والسلطان[1].

(1) د. محمد السعيد إدريس، مجلس التعاون الخليجي والثورات العربية دراسة في أنماط التفاعلات، مرجع سابق، ص13

الفصل الثامن

إستراتيجية مقترحة لتحقيق الأمن الخليجي

يناقش هذا الفصل العناصر التالية:

- أولاً: بلورة رؤية ملائمة للتعامل مع الأقليات الشيعية.
- ثانيا: آليات مناهضة المد الشيعي بدول الخليج العربي.
- ثالثا: تقديم إستراتيجية متكاملة لتحقيق الأمن الخليجي

الفصل الثامن

إستراتيجية مقترحة لتحقيق الأمن الخليجي

لقد اتضح من خلال الفصول السابقة أهمية التعاطي مع تهديدات الأمن الخليجي داخل دول الخليج العربي بقدر أكثر من العقلانية والرشادة، وفي هذا الفصل الختامي من الدراسة نسعى لتقديم رؤية لتحقيق الأمن الخليجي من خلال التركيز على قضية التعايش مع/ ضد الأقليات الشيعية المتواجدة على الأراضي الخليجية، وهذا يتفق مع حيادية البحث العلمي الذي لا يقف مع هذا الطرح أو ذاك إنما يطرح آليات التعايش مع الطائفة الشيعية وكذلك آليات مجابهتها وصولا للاختيار الأمثل لتحقيق الأمن الخليجي والذي لا يمكن فصله عن الأمن القومي العربي. ومِنْ ثَمَّ يمكن طرح الآليات المقترحة على النحو التالي:

أولاً: بلورة رؤية ملائمة للتعامل مع الأقليات الشيعية

من أجل حل العقدة الشيعية في الدول الخليجية وتحقيق التعايش الداخلي والحفاظ على الاستقرار السياسي والمجتمعي وتحصين مجتمعاتها ضد أي تدخل خارجي عبر الجسر الشيعي ثمة أمور كثيرة مطلوبة ليس من الحكم فقط وإنما مِنْ الأقليات الشيعية أيضا ويمكن إجمالها في الآتي:

1- تعزيز مبدأ المواطنة الذي يعلو جميع اعتبارات وفوارق الدين أو المذهب أو العرق ويتساوى في ظله المواطنون في توزيع الثروة والسلطة فإحدى أخطر مشاكل الدولة العربية الحديثة بعد الاستقلال خاصة في منطقة الخليج هي مشكلة

الاهتمام ببناء الهياكل والمؤسسات وليس بناء الأمم المترابطة التي يشترك أبناؤها في الانتماء إلى وطن واحد، فما إن تنهار هذه المؤسسات أو يتم تهديدها حتى يتضح غياب الأمة التي تتأسس على المواطنة كما حدث في العراق بعد الاحتلال الأمريكي عام 2003 حيث أدى انهيار مؤسسات الدولة إلى ظهور الانقسامات الطائفية والدينية والعرقية العميقة بين العراقيين بحيث بدا العراق وكأنه أجزاء متفرقة وليس دولة واحدة فلا شك في أن الشيعي البحريني أو الكويتي أو السعودي الذي يتمتع بحقوق المواطنة ويحس بأنه مواطن كامل، لن يسعى إلى طلب مساعدة الخارج لتحسين وضعه بل سيكون لبنة قوية في حائط الصد في مواجهة أية محاولات خارجية للتدخل في الشؤون الداخلية.

2- إدراك أن الانتماءات الطائفية والمذهبية واقع لا يمكن تجاهله أو الفكاك منه لكنه ليس واقعا سلبيا إذا ما تمت إدارته بشكل سليم حيث يمثل التنوع المذهبي أو الديني أو العرقي أو الثقافي في أي مجتمع مصدرا لثرائه إذا ما توافرت الأسس الكفيلة بتحقيق التعايش بين المكونات المختلفة فيه، بعيدا عن توجهات التمييز أو الإقصاء أو التخوين أو التكفير.

3- التفريق بين الولاء والتقليد والولاء للوطن والولاء للنظام حيث أن تشكيك البعض في ولاء الشيعة في دول الخليج بسبب تقليد بعضهم مراجع شيعية خارج الحدود ينطوي على فهم خاطئ لطبيعة العلاقة بين المرجع والمقلد فهي علاقة ذات بعد مذهبي عقائدي وليس سياسيا في غالب الأحيان فضلا على ذلك أن الشيعة في هذه الدول لا يقلدون مرجعا واحدا وإنما يقلدون مراجع مختلفة في إيران وفي العراق وفي لبنان وان في إيران نفسها العديد من مراجع التقليد التي يختلف بعضها مع بعض في الكثير من الأمور هذا التعدد في مرجعيات الشيعة العرب ينافي ربط الولاء الديني لهم بإيران لأن إيران لا تمثل المرجعية الوحيدة لهم من ناحية إضافة إلى تعدد آراء العلماء في المذهب نفسه من ناحية أخرى.

4- التشجيع على وجود مراجع تقليد شيعية محلية تغني عن الاتجاه إلى تقليد مراجع

خارج الحدود حيث تعد نظم الحكم في الدول الثلاث وبشكل خاص في العربية السعودية مسئولة عن عدم وجود مراجع تقليد عربية محلية قوية من خلال ملاحقتهم واضطهادهم بما يؤدي بهم إلى الذهاب إلى إيران ولهذا لابد من العمل على إيجاد مراجع تقليد خليجية مستقلة كسبيل لتقليل سيطرة المراجع الإيرانية على الشيعة العرب حيث تخلو دول مجلس التعاون الخليجي من أي مرجع شيعي ورجال الدين الكبيرة فيها مجرد وكلاء للمراجع المقيمين في قم أو النجف أو بيروت وهذا يحقق مصلحة إيرانية مباشرة لذلك تعمل إيران على منع بروز أي مرجع شيعي عربي كبير يمكن إن يمثل بديلا للمراجع الإيرانية.

5- ليس الشيعة العرب بشكل عام وفي دول الخليج على وجه الخصوص كتلة واحدة صماء وإنما بينهم خلافات واختلافات كثيرة ومن المهم أخذ هذه الاختلافات في الاعتبار عند النظر إليهم لأن من شان ذلك أن يساعد في ترشيد التعامل معهم وفي هذا الإطار من المهم تشجيع التيار الشيعي المعتدل وهو التيار الأكبر بين شيعة الدول الثلاث وذلك من خلال مزيد من الإصلاح ومزيد من إدماج الشيعة في المجتمع والدولة.

6- ليست معالجة مشكلة الشيعة في دول الخليج سياسية أو اقتصادية أو أمنية فقط وإنما هي ثقافية أيضا فمن المهم القضاء على جميع أشكال التمييز ضدهم في وسائل الإعلام أو مناهج الدراسة أو على المستوى الديني المذهبي فضلا على العمل على تغيير المفاهيم الخاطئة والصور الذهنية المشوهة عنهم بعد إن تكرست بفعل عوامل مختلفة على مدى أعوام طويلة.

7- لا بد من فصل الصراع السياسي الإقليمي مع إيران عن التعامل مع الشيعة على المستوى الداخلي لان ربط هذا الصراع بالأقليات الشيعة وطبيعة النظرة إليها إنما يخدم إيران في الأول والأخير وهي التي تستخدم هذه الأقليات منذ الثورة وما قبلها كأوراق ضغط في العلاقة مع جوارها الخليجي ومِنْ ثَمَّ فإن من مصلحتها

إن يكون الشيعة في الدول المجاورة مضطهدين ومشكوكا في ولائهم ووطنيتهم وحتى إسلامهم لان هذا يساعدها على اختراقهم وجذبهم إليها.

ثانياً: آليات مناهضة المد الشيعي بدول الخليج العربي

لاشك أن هناك خطرا متناميا للمد الشيعي على دول الخليج العربية وامتداد أذرعه داخل هذه المجتمعات من خلال الطابور الخامس وخاصة في مملكة البحرين ودولة الكويت بما يهدد أمن دول الخليج العربي قاطبة، وفي هذا المقام يمكن طرح خمسة محاور أساسية وهي كالآتي:

1- الحل الأمني

وهذا الجانب يقوم على استعمال القوة في صد الهجمة الصفوية الطائفية في دول الخليج العربي، وهو حل مؤقت وليس حلاً دائما لأنه يتعامل مع الظاهر وليس الباطن. فخلال ما يقرب من مائة عام ودول الخليج وخاصة البحرين تعاني من الخطر الرافضي الصفوي. وفي كل عشر سنوات نكتشف مؤامرة رافضية ضد الحكم القائم وضد أهل السنة. ولم ولن تنتهي هذه المؤامرات وهذه الخطط طالما أن الشيعة لديهم قضية يحيون ويعيشون من أجلها وهي السيطرة على كافة دول الخليج العربي والتحكم في مقدراتها، وهذا هو الذي أطلق عليه الكاتب الشيعي ياسر الحبيب وهو رجل الدين الرافضي الكويتي المتعصب (البحرين الكبرى) والبحرين الكبرى تمتد من جنوب العراق إلى جنوب عُمان.. إذا الحل الأمني لا يكفي في مواجهة الخطر الشيعي المحلي أو الخطر الصفوي القادم من إيران .

2- الحل الإقصائي

يقوم هذا الحل على إقصاء علماء الدين الشيعة عن قواعدهم المجتمعية والشبابية على وجه الخصوص.. فهؤلاء العلماء هم الذين يحركون الشباب للتظاهر في الشوارع والميادين العامة ضد الدولة لإسقاطها وإلحاقها بولاية الفقيه، فإذا استطاعت دول الخليج قطع الرأس وهم العلماء عن الجسد وهم المجموعات والكتل الشبابية تكون قد

خطت خطوة رائعة إلى الأمام.. فمن خلال التضييق على علمائهم والتضييق على حسينياتهم وإغلاقها إذا لزم الأمر، تكون قد حجّمت دور العلماء ودور الحسينيات، إلا أن هذا الطرح سيواجه بالنقد وربما امتد إلى أعمال العنف والتخريب.

3- النهوض بالمجتمع السني

وهو طرح بعيد المدى.. فلم يعد مقبولاً بعد اليوم أن تعطى زمام الأمور والمناصب المفصلية والحساسة للشيعة لأنهم سوف يتآمرون علي المجتمع السني من خلال هذه المواقع الحساسة والخطيرة، وهناك شواهد على ذلك من مثل تعطيلهم في شهر مارس 2011 تصدير النفط إلى الخارج مما كبّد البحرين 50 مليون دولار في أقل من أسبوع.

وعليه فلابد أن تكون المناصب المهمة في دول الخليج العربي بيد أهل السنة، وينسحب هذا الأمر على البعثات التعليمية في الوزارات والجامعات التي يديرها الشيعة التي تم حرمان شباب السنة منها لعقود طويلة تحت وطأة التآمر الصفوي حتى لم يصبح أمامهم إلا الدخول في الجيش لأنهم أُبعدوا منذ سبعينيات القرن الماضي عن الابتعاث للدراسة الجامعية في الداخل والخارج، وما زالت هذه السياسة الطائفية متبعة إلى يومنا هذا.

4- دعوة الشيعة إلى الدخول في المذهب السني

وهو طرح جذري للمسألة والمشكلة الرافضية في دول مجلس التعاون، فقد استطاعت قنوات إسلامية دعوية من أمثال قنوات صفا ووصال والبرهان أن تغير قناعات عدد كبير من الشيعة، وخاصة الشباب منهم بضرورة ترك مذهب الرافضة القائم على الخرافات والأهواء والبدع والرجوع إلى المذهب السني. فلو توجهت القيادات السياسية والفكرية والعلمية السنية للقيام بهذا الدور لأبعدت خطر التشيع وتمدده داخل دول الخليج العربي.

5- الوحدة الكونفدرالية

لقد أصبحت الوحدة الكونفدرالية ضرورة حتمية لدول الخليج العربية للحفاظ على كيانها من الابتلاع أو التهديد الإيراني. وهو حل إذا طُبق على الصعيد العملي ضد الأطماع الأجنبية.. كما أنه حل لكثير من المشكلات الخطيرة مثل البطالة والفقر والعنوسة.. وغيرها، إلى جانب تكوين قوة هائلة لصد التمدد الشيعي القادم من إيران.

ثالثاً: تقديم إستراتيجية متكاملة لتحقيق الأمن الخليجي

مما لاشك فيه أن أمن الخليج العربي لا يمكن فصله عن الأمن القومي العربي حيث أنه كل متكامل يسعى في المقام الأخير إلى تحقيق الاستقرار داخل كافة الدول العربية. كما يلاحظ أن تحقيق الأمن القومي ليست مسألة أمنية فقط، بل هي عملية تشمل كافة الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية والعسكرية. ومِنْ ثَمَّ يمكن التعرض لأهم المحاور المقترحة لهذا الجانب على النحو التالي:

1- تحقيق الأمن على المستوى السياسي

أ- تكريس جهود الدول العربية ودول الخليج للحوار ورفض تصادم الحضارات واحترام حقوق الإنسان والقانون الدولي وعلاقات حسن الجوار.

ب- إنشاء البرلمان العربي الموحد ومحكمة عدل عربية كجهاز قضائي دائم للفصل بين النزاعات القانونية التي تنشأ بين الدول العربية بحيث تكون أحكامها نهائية.

ج- العمل على عدم الدخول بشكل فردي في أي ترتيبات أمنية مع أية قوى غير عربية حيث أن الأمن الوطني لأي دولة عربية لا يقوم ولا يصان إلا بالقوة الذاتية العربية.

د- تفعيل دور جامعة الدول العربية بما يتلائم مع المتغيرات العالمية والإقليمية ووضع الاتفاقيات المبرمة بين الدول العربية موضع التنفيذ وخاصة معاهدة الدفاع المشترك.

هـ - تسوية الخلافات بين الجانبين الأمريكي والعربي من خلال الحوار البنَّاء الذي ينطلق من قاعدة تحقيق المصالح المشتركة للطرفين وأن يكون متكافئاً ويسعى لتحقيق المطالب العادلة وإزالة سُوء الفهم وأن تتراجع أمريكا عن سياسة الهيمنة والتسلط والتهديد وسياسة الكيل بمكيالين التي تمارسها تجاه قضايا منطقة الشرق الأوسط.

و - استمرار العلاقات الطيبة مع مختلف الدول سواءً الأوروبية أو الأمريكية أو الأسيوية والأفريقية حيث لم يسجل تاريخ دول مجلس التعاون قط أنها بادرت أي دولة من الدول بأي نوع من أنواع العدوان أو تسببت في وقوع خلافات مع أية دولة وتكاد لا توجد دولة في العالم لا تربطها بدول مجلس التعاون معاهدات واتفاقيات تتناول أوجه التعاون السياسي والثقافي والاقتصادي وتنظم العلاقات الثنائية بين الطرفين.

ز - العمل على تسوية الخلافات بين دول مجلس التعاون الخليجي وإحياء قوات درع الجزيرة وتحقيق التعاون في التصدي لظاهرة الإرهاب. مع أهمية العمل على إيجاد الصيغ المناسبة لتحجيم التهديد الإيراني وتشجعيها على استمرار توجهاتها المعتدلة واستثمار البعد الإسلامي لتكون إيران وقدراتها العسكرية أحد عوامل معالجة الخلل في التوازن الإستراتيجي الشامل بين العرب وإسرائيل وخاصة بعد خروج العراق عسكرياً من حسابات القدرات العربية.

ح- تطوير مجالس الشورى بدول مجلس التعاون ليكون لها دور في التشريع وإبداء الرأي واتخاذ القرارات التي ترفع مباشرة إلى الملوك والرؤساء وحق التقدم باقتراح مشروع نظام جديدة والاقتراح بتعديل قانون قائم.

2- تحقيق الأمن على المستوى الاقتصادي

أ - أهمية دمج الاقتصاد الخليجي في سوق عربية مشتركة يتم فيها حرية انتقال عوامل الإنتاج ورؤوس الأموال والعمالة والتوسع في المشاريع الزراعية وإقامة قاعدة صناعية قوية والحد من القيود العربية وفتح الأسواق العربية للمنتجات

العربية بدلاً من الاعتماد على الواردات من الخارج مع تعظيم دور القطاع الخاص وتطوير الصناعة المصرفية العربية.

ب- إنشاء هيئة قومية خليجية تتولى أعمال البحث والتطوير، وتعمل على تقليل الفجوة التكنولوجية بين الدول الخليجية والدول المتقدمة مع الاستفادة من الكوادر والخبرات العربية العاملة في الخارج في مجالات التكنولوجيا المتقدمة.

ج- التفاعل الإيجابي مع ظاهرة العولمة فقد أصبحت حقيقة واقعة ليس من الحكمة تجاهلها كظاهرة عامة تؤثر في جميع مجالات الحياة المختلفة مما يلزم تنمية الموارد البشرية لدول الخليج العربية بما يتمشى مع هذه الظاهرة. مع العمل على صياغة رؤية خليجية موحدة في مجال الاقتصاد الخارجي تتمثل أهم آلياتها في **الآتي** :

(1) تشكيل مجلس خليجي أعلى للاقتصاد يهدف إلى تهيئة الاقتصاد للدخول في عضوية منظمة التجارة العالمية باقتصاد يستوعب المتغيرات الدولية ويتمكن من اتخاذ القرارات بشكل سريع يلبي حاجات المرحلة المقبلة من توحيد الجهود في مواجهة العولمة ومواكبة النظم الداخلية لأنظمة التجارة العالمية.

(2) تطوير الآلية الاقتصادية الخليجية مع المتغيرات الاقتصادية والتحولات التي استحدثت على الاقتصاد العالمي من خلال تبني برامج للإصلاح والتكيف الهيكلي والتوجه نحو الخصخصة بهدف تغيير دور دول الخليج في الإنتاج والتسويق وإعطاء المزيد من الفرص للقطاع الخاص.

(3) الاهتمام باستكمال إنشاء قاعدة صناعية يمكن الاعتماد عليها في التنمية الاقتصادية والعمل على زيادة الثروات الطبيعية وتنوعها والدخول في مشروعات اقتصادية مشتركة مع الدول العربية بغرض تنوع مصادر الدخل بدلاً من الاستمرار على عائدات البترول كمصدر رئيسي للثروة في دول الخليج العربية.

(4) ضرورة بناء قاعدة علمية تكنولوجية متطورة يتوفر لها الكفاءات الفنية المناسبة

على استخدامها واستيعابها والاستغناء عن العناصر الأجنبية المتواجدة داخل دول الخليج لتشغيلها.

(5) تحقيق التعاون في إقامة سوق خليجية مشتركة بين دول مجلس التعاون بناءً على قرار القمة (28) ديسمبر 2007م وإزالة أي عوائق تتعلق بالسوق المشتركة مستقبلاً والتعجيل لتوحيد العملة الخليجية العربية الموحدة.

3- تحقيق الأمن على المستوى الاجتماعي

أ- التصدي للحملة المغرضة من جانب أمريكا والدول الكبرى والتي تسعى فيها لفرض النمط الغربي للديمقراطية وحقوق الإنسان وعمل المرأة والتعليم على الدول العربية والإسلامية مع معتقداتهم الغربية بغض النظر عن قيمنا وعاداتنا وما تنادى به الشريعة الإسلامية.

ب- تبني إستراتيجية ممتدة وبعيدة المدى في مواجهة ظاهرة الإرهاب ولن يتأتي ذلك إلا بالتعاون والتنسيق والسير في عدة مسارات داخلية وخارجية للقضاء عليه حيث أن الإرهاب يعد أحد التهديدات المباشرة للأمن القومي العربي بصفة عامة وأمن دول مجلس التعاون بصفة خاصة، ولعل أهم آليات هذه الإستراتيجية **ما يلي** :

(1) نبذ الإرهاب والتطرف بكل صوره وأشكاله ومحاربته في الداخل والخارج.

(2) التعاون مع الدول العربية والإسلامية والدولية وضمان الحصول على دعم عربي ودولي لمواجهة الإرهاب.

(3) تنسيق أنشطة الإعلام العربي وتعزيز تبادل المعلومات مع الدول العربية والأجنبية والمصادقة على الاتفاقية العربية لمواجهة الإرهاب وعقد دورات تدريبية مشتركة معها لتبادل وجهات النظر ودعم القدرات الأمنية لأجهزة الأمن العربية.

(4) التعاون على إنشاء قاعدة بيانات لجمع وتحليل المعلومات وتحديثها باستمرار ودراسة ومتابعة التجارب الناجحة في مواجهة الإرهاب عربياً ودولياً.

(5) إدارة الحوار الحضاري بين الأديان وتصحيح الأفكار الباطلة والكاذبة عن الدين الإسلامي الحنيف.

(6) التصدي للدعاية المغرضة التي تحاول الربط بين الإسلام والإرهاب.

ج- السعي نحو الاهتمام بالعنصر البشري ووضع الخطط الكفيلة للتغلب على البطالة والعمل على تأهيل العمالة في مجالات التكنولوجيا لاستيعاب الجديد فيها. مع السعي نحو تبنى سياسة الوطنية الخليجية (الخلجنة) أو إحلال العمالة الخليجية الوطنية محل العمالة الأجنبية والتي بدأت تخلق بطالة بين مواطني دول مجلس التعاون مما سيساهم في القضاء على تلك الإشكالية مع التأكيد على ضرورة التنمية البشرية والتدريب المستمر لتلك الطاقات البشرية الخليجية.

د- ضرورة انخفاض معدلات الأمية بين كافة شعوب المنطقة العربية بصفة عامة ودول مجلس التعاون الخليجية العربية بصفة خاصة، مع ضرورة تحقيق طفرة في مجالات التعليم والخدمات التعليمية المختلفة الذي يؤدى بدوره إلى تخريج وتأهيل أعداد هائلة من المهنيين في جميع المجالات مما يكون له عظيم الأثر في تحقيق التنمية على كافة الجوانب والذي يخلق بدوره استقراراً في شتى المجالات وهو المطلب الرئيسي لتحقيق الأمن القومي الخليجي والعربي.

هـ- ضرورة الاهتمام بالمجتمع المدني وتنظيماته المختلفة باعتباره شريكاً أساسياً للدول والضلع الثالث في عملية التنمية إلى جانب القطاع الخاص، مع السعي نحو منحه كافة المتطلبات التي تسعى لتفعيل هذا الدور، إلى جانب إعادة تنظيم عمل المنظمات غير الحكومية بحيث تخضع للإشراف الحكومي لضمان عدم قيام بعضها بتمويل المنظمات الخارجة عن القانون أو تمارس الإرهاب والعنف.

وـ إنشاء مراكز للحوار الوطني داخل كافة دول مجلس التعاون تكون مترابطة ومتوافقة وذلك لإبراز أهمية وجود قنوات شرعية يتم من خلالها إتاحة الفرصة أمام الجميع لطرح القضايا التي تشغل الرأي العام حيث أن غياب الحوار الوطني وغياب قنوات شرعية للتعبير يقود إلى سيطرة مناخ فكري متطرف يدفع الأجيال

الجديدة إلى استخدام العنف واعتناق أفكار وقيم تتناقض مع روح التسامح التي ينادي بها الدين الإسلامي.

ز- السعي نحو تمكين المرأة على كافة المستويات من خلال مشاركتها في القضايا العامة وتمثيلها في المجالس التشريعية والنيابية والبلديات مع مزيد من حرية التعبير بكافة صوره وأشكاله وفي مقدمتها حرية الصحافة ووسائل الإعلام وفق الضوابط الشرعية.

ح- إنشاء جهاز يتبع رئاسة مجلس الوزراء بكل دولة من دول مجلس التعاون تكون مهمته قياسات الرأي العام لتوفير معلومات دقيقة يستفيد منها صانعو القرار والمخططون لتكوين رؤى واضحة عن اتجاهات الرأي العام ومتغيراته والتي لابد من وضعها في الحسبان عند صنع أي قرار.

ط- استمرار سعي دول الخليج نحو تقديم الرعاية الصحية لمواطنيها مع استغلال التكنولوجيا المتقدمة بتنمية مشروع الربط الطبي عبر الأقمار الصناعية بين مستشفيات دول مجلس التعاون والمراكز الطبية العالمية المتقدمة حيث يوفر هذا المشروع على المرضى الجهد والمال والوقت من إجراء السفر للعلاج في الخارج. مع الاهتمام بالرعاية الاجتماعية للطفولة ورعاية الأحداث، وتشجيع المشروعات الإنتاجية وتحسين مستوى معيشة المواطنين، وتهيئة مقومات الحياة الكريمة لهم، وتطوير نظام العمالة الاجتماعية من مساعدات للمحتاجين والأيتام والأرامل والعاجزين والمعاقين، وتطوير نظام التأمينات الاجتماعية لحماية العمال وأسرهم في حالات العجز والشيخوخة، لكافة دول الخليج العربية.

4- تحقيق الأمن على المستوى الأمني والعسكري

لاشك أن تحقيق الأمن الخليجي إنما يعتمد بالأساس على وجود قوة عسكرية مدربة وجاهزة للدفاع عن المنطقة الخليجية والعربية ضد أي اعتداءات محتملة من الداخل أو الخارج، ولتحقيق الأمن القومي في هذا الجانب يتطلب صياغة إستراتيجية

تكاملية يمكن طرحها في هذا السياق، إلاَّ أنه بدايةً يمكن التعرض لجانب هام وهو المتعلق بضرورة طرح محددات بناء القوة العسكرية في الخليج العربي والتي تعد الأساس الذي يقوم عليه بناء الإستراتيجية في هذا الجانب وذلك **كما يلي** :

أ- القوة البشرية

إن تكوين القوى البشرية في دول الخليج له طبيعته الخاصة فهي تضم أعداد كبيرة من الوافدين من خارج دول مجلس التعاون بهدف إنجاز وتسيير متطلبات الحياة اليومية، ومن البديهي أن كل من هؤلاء الوافدين سافر إلى الخليج بغية اكتساب المال والعودة إلى دولهم ولم يضع في اعتباره أنه سيقاتل يوماً ما للدفاع عن دول مجلس التعاون الخليجي، فإذا كانت نسبة هؤلاء الوافدين تصل في ثلاثة من دول المجلس إلى ما بين 60-76٪ فإن هذا يؤثر سلباً على الوعاء التجنيدي لدول الخليج، إضافة إلى ذلك فإن المستوى الثقافي للنسبة المتبقية من المواطنين يجب أن يكون علي درجة تؤهلهم للتعامل مع الأسلحة والمعدات المتطورة بالكفاءة المطلوبة، وهذه الدرجة متوافرة في دول الخليج، إذ أن التعليم بمعظمه يرقى إلى هذا المستوى وأكثر.على أنه يجب أن يؤخذ في الحسبان أن الشباب ما بين سن 18-32 سنة والذين تشملهم هذه النسب لا يشكلون الوعاء التجنيدي بصفة مطلقه إذ أن متطلبات التنمية الاقتصادية والحضارية تستوعب بالضرورة أعداد كبيرة منهم. وبالتالي فإن نظرة إلى حجم القوى البشرية في القوات المسلحة لدول مجلس التعاون الخليجية تؤكد لنا أنه ليس بالإمكان أفضل مما هو قائم في معظم هذه الدول.

ب- نظم التسليح

المحدد الثاني في تكوين القوة المسلحة لدول مجلس التعاون الخليجية هو تعدد وتنوع مصادر التسليح في كل دولة من دول المجلس عن باقي دوله، وبالتالي أوجد ذلك حالة من عدم التوحد في المعدات والأسلحة. ومِنْ ثَمَّ الاختلاف في الاستخدامات القتالية لها. ولم تنجح الأمانة العسكرية للمجلس في مجال توحيد الأسلحة الرئيسية على الأقل، أو إحداث نوعاً من التكامل بينها، ويرجع ذلك إلى غياب التحديد لوضع

للإستراتيجية الدفاعية لمجلس التعاون علاوة على ارتباط هذا الموضوع بمصالح تجارية داخل كل من هذه الدول.

جـ العقيدة القتالية

ثالث هذه المحددات وأهمها هو الافتقار إلى وجود عقيدة قتالية لدول مجلس التعاون الخليجي، ويرجع ذلك إلى تعدد مصادر استقاء الثقافة والعلم العسكري من ناحية، وصغر حجم الوحدات المقاتلة الذي لم يكن يتعدي المستوي التكتيكي من ناحية أخرى.

وقد وضعت دول المجلس خططها لرفع المستوى التنظيمي للوحدات الحالية البرية والجوية عام 2000م وتنظر دول الخليج العربية حالياً إلى ضرورة تطوير القوات البحرية نتيجة للدارسات التي تمت لمصادر التهديد وطبيعة مسرح العمليات، ولا شك أن ذلك كله يصاحبه تولد عقيدة قتالية واضحة وفعالة تتمشي مع طبيعة وظروف مسرح الخليج العربي.

ومِنْ ثَمَّ يمكن طرح أهم الآليات التي تساهم في تطوير القوات المسلحة العسكرية الخليجية وذلك تحقيقاً للأمن القومي الخليجي على النحو التالي :

أـ ضرورة التعاون العسكري بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية من جانب والدول العربية من جانب آخر من خلال ما يلي :

1- إنشاء جهاز قومي عسكري بين الجانبين يتولى تنسيق النشاط العسكري يتبع رئاسة هينة الأركان السعودية والأمانة العامة لوزارات الدفاع العربية.

2- زيادة التعاون الإستراتيجي بين الجانبين في المجالات التالية :

(أ) التدريبات المشتركة في المشروعات التكتيكية ومشروعات الرمي التكتيكي والمباريات الحربية ومشروعات مراكز القيادة وكافة العمليات المشتركة.

(ب) توحيد قواعد العلم العسكري بحيث تتشابه الأعمال والإجراءات والوثائق والأساليب في المواقف المختلفة وأن تتكامل قوات الدعم بسرعة وسهولة.

(ج) إعداد مسارح العمليات المشتركة مع إنشاء نظام دفاع جوي مشترك.

(د) التصنيع العسكري المشترك لتحقيق تكامل التصنيع لخدمة المصالح لدول الخليج العربية الدول العربية.

(هـ) تبادل البحوث العسكرية وتنظيم عمل بحوث عسكرية مشتركة وزيادة الفرق التعليمية والخبرات العسكرية لخلق جيل ذو مفاهيم عسكرية مشتركة.

بـ قيام القوات المسلحة لدول مجلس التعاون الخليجي بمهام أساسية أهمها:

1- تأمين حدودها السياسية ومياهها وأجوائها الإقليمية.

2- الاستعداد الدائم لتقديم المعاونة العاجلة للدول العربية والصديقة.

3- القيام بدور عالمي لحفظ السلام والأمن في بعض بؤر التوتر.

4- مد جسور المساعدات الإنسانية للمنكوبين أينما كانوا في العالم.

5- امتلاك قوات جوية فعالة ذو حجم مناسب قادر على التعامل مع أي خطر وبأسرع وقت.

6- امتلاك أسطول بحري على درجة عالية من الحداثة والقدرة النيرانية يجعله قادراً على التعامل مع شتى التهديدات.

جـ السعي نحو تحقيق الرؤية المستقبلية لأمن دول الخليج العربي من خلال ما يلي:

1- مساهمة القوات المسلحة الإيجابية في مجال الخدمة الوطنية على أن يحكم هذه المساهمة ضوابط أساسية من أهمها ألاَّ تؤثر هذه المساهمة في الكفاءة القتالية للقوات المسلحة وأن تحقق هذه المساهمة مبدأ الاكتفاء الذاتي الإداري لأفراد القوات المسلحة.

2- تنويع مصادر السلاح فلم يعد ممكنا من الناحية العملية الاعتماد على مصدر واحد للسلاح وتطوير الإنتاج المحلي لبعض نظم الأسلحة التي تحتاجها القوات المسلحة لتحقيق قدر مناسب من الاكتفاء الذاتي والعمل على الدخول

في مجال المنافسة الدولية في مجال التصنيع الحربي بالتعاون والتكامل مع الدول العربية التي تمتلك مقاومات التصنيع الحربي.

3- مزيد من التعاون العسكري مع الدول العربية في مجالات التدريب والتعاون بين أجهزة المخابرات الإستراتيجية بما يحقق تبادل المعلومات لتنسيق المواقف والقرارات القومية.

مراجع الكتاب

(1) المراجع العربية

القرآن الكريم

أولا : الوثائق

1- الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي

2- البيانات الختامية الصادرة عن المجلس الوزاري لدول مجلس التعاون الخليجي.

3- مجلس التعاون لدول الخليج العربية، النظام الأساسي.

ثانيا : الكتب

1- أحمد إبراهيم محمود، **الأزمة النووية الإيرانية**، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، جريدة الأهرام، القاهرة، 2004م

2- د. احمد أبو حاكمة، **تاريخ الكويت الحديث 1750-1965**، الكويت : منشورات دار السلاسل، 1984

3- أحمد الشهاوي، **مجلس التعاون الخليجي.. من التعاون إلى التكامل**، دار الخطيب للنشر، عُمان، 2006م.

4- د. أحمد إمام الشيخ، **الشرق الأوسط الكبير**، القاهرة: دار النهضة، 2008

5- أحمد رشاد، **الأمن القومي العربي**، الدار الدولية للنشر، القاهرة، 2004م

6- أسامة عبد الرحمن: **"المثقفون والبحث عن مسار، دور المثقفين في أقطار الخليج العربي في التنمية"**، سلسلة الثقافة القومية (9) مركز دراسات الوحدة العربيةن بيروت 1987م.

7- أمين هويدي، **الأمن العربي في مواجهة الأمن الإسرائيلي**، بيروت: دار الطليعة، 1975

8- د. جمال زايد، **الخليج العربي**، الإسكندرية، المكتب الجامعي، 2001

9- جمال زكريا قاسم، **تاريخ الخليج العربي الحديث والمعاصر**. المجلد الرابع، تطور الأوضاع السياسية والاقتصادية لإمارات الخليج العربية، القاهرة: دار الفكر العربي، 1996

10- جواد إبراهيم رضا وآخرون، **الخليج العربي**، الكويت : عالم الكتب، 2003

11- جودة إبراهيم، **الغزو العراقي للكويت وتأثيراته على الأمة العربية**، المكتبة الدولية، القاهرة، 1997م

12- حامد بن سالم الهنائي، **أمن الخليج العربي**، عُمان: دار الثقافة، 2002

13- د. حامد ربيع، **نظرية الأمن القومي العربي**، القاهرة: دار الموقف العربي، 1984

14- د.حسن أبو طالب، **العربية السعودية وظلال القدس**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 1996

15- د.سعد الدين إبراهيم "محرر"، **الاقليات في العالم العربي**، القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية،1999

16- سعدون عبد الرشيد، **الخليج العربي بين الواقع والتحديات**، الكويت، المؤسسة العلمية،1999

17- شحاتة محمد ناصر، **سياسات النظم الحاكمة في البحرين والكويت والعربية السعودية في التعامل مع المطالب الشيعية (2003-2008) دراسة مقارنة**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2011

18- ظافر محمد العجمي، **أمن الخليج العربي تطوره وإشكالياته**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2006

19- عبد الجواد راغب، **التحول الديمقراطي في دول مجلس التعاون الخليجي**، القاهرة: دار الصفا للنشر، 2004

20- عبد الرحمن رشدي الهواري، **المتغيرات العالمية، وأهم المشكلات المعاصرة، وتأثيرها على المنطقة العربي**ة، أكاديمية ناصر العسكرية العليا، القاهرة 2006م

21- عبد الخالق عبدالله، **النظام الإقليمي الخليجي**، أبوظبي: جامعة الإمارات، 1993

22- عبد الله سليمان عبد الله العتيقى، **جمعية الاصلاح الاجتماعي ودورها في المجتمع وتحرير الكويت**، الكويت : الرمز للدعاية والإعلان،2006

23- د. عبد الملك منصور، د. سهام جمال الدين، **التهديدات الخارجية للعالم العربي**، القاهرة، مكتبة الأقصى للطباعة، 2002

24- علي الكواري، **الرؤية المستقبلية لتعزيز المساعي الديمقراطية في أقطار مجلس التعاون لدول الخليج العربي**،الرياض،ب.ن، 2002

25- د.فارس مطر الوقيان، **المواطنة في الكويت.مكوناتها السياسية والقانونية وتحدياتها الراهنة**، الكويت: مركز الدراسات الإستراتيجية والمستقبلية،2008

26- فاروق الطويل، **الخليج العربي والأطماع الخارجية**، دار النهضة، القاهرة، 2005

27- د. فاروق عمر، **الخمينية.وصلتها بحركات الغلو الفارسية وبالارث الباطني**، بغداد: منشورات المؤتمر الإسلامي الشعبي،1984

28- فلاح عبد الله المديرس، **الحركة الشيعية في الكويت**، الكويت: دار قرطاس للنشر، 1999

29- كمال طاهر، **الأمن القومي العربي**، دار الصفا، القاهرة، 2001م

30- د.محمد الحشاش، **مجلس التعاون ودوره في مواجهة التحديات**، ب.ن.، القاهرة، 1999

31- محمد الراغب، **العولمة وتأثيراتها على العرب**، دار الفكر، القاهرة، 2005

32- د. محمد الراوى، **التغيير في نظام الاقتصاد العالمي وتداعياته على أمن الخليج العربي**، الكويت: مؤسسة التقدم العلمى، 2008

33- محمد الرفاعي، **صدمة العراق**، القاهرة : دار الحديث، 2001م

34- د. محمد السيد سليم وآخرون، **الأطلس الآسيوي**، القاهرة: مركز الدراسات الآسيوية، 2002

35- د.محمد الحشاش، **"مجلس التعاون الخليجي ودوره في مواجهة التحديات**، القاهرة: ب.ن، 1999

36- محمد رشيد الفيل، **الأهمية الإستراتيجية للخليج العربي**، الكويت: ذات السلاسل 1988

37- محمد رشيد رضا، **السنة والشيعة أو الوهابية والرافضة.حقائق دينية تاريخية اجتماعية إصلاحية**، القاهرة: دار المنار،د.ت

38- محمد صادق إسماعيل، **مجلس التعاون الخليجي في الميزان**، القاهرة، دار العلوم للنشر، 2009

39- محمد صادق إسماعيل، **العمالة الأجنبية في الخليج العربي**، القاهرة، دار العربي للنشر والتوزيع، 2010

40- محمد صادق إسماعيل، **من الشاه إلى نجاد..إيران إلى أين**، القاهرة، دار العربي للنشر والتوزيع، 2010

41- محمد صادق إسماعيل، **التجربة السياسية التركية من اتاتورك إلى اردوغان**، القاهرة، دار العربي للنشر والتوزيع، 2013

42- محمد فودة، **أمن الخليج**، الدار العربية، القاهرة، 1998م

43- د. محمد نصر مهنا، **دليل الخليج العربي**، الإسكندرية: دار الكتب الجامعية، 2008 .

44- نجاة عبد القادر الجاسم وآخرون، **الكويت والخليج العربي**، المطابع الحكومية، الكويت، 2005م

45- د. هدي ميتكيس، أ. السيد صدقي عابدين، **قضية الأمن في آسيا**، القاهرة: جامعة القاهرة،مركز الدراسات الآسيوية، 2004.

46- د. هدي ميتكيس، أ. السيد صدقي عابدين، **التحولات العالمية في القارة الآسيوية**، القاهرة: جامعة القاهرة، مركز الدراسات الآسيوية، 2003.

47- يحي علي رجب، **أمن الخليج العربي وفي ضوء التغيرات الإقليمية والعالمية**، القاهرة: مركز المحروسة للبحوث والنشر، 1997.

ثالثا: الدوريات

1- احمد سالم، تقييم الاداء الاقتصادي لمجلس التعاون الخليجي، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، ابريل 2006

2- احمد منيسي، إيران وتهديدات دول مجلس التعاون الخليجي، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، مارس، 2006م

3- أسامة الغزالي، حرب الخليج والأمن القومي العربي، **مجلة الشئون العربية**، العدد 35، سنة 1984م.

4- حسن عبد الله جوهر، منطقة الخليج بين ضغوطات العولمة الاقتصادية وتحديات التكامل الاقليمية، **مجلة السياسة الدولية**، الأهرام، القاهرة، العدد 144، ابريل 2001م

5- حسن محمد الطاهر، الأمن القومي العربي: مدخل نظري، القاهرة: **شؤون عربية**، العدد 74، يونيو، 1993

6- د. حسين المراغى، الاحتلال الأمريكي للعراق وأثاره على أمن دول الخليج العربي، بيروت: **مجلة دراسات عربية**، العدد 11، ابريل 2007

7- خمسة وعشرون عاما على قيام مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ملف العدد، مجلة شئون خليجية، صيف 2006

8- عبد الله فهد النفيسي، منطقة الخليج بين البعدين العربي والإسلامي"، **المستقبل العربي**، العدد 140 السنة 13 أكتوبر 1990.

9- عبد المعطي محمد أحمد، التوتر ومشكلات الأمن في الخليج العربي، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، يناير 1997م

10- عمر محجوب عمر، أمن الخليج العربي والصراع العربي الإسرائيلي، **المستقبل العربي**، العدد 3، سنة 1981م

11- فتوح صادق، واقع التركيبة الطائفية في دول الخليج العربي، **مجلة شئون خليجية**، العدد 47، خريف 2006

12- محمد الأطرش، العرب والعولمة، **المستقبل العربي**، القاهرة، مارس 1998م.

13- محمد السعيد إدريس،دور الأمن والتعاون العسكري في تطوير مجلس التعاون الخليجي ككيان إقليمي، **مجلة المستقبل العربي**، العدد210، بيروت، 1997

14- د محمد سعد أبو عامود، النظم الانتخابية حالة بعض دول الخليج،القاهرة: **مجلة الديمقراطية**، مؤسسة الأهرام، العدد 121، يناير 2006

15- منيف الغامدى، تداعيات التواجد الأجنبي في الخليج العربي على تنامى الحركات الإرهابية بالمنطقة، **مجلة الملك خالد العسكرية**، الرياض: يناير 2005

16- د. نايف المنذر، تأثير السياسات الأمريكية الجديدة على أمن دول مجلس التعاون الخليجي، **مجلة شئون سياسية**، عُمان: العام الرابع، العدد 11، اكتوبر 2006

17- نهى على أمير، في ضوء فوز الشيعة في الانتخابات العراقية الهلال الشيعي الإقليمي وحدود التأثير على أمن الخليج العربي، **مجلة شئون خليجية**، القاهرة، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، عدد 41، ربيع 2005

18- هالة مصطفي، العولمة ودور جديد للدولة،**مجلة السياسة الدولية**، الأهرام، القاهرة، العدد 134، أكتوبر 1998م.

رابعا: الرسائل والبحوث العلمية

1- إبراهيم الحمياني، أهم المشكلات والصراعات في قارة آسيا، **رسالة دكتوراه غير منشورة**، أكاديمية ناصر العسكرية العليا، القاهرة 2004م.

2- إبراهيم الملا، التواجد الأجنبي في منطقة الخليج العربي، **زمالة أكاديمية ناصر العسكرية العليا**، القاهرة 2004م

3- أحمد بن يحيى بن سعيد الغامدي، تفعيل دور مجلس التعاون لدول الخليج العربية تحقيقاً للأمن القومي الخليجي والعربي على ضوء المتغيرات الدولية والإقليمية، **بحث زمالة غير منشور**، القاهرة: اكاديمية ناصر العسكرية،2007.

4- جاسم محمد الربيع، دور الجزر والمدن الحدودية في تعزيز الأمن القومي، **أطروحة عسكرية غير منشورة**، كلية مبارك للقيادة والأركان، الكويت،2001

5- راشد الهاملي، دور مجلس التعاون الخليجي العربي في تحقيق الأمن القومي العربي، **زمالة أكاديمية ناصر العسكرية العليا**، القاهرة 1999م

6- رياض محمد الدوسرى، تداعيات ضعف دور الجامعة العربية على النظام الإقليمي العربي والخليجي، **بحث زمالة غير منشور**،القاهرة: أكاديمية ناصر العسكرية العليا، 2008 م

7- سماح محمد السيد عبد الحفيظ، العلاقات العربية مع دول الحوار الجغرافي، دراسة في طبيعة العلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، القاهرة، جامعة حلوان، كلية التجارة، 1995.

8- سيد إبراهيم الدسوقي طه، مجلس التعاون الخليجي. دراسة قانونية تحليلية، **رسالة دكتوراه غير منشورة**، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2003م

9- عبد العزيز بن بدر آل سعود، "مجلس التعاون لدول الخليج العربية 1981-1997"، **رسالة ماجستير غير منشورة**، بيروت: الجامعة اللبنانية، 1998

10- عبد الله محمد الاحمرى، العلاقات المصرية الخليجية والأمن القومي العربي، **بحث زمالة غير منشور**، القاهرة: اكاديمية ناصر العسكرية، 2008

11- مالك المعيلي، "مجلس التعاون لدول الخليج العربية،" **(أطروحة عسكرية غير منشورة**، كلية مبارك العبد الله للقيادة والأركان، الكويت، 1998م)،

12- محمد رشيد عباس، التطورات السياسية في عُمان وعلاقتها الخارجية 1932 – 1970، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة الرشيد، بغداد، تموز 1988

13- وائل علي عبد الرحمن مصطفى، التهديدات الإقليمية لدول مجلس التعاون الخليجي، **رسالة ماجستير غير منشورة**، القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1992

مواقع على شبكة الانترنت

1- موقع مجلس التعاون لدول الخليج العربى www.gcc.org

2- موقع وزارة الخارجية السعودية www.mofa.gov.sa

3- موقه شبكة الجزيرة الإخبارية www.aljazeera.net

4- شبكة اسلام اون لاين www.islamonline.net

5- مركز التنوير للدراسات الإنسانية http://www.altanweer.net

(2) المراجع الأجنبية

Adair, John, **The Gulf Area and New World Order**, (New York: Gower Press, 2006) .

Anderson, R.G., **Turkey Role In Middle East**, (Beirut: Libraire Duliban, 2007).

Antony H. Cordesman and Nawaf Obaid . AL Qaeda in Saudi Arabia: Asymmetric Threats and Islamist Extremists .New York , Center for Strategic and International Studies. January 2005

Bass. B, **New Middle East, How Turkey Acts**, (New York: Free press, 2006).

David Holden and Richard Johns : **The House of Saud : The Rise and Rule of the Most Power** : Sidgwick and Jackson, 1981).

Deutsch, Karl W., **Polities And Government,** 3rd ed.,(U.S.A: Boston, Houghton, 2001).

George I.Adison , 11 September and Terrorism on KSA , London: Adams Publishers, 2008

Good worth, Clive, **The Gulf In 21th, Century**, (Oxford: Heinemann Professional Publishing, 2003).

Heady, Ferrel, **Arab And Turkey Relations**., (NewYork: Marcel Dekker, Inc., 2006).

John I. Esposito, es, : **The Encycilopedia of The Modern Islamic World,** Volt. (New York and Oxford : Oxford University press, 1995.

Joseph Kechichian: The Role of The Ulama in The Politics of an Islamic States, **International – Journal Of Middle East Studies** 18 (February 2001).

Kurtcam bell: Globalization's First War? **The Washington Quarterly,** winter 2002, Washington, 2002.

Mashaan Mohammed Dies : **Saudi Arabia's Foreign Policy, 1953-1975**, Ph. D, Thesis, University of Idaho 1981.

Michael Harish: America Adrift: Writing The History of The Post, **Foreign Affairs**, November, Dismember 2001.

Petter Lyes, AL Qaeda in Saudi Arabia in 2005, **World Affairs**, N.Y. April 2006

Presthus, Robert, **U.S.A** In Gulf Area, 6th ed., (New York: The Ronald Press Company, 2004).

World Bank, World Fact Book , year book , **Gulf Countries** ,Military Status 2008